

أخلاق

أهل القرآن للأجري



أحمد بن العربي بن عبد السلام

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

أَخْلَاقُ أَهْلِ الْقُرْآنِ

أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

الْأَجْرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ


﴿المتوفى: 360هـ﴾

حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ

رَأْسُ الْجَيْ رَحْمَةَ رَبِّهِ

أَحْمَدُ بْنُ الْعَرَبِيِّ





أَخْلَاقُ أَهْلِ الْقُرْآنِ

أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
الْأَجْرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ


(المتوفى: 360هـ)

أَخْلَاقُ أَهْلِ الْقُرْآنِ

أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
الْأَجْرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ

﴿المتوفى: 360هـ﴾





مُقَدِّمَةٌ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ الْقُرْآنَ وَيَسَّرَهُ، وَرَفَعَ مَقَامَ مَنْ عَظَّمَهُ
وَقَدَّرَهُ، وَوَفَّقَ لِلْقِيَامِ بِهِ مَنْ اخْتَارَهُ وَبَصَّرَهُ، وَأَقَامَ لِحِفْظِهِ خَيْرَتَهُ مِنْ
بَرِيَّتِهِ الْخَيْرَةِ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، شَهَادَةً مِنْ أَيْقَنَ
أَنَّ الْخَيْرَ فِيمَا قَضَاهُ اللَّهُ وَقَدَّرَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ
مَنْ تَخَلَّقَ بِالْقُرْآنِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ بُدُورِ الزَّمَانِ.

وَبَعْدُ: فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَشْرَفُ إِلَّا بِمَا يَعْرِفُ، وَلَا يَفْضُلُ إِلَّا
بِمَا يَعْقِلُ، وَلَا يَنْجُبُ إِلَّا بِمَنْ يَصْحَبُ، وَلَمَّا كَانَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ
أَعْظَمَ كِتَابٍ أَنْزَلَ، كَانَ الْمُنَزَّلُ عَلَيْهِ أَفْضَلَ نَبِيِّ أُرْسِلَ ﷺ، وَكَانَ
حَمَلْتُهُ وَالْعَامِلُونَ بِهِ أَشْرَفَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَفْضَلَ هَذِهِ الْمِلَّةِ (1).

غَيْرَ أَنَّ هَذَا الشَّرْفَ الْمَنِيفَ، وَالسُّؤْدَدَ الشَّرِيفَ، لَا يُنَالُ بِغَيْرِ
لُزُومِ الْأَدَبِ، إِذْ هُوَ وَعَاءُ الْعِلْمِ، فَتَعَلَّمَ الْأَدَابُ مِنْ الْأُمُورِ الْمَطْلُوبَةِ
شَرْعًا وَعُرْفًا؛ وَالْأَدَبُ يَكُونُ بِاسْتِعْمَالِ مَا يُحْمَدُ قَوْلًا وَفِعْلًا؛
وَالْأَخْذُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، مَحَلُّ اتِّفَاقٍ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ، وَمِنْ أَجْلِ
ذَلِكَ فَقَدْ تَتَابَعَتِ التُّصُوصُ عَنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ الْكِرَامِ فِي الْحَثِّ عَلَى

(1) تضمين من مقدمة كتاب النشر في القراءات العشر.



اكتسب الآداب والإتصافِ بها؛ لما يُؤدِّي إليه ذلك من فتح
أبواب الخيرات؛ وكونه سبيلاً لوقاية الدين من الآفات.

قال التَّخَمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: ﴿كَانُوا إِذَا أَتَوْا الرَّجُلَ لِيَأْخُذُوا عَنْهُ، نَظَرُوا
إِلَى سَمْتِهِ وَصَلَاتِهِ وَإِلَى حَالِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُونَ عَنْهُ﴾.

وَقَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللهُ: ﴿لَا يَنْبُلُ الرَّجُلُ
بِنَوْعٍ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يُزَيِّنْ عِلْمَهُ بِالْأَدَبِ﴾.

وَيُرَوَّى عَنْهُ رَحِمَهُ اللهُ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: ﴿طَلَبْتُ الْعِلْمَ فَأَصَبْتُ مِنْهُ
شَيْئًا، وَطَلَبْتُ الْأَدَبَ فَإِذَا أَهْلُهُ قَدْ بَادُوا﴾.

وَقَالَ أَيْضًا رَحِمَهُ اللهُ: ﴿إِذَا وُصِفَ لِي رَجُلٌ لَهُ عِلْمٌ الْأَوَّلِينَ
وَالْآخِرِينَ لَا أَتَأَسَّفُ عَلَى فَوْتِ لِقَائِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُ رَجُلًا لَهُ أَدَبٌ
النَّفْسِ أَتَمَّتْ لِقَاءَهُ، وَأَتَأَسَّفُ عَلَى فَوْتِهِ﴾ (1).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: ﴿أَدَبُ الْمَرْءِ: عُنْوَانُ سَعَادَتِهِ وَفَلَاحِهِ،
وَقِلَّةُ أَدَبِهِ: عُنْوَانُ شَقَاوَتِهِ وَبَوَارِهِ، فَمَا اسْتُجْلِبَ خَيْرُ الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ بِمِثْلِ الْأَدَبِ، وَلَا اسْتُجْلِبَ حِرْمَانُهُمَا بِمِثْلِ قِلَّةِ الْأَدَبِ.

(1) غذاء الألباب للسفاريني (1 / 36 - 37).



فَانْظُرْ إِلَى الْأَدَبِ مَعَ الْوَالِدَيْنِ: كَيْفَ نَجَى صَاحِبُهُ مِنْ حَبْسِ
الْغَارِ حِينَ أَطْبَقَتْ عَلَيْهِمُ الصَّخْرَةُ؟ (1) وَالْإِخْلَالَ بِهِ مَعَ الْأُمَّ -
تَأْوِيلًا وَإِقْبَالَ عَلَى الصَّلَاةِ- كَيْفَ امْتَحَنَ صَاحِبُهُ بِهِدْمَ صَوْمَعَتِهِ
وَضْرَبِ النَّاسِ لَهُ، وَرَمِيهِ بِالْفَاحِشَةِ؟ (2).

وَتَأَمَّلْ أَحْوَالَ كُلِّ شَقِيٍّ وَمُغْتَرٍّ وَمُدْبِرٍ؛ كَيْفَ تَجِدُ قِلَّةَ الْأَدَبِ
هِيَ الَّتِي سَاقَتْهُ إِلَى الْحِرْمَانِ؟ ...

وَانْظُرْ أَدَبَ الصِّدِّيقِ عليه السلام مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي الصَّلَاةِ: أَنْ يَتَقَدَّمَ
بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِأَبْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَتَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ
رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (3)، كَيْفَ أَوْرَثَهُ مَقَامَهُ وَالْإِمَامَةَ بِالْأُمَّةِ بَعْدَهُ؟، فَكَانَ
ذَلِكَ التَّأَخُّرُ إِلَى خَلْفِهِ - وَقَدْ أَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ اثْبُتَ مَكَانَكَ - جَمْرًا،

(1) يُشِيرُ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى قِصَّةِ أَصْحَابِ الْغَارِ الثَّلَاثَةِ، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي
(صحيحه، 3 / 79) برقم: (2215)، ومسلم في (صحيحه، 8 / 89) برقم:
(2743).

(2) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (صحيحه، 3/137) برقم: (2482)، ومسلم في
(صحيحه، 8 / 4) برقم: (2550).

(3) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (صحيحه، 1/137) برقم: (684)، ومسلم في
(صحيحه، 2 / 25) برقم: (421).



وَسَعِيًّا إِلَى قُدَّامٍ، بِكُلِّ خُطْوَةٍ إِلَى وَرَاءِ مَرَّاحِلِ إِلَى قُدَّامٍ، تَنْقَطِعُ فِيهَا أَعْنَاقُ الْمَطِيِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ﴿⁽¹⁾﴾.

وَقَالَ أَبُو جَمَاعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿قَالَ أَبُو سَيْرِينَ: ﴿كَانُوا يَتَعَلَّمُونَ الْهَدْيَ كَمَا يَتَعَلَّمُونَ الْعِلْمَ. وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَخْرُجُ فِي آدَبِ نَفْسِهِ السَّنَتَيْنِ ثُمَّ السَّنَتَيْنِ﴾ ⁽²⁾﴾.

وَقَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿ثُمَّ إِنِّي مُوصِيكَ يَا طَالِبَ الْعِلْمِ بِإِخْلَاصِ النِّيَّةِ فِي طَلْبِهِ، وَإِجْهَادِ النَّفْسِ عَلَى الْعَمَلِ بِمُوجِبِهِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ شَجَرَةٌ وَالْعَمَلُ ثَمَرَةٌ، وَلَيْسَ يُعَدُّ عَالِمًا مَنْ لَمْ يَكُنْ بِعِلْمِهِ عَامِلًا، وَقِيلَ: الْعِلْمُ وَالِدٌ وَالْعَمَلُ مَوْلُودٌ، وَالْعِلْمُ مَعَ الْعَمَلِ، وَالرِّوَايَةُ مَعَ الدَّرَايَةِ، فَلَا تَأْتِسُ بِالْعَمَلِ مَا دُمْتَ مُسْتَوْحِشًا مِنَ الْعِلْمِ، وَلَا تَأْتِسُ بِالْعِلْمِ مَا كُنْتَ مُقَصِّرًا فِي الْعَمَلِ، وَلَكِنْ اجْمَعْ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ قَلَّ نَصِيبُكَ مِنْهُمَا، وَمَا شَيْءٌ أَضْعَفُ مِنْ عَالِمٍ تَرَكَ النَّاسُ عِلْمَهُ لِفَسَادِ طَرِيقَتِهِ، وَجَاهِلٍ أَخَذَ النَّاسُ بِجَهْلِهِ لِنَظَرِهِمْ

(1) مَدَارِجُ السَّالِكِينَ بَيْنَ مَنَازِلِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (2/ 369). وَأَنْظُرْ كَلَامَهُ رَحِمَهُ اللَّهُ عِنْدَ قَوْلِهِ: فَضْلٌ وَصَفٌ لِأَدْبِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْهُ.
(2) تَذَكُّرَةُ السَّامِعِ وَالْمَتَكَلِّمِ فِي آدَبِ الْعَالِمِ وَالْمَتَعَلِّمِ (1/ 4).



إِلَى عِبَادَتِهِ، وَالْقَلِيلُ مِنْ هَذَا مَعَ الْقَلِيلِ مِنْ هَذَا أَنْجَى فِي الْعَاقِبَةِ،
 إِذَا تَفَضَّلَ اللَّهُ بِالرَّحْمَةِ، وَتَمَّمَ عَلَى عَبْدِهِ النِّعْمَةَ، فَأَمَّا الْمُدَافَعَةُ
 وَالْإِهْمَالُ وَحُبُّ الْهُوَيْنَى وَالْإِسْتِرْسَالُ، وَإِثَارُ الْحَفِضِ وَالذِّعَةِ
 وَالْمَيْلُ مَعَ الرَّاحَةِ وَالسَّعَةِ، فَإِنَّ خَوَاتِمَ هَذِهِ الْخِصَالِ ذَمِيمَةٌ،
 وَعُقْبَاهَا كَرِيهَةٌ وَخِيمَةٌ، وَالْعِلْمُ يُرَادُ لِلْعَمَلِ كَمَا الْعَمَلُ يُرَادُ
 لِلنَّجَاةِ، فَإِذَا كَانَ الْعَمَلُ قَاصِرًا عَنِ الْعِلْمِ، كَانَ الْعِلْمُ كَلًّا عَلَى
 الْعَالِمِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ عَادَ كَلًّا، وَأُورَثَ ذُلًّا، وَصَارَ فِي رَقَبَةِ
 صَاحِبِهِ غِيْلًا، قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: - الْعِلْمُ خَادِمُ الْعَمَلِ، وَالْعَمَلُ
 غَايَةُ الْعِلْمِ، فَلَوْلَا الْعَمَلُ لَمْ يُطَلَبْ عِلْمٌ، وَلَوْلَا الْعِلْمُ لَمْ يُطَلَبْ
 عَمَلٌ، وَلَآنَ أَدَعَ الْحَقُّ جَهْلًا بِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدَعَهُ زُهْدًا
 فِيهِ (1).

قَالَ أَيْضًا رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿وَهَلْ أَدْرَكَ مِنَ السَّلَفِ الْمَاضِينَ الدَّرَجَاتِ
 الْعُلَى إِلَّا بِإِخْلَاصِ الْمُعْتَقِدِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالزُّهْدِ الْغَالِبِ فِي
 كُلِّ مَا رَاقَ مِنَ الدُّنْيَا، وَهَلْ وَصَلَ الْحُكَمَاءُ إِلَى السَّعَادَةِ الْعُظْمَى إِلَّا
 بِالتَّشْمِيرِ فِي السَّعْيِ، وَالرِّضَى بِالْمَيْسُورِ، وَبَدَلِ مَا فَضَّلَ عَنِ الْحَاجَةِ
 لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ؟، وَهَلْ جَامِعُ كُتُبِ الْعِلْمِ إِلَّا كَجَامِعِ الْفِضَّةِ

(1) اقتضاء العلم العمل للخطيب البغدادي (ص 14 - 16).



وَالذَّهَبِ؟، وَهَلِ الْمَنُحُومُ بِهَا إِلَّا كَالْحَرِيصِ الْجَشِعِ عَلَيْهِمَا؟، وَهَلِ
 الْمُعْرَمُ مُحِبُّهَا إِلَّا كَكَانِزِهِمَا؟، وَكَمَا لَا تَنْفَعُ الْأَمْوَالُ إِلَّا بِإِنْفَاقِهَا،
 كَذَلِكَ لَا تَنْفَعُ الْعُلُومُ إِلَّا لِمَنْ عَمَلَ بِهَا، وَرَاعَى وَاجِبَاتِهَا؛ فَلْيَنْظُرِ
 أَمْرُؤُ لِنَفْسِهِ، وَلْيَعْتَنِمِ وَقْتَهُ، فَإِنَّ الثَّوَاءَ قَلِيلٌ، وَالرَّحِيلَ قَرِيبٌ،
 وَالطَّرِيقَ مَخُوفٌ، وَالْإِغْتِرَارَ غَالِبٌ، وَالْخَطَرَ عَظِيمٌ، وَالنَّاقِدَ بَصِيرٌ،
 وَاللَّهُ تَعَالَى بِالْمِرْصَادِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَعَادُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ
 يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا
 يَرَهُ ﴿٨﴾﴾ [الزلزلة: 7-8]. (1)

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ الشَّاعِرُ (2):

﴿ خَيْرٌ مَا وَرَثَ الرَّجَالُ بَنِيهِمْ
 أَدَبٌ صَالِحٌ وَحُسْنُ الثَّنَاءِ
 هُوَ خَيْرٌ مِنَ الدَّنَانِيرِ وَالْأُورَاقِ
 فِي يَوْمِ شِدَّةٍ أَوْ رَخَاءِ

(1) اقْتِضَاءُ الْعِلْمِ الْعَمَلُ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ص 16).

(2) جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ (1/360). وَعَزَاهُ الْحَمَوِيُّ صَاحِبُ كِتَابِ إِرْشَادِ
 الْأَرَبِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَدِيبِ، لِشِهَابِ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفِ بَابْنِ قَمِّ الزُّبَيْدِيِّ
 الْيَمَنِيِّ؟.

تِلْكَ تَفْنَى وَالِدَيْنِ وَالْأَدَبُ
الصَالِحُ لَا يَفْنَيَانِ حَتَّى اللَّقَاءِ
إِنْ تَأَدَّبْتَ يَا بُنَيَّ صَغِيرًا
كُنْتَ يَوْمًا تُعَدُّ فِي الْكِبَرَاءِ ﴿١﴾

فَإِنْ وَافَقَ ذَلِكَ عِنْدَ الْمُسْلِمِ نِيَّةً صَالِحَةً وَقَصْدًا حَسَنًا؛ فَقَدْ
وُفِّقَ لِكُلِّ خَيْرٍ؛ وَفَازَ بِأَجْرٍ مَنْ تَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ.
قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ، في بيانِ فَضْلِ الْعِلْمِ وَشَرَفِ حَمَلَتِهِ:
﴿الْوَجْهُ السَّادِسُ وَالْخَمْسُونَ: مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ فِي نُسْخَةِ
عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
النَّبِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: ﴿لَنْ يَشْبَعَ الْمُؤْمِنُ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ حَتَّى يَكُونَ
مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةُ﴾ (1)، قَالَ التِّرْمِذِيُّ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، ...
وَلِهَذَا كَانَ أَيْمَةُ الْإِسْلَامِ إِذَا قِيلَ لِأَحَدِهِمْ إِلَى مَتَى تَطْلُبُ الْعِلْمَ؟
فَيَقُولُ: إِلَى الْمَمَاتِ، قَالَ نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

(1) ضَعِيفٌ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (2686) عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْحُدْرِيِّ بِهِ، وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ. قَالَ الْحَافِظُ فِي التَّقْرِيبِ: (دَرَّاجٌ بِتَثْقِيلِ الرَّاءِ
وآخِرُهُ جِيمٌ، ابْنُ سَمْعَانَ أَبُو السَّمْحِ، بِمَهْمَلَتَيْنِ الْأُولَى مَفْتُوحَةٌ وَالْمِيمُ سَاكِنَةٌ قِيلَ
اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَدَرَّاجٌ لِقَبِّ السَّهْمِيِّ مَوْلَاهُمْ، الْمَصْرِيُّ، الْقَاصِ، صَدُوقٌ،
فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ ضَعْفٌ) تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ (ص 201).



المُبَارِكِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ، وَقَدْ عَابَهُ قَوْمٌ فِي كَثْرَةِ طَلْبِهِ
لِلْحَدِيثِ، فَقَالُوا لَهُ: ﴿إِلَى مَتَى تَسْمَعُ؟ قَالَ: إِلَى الْمَمَاتِ﴾ (1).

(1) مفتاحُ دارِ السَّعَادَةِ (1/ 281 ط دار ابن عفان)



مَعْنَى الْأَدَبِ

قَالَ مُوسَى بْنُ أَحْمَدَ الْحَجَّائِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿الْأَدَبُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ
وَالدَّالِ، مَصْدَرُ أَدَبِ الرَّجُلِ بِكَسْرِ الدَّالِ، وَضَمُّهَا لُغَةٌ، إِذَا صَارَ
أَدِيبًا فِي خُلُقٍ أَوْ عِلْمٍ﴾ (1).

وَقَالَ بْنُ فَارِسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿الْأَدَبُ الْهَمْزَةُ وَالِدَّالُ وَالْبَاءُ أَصْلُ
وَاحِدٌ تَتَفَرَّغُ مَسَائِلُهُ وَتَرْجِعُ إِلَيْهِ: فَالْأَدَبُ أَنْ تَجْمَعَ النَّاسَ إِلَى
طَعَامِكَ. وَهِيَ الْمَادِبَةُ وَالْمَادِبَةُ. وَالْأَدَبُ الدَّاعِي. قَالَ طَرْفَةُ:
نَحْنُ فِي الْمَشْتَاةِ نَدْعُو الْجَفْلَى ***** لَا تَرَى الْأَدَبَ فِينَا يَنْتَقِرُ
وَمِنْ هَذَا الْقِيَاسِ الْأَدَبُ أَيْضًا، لِأَنَّهُ مُجْمَعٌ عَلَى اسْتِحْسَانِهِ.
فَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَادِبَةٌ اللَّهِ
تَعَالَى، فَتَعَلَّمُوا مِنْ مَادِبَتِهِ﴾، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: مَنْ قَالَ " مَادِبَةٌ "
فَإِنَّهُ أَرَادَ الصَّنِيعَ يَصْنَعُهُ الْإِنْسَانُ يَدْعُو إِلَيْهِ النَّاسَ. يُقَالُ مِنْهُ
أَدَبْتُ عَلَى الْقَوْمِ أَدَبٌ أَدْبًا﴾ (2).

قال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ
بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ

(1) شرح منظومة الآداب الشرعية (ص 60).

(2) معجم مقاييس اللغة (1/ 75).



أَبَا عَاصِمٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، وَقَدْ حَضَرَ مَجْلِسَهُ شَابٌّ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُوَ يَتَرَأْسُ، وَيَتَكَبَّرُ بِالْعِلْمِ عَلَى مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ، قَالَ: فَغَضِبَ سُفْيَانُ، وَقَالَ: ﴿لَمْ يَكُنِ السَّلْفُ هَكَذَا، كَانَ أَحَدُهُمْ لَا يَدَّعِي الْإِمَامَةَ، وَلَا يَجْلِسُ فِي الصَّدْرِ حَتَّى يَطْلُبَ هَذَا الْعِلْمَ ثَلَاثِينَ سَنَةً، وَأَنْتَ تَتَكَبَّرُ عَلَى مَنْ هُوَ أَسْنُ مِنْكَ، قُمْ عَنِّي، وَلَا أَرَاكَ تَدْنُو مِنْ مَجْلِسِي﴾ (1).

قَالَ أَبُو طَاهِرٍ السَّلْفِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْمَشِيخَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ: ﴿اجْتَمَعَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِي الْحَافِظُ، وَجَمَاعَةٌ مِنْ حُقَاطِ الْحَدِيثِ فِي الْمَسْجِدِ يَتَذَاكَرُونَ، فَدَخَلَ شَابٌّ يَدُلُّ بِحِفْظٍ -أَي يَتَعَالَى وَيُظْهِرُ الْحِفْظَ-، فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، حَتَّى جَلَسَ بَيْنَهُمْ، فَنَظَرَ إِلَيْنَا أَبُو زُرْعَةَ ثُمَّ قَالَ: ﴿يَا بُنَيَّ، تَأَدَّبُوا ثُمَّ تَعَلَّمُوا، فَإِنَّ الرُّوحَ تَأَلَّمَ مِنْ سُوءِ الْأَدَبِ كَمَا يَأَلِّمُ الْبَدَنُ﴾ (2).

هَذَا وَإِنَّ هَذِهِ الْمَقْدَمَةَ، وَمَا حَوَاهُ الْكِتَابُ، قَدْ انْتَخَلْتَهَا مِنْ عِدَّةِ كُتُبٍ، مِنْهَا مَا كَانَ تَحْقِيقاً لِكِتَابِ أَخْلَاقِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ،

(1) المدخل الى السنن الكبرى (1/ 548)

(2) المشيخة البغدادية لأبي طاهر السلفي، (مخطوط). بواسطة الشاملة.



وَمِنْهَا غَيْرُهُ، وَلَمْ أُرِدْ إِثْقَالَ هَذِهِ الطَّبَعَةِ بِالْعَزْوِ إِلَيْهَا، وَاكْتَفَيْتُ
بِبَعْضِ ذَلِكَ.

ترجمة محمد بن الحسين الآجري⁽¹⁾ رَحِمَهُ اللهُ

(264-360هـ)

إِسْمُهُ وَنَسَبُهُ:

هو الإمام الحافظ الثَّابِتُ، بَحْرُ الْعِلْمِ، صَاحِبُ السُّنَّةِ
الْأَثَرِيِّ، الزَّاخِرُ بِالْفَضْلِ الْعَزِيزِ، الْإِمَامُ الْفَقِيهُ الْمُحَدِّثُ الْقُدْوَةُ،
شَيْخُ الْحَرَمِ الشَّرِيفِ، أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،
الْأَجْرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ. وَ(الْأَجْرِيُّ) بفتح أوله ممدود، وَضَمَّ الْجِيمِ
وَكَسَرَ الرَّاءِ الْمُشَدَّدَةَ، نِسْبَةً إِلَى قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى بَغْدَادَ يُقَالُ لَهَا
(الْأَجْرُ)، وَدَرْبُ الْأَجْرِ مَحَلَّةٌ كَانَتْ بِبَغْدَادَ مِنْ مَحَالِّ نَهْرِ طَابِقِ

(1) المصادر:

- البداية والنهاية للحافظ ابن كثير - طبعة السعادة (11 / 270).
- وفيات الأعيان للحافظ الإمام ابن خلكان - مكتبة النهضة المصرية (3 / 119).
- تذكرة الحفاظ للإمام الذهبي - طبعة دار الفكر العربي (936).
- طبقات الشافعية للإمام السبكي - طبعة الحلبي (2 / 150).
- مقدمة كتاب (أخلاق العلماء) للإمام الآجري - تحقيق الشيخ الأنصاري.
- ترجمة الآجري لأبي محمد الالفي.



بِالْجَانِبِ الْعَرَبِيِّ، سَكَنَهَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُوَ الْآنَ
خَرَابٌ (1).

مولده ونشأته:

نَشَأَ بِدَرْبِ الْأَجْرِ بِبَغْدَادَ، نَشَأَ مَنْ يَرْجُو تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ،
فَبَكَرَ إِلَى مَجَالِسِ عُلَمَاءِ بَلَدَتِهِ؛ فَبَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِي الْعُدُوِّ وَالْبُكُورِ،
وَلَا زَمَ الْحِشْمَةَ وَالْوَقَارَ وَالْوَرَعَ الْمَتِينِ، وَسَلَكَ فِي الرُّهْدِ وَالْعِبَادَةِ
سُنْنَ السَّادَةِ السَّالِفِينَ.

سَمِعَ وَهُوَ حَدَّثُ يَافِعُ أَبَا مُسْلِمِ الْكَبِيِّ، الَّذِي فَاقَ مُحَدِّثِي
عَصْرِهِ، وَأَقَرَّ لَهُ بِالْإِمَامَةِ وَالصَّدَارَةِ أَبْنَاءُ دَهْرِهِ؛ فَحَصَلَ فِي سِنِّ
مُبَكَّرَةِ الْحَدِيثِ بِالْأَسَانِيدِ الْعَوَالِي، وَتَفَرَّدَ عَنْ أَقْرَانِهِ وَذَوِيهِ
بِأَوْسَاطِ الْمَعَالِي.

أَقَامَ وَحَدَّثَ بِبَغْدَادَ قَبْلَ سَنَةِ ثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِائَةَ (330 هـ)،
وَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَهُ الْإِقَامَةَ بِهَا سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ مُجَاوِرًا ثَلَاثِينَ
عَامًا حَتَّى كَانَتْ وَفَاتُهُ بِهَا؛ وَصَارَ شَيْخَهَا وَمُفِيدَ حُجَّاجِهَا
وَالْقَاطِنِينَ، عَلَى خُلُقٍ أَرَقٍّ مِنَ النَّسِيمِ، وَمُحِيًّا تَعْرِفُ فِيهِ نَضْرَةَ

(1) ياقوت الحموي في معجم البلدان (1/ 51).



التَّعِيمِ، وَغَدَتْ مَجَالِسُهُ بِكُبْرَاءِ أَهْلِ الْعِلْمِ صَبَاحًا مُشْرِقًا،
وَأَمَسَتْ أَوْقَاتُهُ غَيْثًا بِالْخَيْرَاتِ مُغْدِقًا، وَأَذَاعَ أَرِيحَ ثَنَائِهِ مِسْكَ
اللَّيْلِ وَكَافُورُ الصَّبَاحِ، وَوَضَحَ بُرْهَانَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَلَا حَ، وَتُعُودَ مِنْ
الْوَسْوَاسِ الْخَنَاسِ، وَنَادَى لِسَانَ الْحَقِّ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُؤَمِّمَ
النَّاسَ.

شُيُوخُهُ:

رَوَى الْأَجْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَدَدٍ مِنَ الشُّيُوخِ جُمَلَتُهُمْ فِي كِتَابِ
الشَّرِيعَةِ فَقَطْ (٧٦) شَيْخًا، سَمِعَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْهُمْ بِمَكَّةَ، وَبَقِيَّتُهُمْ
مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ، وَأَكْثَرُ رِوَايَتِهِ عَنِ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ جَعْفَرِ بْنِ
مُحَمَّدِ الْفَرِيَابِيِّ، يَلِيهِ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ
السَّجِسْتَانِي، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ
الْوَاسِطِيِّ، كَمَا رَوَى عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْكَبَجِيِّ أَوْ الْكَشِّيِّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ، وَأَحْمَدَ بْنَ عُمَرَ بْنِ مُوسَى بْنِ زَنْجَوِيهِ أَبِي الْعَبَّاسِ
الْقَطَّانِ، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ.

تَلَامِيذُهُ:

• أَبُو نَعِيمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، الْحَافِظُ الْأَصْبَهَانِيُّ، صَاحِبُ

الْحَلِيَّةِ.

- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُفَضَّلِ الْقَطَّانِ.
- أَبُو الْحَسَنِ الْحَمَّامِيُّ.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ بْنِ النَّحَّاسِ.
- عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِيءُ.
- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْعَكْبَرِيُّ.
- أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ.
- أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ
- الْبَغْدَادِيُّ.
- مَكَانَتُهُ الْعِلْمِيَّةُ وَمُصَنَّفَاتُهُ:
- قَالَ الدَّهْبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: {الإمام المحدث القدوة، شيخ الحرم الشريف، كان صدوقاً خيراً عابداً صاحب سنةٍ وأتباع، وقال عنه في العلو: كان الأجرى أثرياً، حسن التصانيف} (1).
- وَقَالَ الْخَطِيبُ رَحِمَهُ اللَّهُ: {كَانَ الْأَجْرِيُّ ثِقَةً صَدُوقًا دِينًا، لَهُ تَصَانِيفٌ} (2).

(1) تذكرة الحفاظ (3/ 936، مختصر العلو (ص 346)

(2) تاريخ بغداد (2/ 243).



وَقَالَ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: ﴿كَانَ عَالِمًا عَامِلًا صَاحِبَ سُنَّةٍ، دَيِّنًا،
ثِقَةً﴾⁽¹⁾.

وَقَالَ ابْنُ البِنَا رَحِمَهُ اللهُ: ﴿كَانَ إِمَامًا نَاصِحًا، وَوَرِعًا صَالِحًا﴾⁽²⁾.
مُصَنَّفَاتِهِ:

أَوْ صَلَّتْهَا بَعْضُ الْمَصَادِرِ إِلَى أَرْبَعِينَ مُصَنَّفًا مِنْ أَشْهَرِهَا:
✓ الشَّرِيعَةُ.

✓ أَخْبَارُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

✓ أَخْلَاقُ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ.

✓ أَخْلَاقُ الْعُلَمَاءِ.

✓ كِتَابُ الرُّؤْيَا أَوْ: التَّصَدِيقُ بِالنَّظَرِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْآخِرَةِ.

✓ أَدَبُ النُّفُوسِ.

وَفَاتُهُ: تُوْفِيَ الْإِمَامُ الْآجِرِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ - يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلَ يَوْمٍ مُحَرَّمٍ
سَنَةِ سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ بِمَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ، وَدُفِنَ فِيهَا، وَكَانَ قَدْ بَلَغَ مِنَ
العُمْرِ سِتًّا وَتِسْعِينَ سَنَةً أَوْ نَحْوَهَا.

(1) طبقات الحفاظ (ص 379).

(2) المختار في أصول السنة على سياق كتاب الشريعة، نقلا عن الشريعة تحقيق:

الدميجي (1/ 150).



مَوْضُوعُ الْكِتَابِ:

لَا يَخْتَلِفُ النَّازِرُ فِي هَذَا الْكِتَابِ أَنَّهُ وُضِعَ مُطَابِقاً لِاسْمِهِ،
لَمْ يَحِدْ فِيهِ مُؤَلِّفُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ رَسْمِهِ، فَجَاءَ الْإِسْمُ مُوَافِقاً
لِلْمُسَمَى.

افْتَتَحَهُ بِمُقَدِّمَةٍ وَتِسْعَةِ فُصُولٍ. جُمَلَةٌ مَا فِيهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ
وَالْآثَارِ بَعْضاً وَتِسْعِينَ حَدِيثاً مِنْهَا الصَّحِيحُ، وَالْحَسَنُ، وَبَعْضُ
الضَّعِيفِ.

وَقَدْ اعْتَنَى الْعُلَمَاءُ بِالْكِتَابِ قَدِيماً وَحَدِيثاً، مِنْهُمْ: الدُّكْتُورُ:
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ الْقَارِي، الدُّكْتُورُ: مُحَمَّدُ النَّقْرَاشِي
السَّيِّدُ عَلِيُّ، الشَّيْخُ غَانِمٌ قَدُورِي، وَالشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ شَحَاتَةُ
الْأَلْفِيُّ، وَقَدْ أَفَدْتُ مِنَ الْأُخْرَيْنِ، وَزِدْتُ عَلَيْهِ شَيْئاً قَلِيلاً.

أَخْلَاقُ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ
لِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَجْرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ
-رَحِمَهُ اللَّهُ-
-الْمُتَوَفَّى سَنَةَ 360 هـ-

1. رَوَايَةُ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ الْمُقْرِئِ الْحَمَّامِيِّ عَنْهُ.
2. رَوَايَةُ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الطَّرَيْثِيِّ عَنْهُ.
3. رَوَايَةُ أَبِي طَاهِرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّلْفِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْهُ.
4. رَوَايَةُ أَبِي الْفَضْلِ جَعْفَرَ بْنِ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْهُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا (1) مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ.

(1) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ﴿أَنَا سَيِّدٌ وَلِدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشْفَعٍ﴾، رواه مسلم (2278). وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن الحسن بن علي رضي الله عنه: ﴿إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ﴾ رواه البخاري (2704)، وقال للأَنْصَارِ لما جاء سعد بن معاذ: قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ ﴿ رواه البخاري (3073) ومسلم (1768)، بل قد أطلق الصحابة رضوان الله عليهم السيادة لبعضهم، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ﴿أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا: يعني بلال بن رباح﴾ رواه البخاري (3754)، فليس المنع من إطلاق (سيدنا) على النبي صلى الله عليه وسلم، مطلقاً، فقد أجمع المسلمون على ثبوت السيادة للنبي صلى الله عليه وسلم، وعلى عِلْمِيَّتِهِ فِي السِّيَادَةِ. وإنما النهي عن ذلك في العبادات فالأصل فيها الاقتصار على ما جاءت به السنة النبوية فيها، ومن ذلك ألفاظ الأذان والإقامة والصلاة الإبراهيمية بعد التشهد، وقد سُئِلَ الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: عن صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، في الصلاة أو خارج الصلاة، سواء قيل بوجوبها، أو بندبها: هل يشترط فيها أن يصفه صلى الله عليه وسلم، بالسيادة، بأن يقول مثلاً: صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، أو على سَيِّدِ الخلق، أو سَيِّدِ ولد آدم؟ أو يقتصر على قوله: اللهم صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ؟ وأيها أفضل: الإتيان بلفظ السيادة؛ لكونها صفةً ثابتةً له صلى الله عليه وسلم، أو عدم الإتيان لعدم ورود ذلك في الآثار؟

فأجاب رحمه الله: ﴿نعم اتَّبَاعُ الألفاظ الماثورة أرجح، ولا يقال: لعلَّ ترك ذلك تواضعاً منه صلى الله عليه وسلم، كما لم يكن يقول عند ذكره صلى الله عليه وسلم، وأُمَّتُهُ مندوبة إلى أن تقول ذلك كلما ذُكِرَ؛ لأنَّنا نقول: لو كان ذلك راجحاً لجاء عن الصحابة، ثم عن التابعين، ولم نَقِفْ في شيءٍ من الآثار عن أحدٍ من الصحابة ولا التابعين أنه قال ذلك، مع كثرة ما ورد عنهم من ذلك، وهذا الإمام الشافعي أعلى الله درجته وهو من أكثر الناس تعظيماً للنبي صلى الله عليه وسلم، قال في خطبة كتابه الذي هو عمدة أهل مذهبه: اللهم صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم، إلى آخر ما أدَّاه إليه اجتهاده...﴾. انتهى.



أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الفَقِيهُ الإِمَامُ أَبُو الفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ
 الشَّيْخِ أَبِي الحَسَنِ بْنِ أَبِي البَرَكَاتِ الهَمْدَانِيُّ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ،
 فِي شَوَّالِ سَنَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةٍ قَالَ: أَنَا الشَّيْخُ الفَقِيهُ العَالِمُ،
 فَخْرُ الدِّينِ أَبُو طَاهِرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّلْفِيِّ
 الأَصْبَهَانِيِّ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، فِي شَهْرِ ربيعِ الأوَّلِ سَنَةِ سَبْعِينَ
 وَخَمْسِمِائَةٍ قَالَ: أَنَا أَبُو بَكْرٍ الطَّرَيْثِيُّ فِيمَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ غَيْرَ مَرَّةٍ
 مِنْ أَصْلِ سَمَاعِهِ بِبَغْدَادَ، قَالَ: أَنَا أَبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ
 بْنِ حَفْصِ المُقَرِّئِ الحَمَّامِيِّ، قَالَ: أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الحُسَيْنِ
 بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَجْرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، بِمَكَّةَ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ سَنَةِ أَرْبَعٍ
 وَخَمْسِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ قَالَ:

أَحَقُّ مَا اسْتَفْتِحَ بِهِ الكَلَامُ، الحَمْدُ لِمَوْلَانَا الكَرِيمِ، وَأَفْضَلُ
 الحَمْدِ مَا حَمِدَ بِهِ الكَرِيمُ نَفْسَهُ، فَنَحْنُ نُحَمِّدُهُ بِهِ:

﴿ الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ

عِوَجًا ﴿١﴾ فِيمَا يُنذِرَ بِأَسَا شَدِيدًا مِّنْ لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ المُؤْمِنِينَ الَّذِينَ
 يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا ﴿٢﴾ مَّا كُنْتُمْ فِيهِ
 أَبْدًا ﴿٣﴾ [الكهف: 1-3].

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ
فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴿١﴾ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ
مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ الرَّحِيمُ
الْغَفُورُ ﴿٢﴾ ﴾ [سبأ: 1-2].

أَحْمَدُهُ عَلَى قَدِيمِ إِحْسَانِهِ، وَتَوَاتُرِ نِعَمِهِ، حَمْدَ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّ
مَوْلَاهُ الْكَرِيمَ عَلَّمَهُ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ، وَكَانَ فَضْلُهُ عَلَيْهِ عَظِيمًا.
وَأَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ، وَالشُّكْرَ عَلَى مَا تَفَضَّلَ بِهِ مِنْ
نِعَمِهِ، إِنَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ، وَنَبِيِّهِ، وَأَمِينِهِ عَلَى وَحْيِهِ
وَعِبَادِهِ، صَلَاةً تَكُونُ لَهُ رِضًا، وَلَنَا بِهَا مَغْفِرَةً، وَعَلَى آلِهِ أَجْمَعِينَ،
وَسَلَّمَ كَثِيرًا طَيِّبًا.
أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنِّي قَائِلٌ، وَبِاللَّهِ أَثِقُ لِتَوْفِيقِ الصَّوَابِ مِنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ،
وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ:

أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ الْقُرْآنَ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، وَأَعْلَمَهُ فَضْلَ مَا أَنْزَلَ
عَلَيْهِ، وَأَعْلَمَ خَلْقَهُ فِي كِتَابِهِ، وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ: أَنَّ الْقُرْآنَ عِصْمَةٌ
لِمَنْ أَعْتَصَمَ، وَهُدًى لِمَنْ أَهْتَدَى، وَغِنًى لِمَنْ أَسْتَعْنَى بِهِ، وَحِرْزٌ لِمَنْ

النَّارِ لِمَنْ أَتْبَعَهُ، وَنُورٍ لِمَنْ أَسْتَنَارَ بِهِ، وَشِفَاءً لِمَا فِي الصُّدُورِ،
وَهَدًى وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ.

ثُمَّ أَمَرَ اللَّهُ خَلْقَهُ أَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ، وَيَعْمَلُوا بِمُحْكَمِهِ: فَيُحِلُّوا
حَلَالَهُ، وَيُحَرِّمُوا حَرَامَهُ، وَيُؤْمِنُوا بِمُتَشَابِهِهِ، وَيَعْتَبِرُوا بِأَمْثَالِهِ،
وَيَقُولُوا: ﴿ءَأَمْتَابِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: 7].

ثُمَّ وَعَدَهُمْ عَلَى تِلَاوَتِهِ وَالْعَمَلِ بِهِ: النَّجَاةَ مِنَ النَّارِ،
وَالدُّخُولَ إِلَى الْجَنَّةِ. ثُمَّ نَدَبَ خَلْقَهُ وَعَلَّمَهُمْ إِذَا هُمْ تَلَوْا كِتَابَهُ أَنْ
يَتَدَبَّرُوهُ، وَيَتَفَكَّرُوا فِيهِ بِقُلُوبِهِمْ، وَإِذَا سَمِعُوهُ مِنْ غَيْرِهِمْ: أَحْسَنُوا
أَسْتِمَاعَهُ.

ثُمَّ وَعَدَهُمْ عَلَى ذَلِكَ الثَّوَابِ الْجَزِيلِ، فَلَهُ الْحَمْدُ.
ثُمَّ أَعْلَمَ خَلْقَهُ: أَنَّ مَنْ تَلَا الْقُرْآنَ، وَأَرَادَ بِهِ مُتَاجِرَةَ مَوْلَاهُ
الْكَرِيمِ، فَإِنَّهُ يُرِيحُهُ الرِّيحَ الَّذِي لَا بَعْدَهُ رِيحٌ، وَيُعَرِّفُهُ بَرَكَاتِ
الْمُتَاجِرَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قَالَ [أَبُو بَكْرٍ] مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: جَمِيعُ مَا ذَكَرْتُهُ، وَمَا
سَأَذْكُرُهُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بَيَانُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، وَفِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، وَمِنْ قَوْلِ صَحَابَتِهِ ﷺ، وَسَائِرِ الْعُلَمَاءِ، وَسَأَذْكُرُ مِنْهُ مَا حَضَرَ نِي
ذِكْرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَاللَّهُ الْمُؤَقِّقُ لِدَلِكِ.

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ
وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾
لِيُوفِيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾﴾
[فاطر: 29-30].

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ
الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾ وَأَنَّ الَّذِينَ
لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٠﴾﴾ [الإسراء: 9-10].

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ
لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾ [الإسراء: 82].

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ
وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾ [يونس: 57].

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا
إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ
فَسُدِّدْهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا
مُّسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾﴾ [النساء: 174-175].

وَقَالَ وَعَجَبٌ: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: 103]. الآية. وَحَبْلُ اللَّهِ هُوَ الْقُرْآنُ.

وَقَالَ وَعَجَبٌ: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَٰلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ وَمَن يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن هَادٍ ﴿٢٣﴾﴾ [الزمر: 23].

وَقَالَ وَعَجَبٌ: ﴿كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: 29].

وَقَالَ وَعَجَبٌ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحَدِّثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴿١١٣﴾﴾ [طه: 113].

ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَ لِمَنِ اسْتَمَعَ إِلَىٰ كَلَامِهِ، فَأَحْسَنَ الْأَدَبِ عِنْدَ اسْتِمَاعِهِ بِالِاعْتِبَارِ الْجَمِيلِ، وَلُزُومِ الْوَاجِبِ لِاتِّبَاعِهِ، وَالْعَمَلِ بِهِ، يُبَشِّرُهُ مِنْهُ بِكُلِّ خَيْرٍ، وَوَعَدَهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ أَفْضَلَ الثَّوَابِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ

أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴿ [الزمر: 17-18] (1).

وَقَالَ عَجَلًا: ﴿ وَأَنْبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسَامُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصِرُونَ ﴿ وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ

(1) قال الشيخ الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ: (أضواء البيان 6 / 356): ﴿ وَمِنْ أَمْثَلَةِ التَّرغِيبِ فِي الْأَخْذِ بِالْأَحْسَنِ وَأَفْضَلِيَّتِهِ مَعَ جَوَازِ الْأَخْذِ بِالْحَسَنِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ۗ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ [النحل: 126]، فَالْأَمْرُ فِي قَوْلِهِ: ﴿ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ۗ ﴾ لِلْجَوَازِ، وَاللَّهُ لَا يَأْمُرُ إِلَّا بِالْحَسَنِ. فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْإِنْتِقَامَ حَسَنٌ، وَلَكِنَّ اللَّهَ بَيَّنَّ أَنَّ الْعَفْوَ وَالصَّبْرَ، خَيْرٌ مِنْهُ وَأَحْسَنُ فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ فِي الْقُرْآنِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي إِبَاحَةِ الْإِنْتِقَامِ: ﴿ وَلَمَنِ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ [الشورى: 41]، مَعَ أَنَّهُ بَيَّنَّ أَنَّ الصَّبْرَ وَالْغُفْرَانَ خَيْرٌ مِنْهُ، فِي قَوْلِهِ بَعْدَهُ: ﴿ وَلَمَنِ صَبَرَ وَعَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْوِ الْأُمُورِ ﴿ وَالشورى: 43]، وَكَقَوْلِهِ فِي جَوَازِ الْإِنْتِقَامِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ [النساء: 148]، مَعَ أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى أَنَّ الْعَفْوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَأَنَّهُ مِنْ صِفَاتِهِ جَلٌّ وَعَلَا مَعَ كَمَالِ قُدْرَتِهِ وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ بَعْدَهُ: ﴿ إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ لَخِفُوا أَوْ تَعَفُّوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا ﴾ [النساء: 149]، انتهى بتصرف.



مِّن رَّبِّكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٥٥﴾ [الزمر: 54-55].

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: فَكُلُّ كَلَامِ رَبِّنَا حَسَنٌ لِمَنْ تَلَاهُ، وَلِمَنْ أَسْتَمَعَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ صِفَةَ قَوْمٍ إِذَا سَمِعُوا الْقُرْآنَ تَتَّبَعُوا مِنَ الْقُرْآنِ أَحْسَنَ مَا يَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مِمَّا دَلَّهِمْ عَلَيْهِ مَوْلَاهُمْ الْكَرِيمُ، يَطْلُبُونَ بِذَلِكَ رِضَاهُ، وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ، سَمِعُوا اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: 204]، فَكَانَ حُسْنُ اسْتِمَاعِهِمْ يَبْعَثُهُمْ عَلَى التَّذَكُّرِ فِيمَا لَهُمْ وَعَلَيْهِمْ، وَسَمِعُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ﴾ [ق: 45].

وَقَدْ أَخْبَرَنَا اللَّهُ عَنِ الْجِنِّ، وَحُسْنِ اسْتِمَاعِهِمْ لِلْقُرْآنِ، وَأَسْتِجَابَتِهِمْ فِيمَا يَجِدُبُهُمْ إِلَيْهِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، فَوَعظُوهُمْ بِمَا سَمِعُوا مِنَ الْقُرْآنِ بِأَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَوْعِظَةِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ﴿١﴾ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴿٢﴾﴾ [الجن: 1-2].

[2-1]

وَقَالَ وَعَجَبًا: ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ
الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ
مُنذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِن بَعْدِ مُوسَىٰ
مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾ يَا قَوْمَنَا
أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَءَامِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّن
عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾ [الأحقاف: 29-31].

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ: ﴿ ق
وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴿ [ق:1]، مَا دَلَّنَا عَلَى عَظِيمٍ مَا خَلَقَ مِنْ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَا بَيْنَهُمَا مِنْ عَجَائِبِ حِكْمَتِهِ فِي خَلْقِهِ، ثُمَّ
ذَكَرَ الْمَوْتَ وَعَظِيمَ شَأْنِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ وَعَظِيمَ شَأْنِهَا، ثُمَّ ذَكَرَ
الْجَنَّةَ، وَمَا أَعَدَّ فِيهَا لِأَوْلِيَائِهِ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا
وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴿ [ق:35]، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا
لِّمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿ [ق:37]، فَأَخْبَرَ

جَلَّ ذِكْرُهُ أَنَّ الْمُسْتَمَعَ بِأُذُنَيْهِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ شَاهِدًا بِقَلْبِهِ مَا
يَتْلُو، وَمَا يَسْمَعُ، لِيَنْتَفِعَ بِتِلَاوَتِهِ لِلْقُرْآنِ، بِالِاسْتِمَاعِ مِمَّنْ يَتْلُوهُ⁽¹⁾.
ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ وَعَلَيْكَ حَتَّى خَلَقَهُ عَلَى أَنْ يَتَدَبَّرُوا الْقُرْآنَ، فَقَالَ
عَلَيْكَ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: 24].

وَقَالَ عَلَيْكَ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ

غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82].

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: أَلَا تَرَوْنَ رَحِمَكُمُ اللَّهُ- إِلَى
مَوْلَاكُمْ الْكَرِيمِ؛ كَيْفَ يَحُثُّ خَلْقَهُ عَلَى أَنْ يَتَدَبَّرُوا كَلَامَهُ، وَمَنْ
تَدَبَّرَ كَلَامَهُ عَرَفَ الرَّبَّ وَعَلَيْكَ، وَعَرَفَ عَظِيمَ سُلْطَانِهِ وَقُدْرَتِهِ،
وَعَرَفَ عَظِيمَ تَفْضُلِهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَعَرَفَ مَا عَلَيْهِ مِنْ فَرَضِ
عِبَادَتِهِ، فَأَلْزَمَ نَفْسَهُ الْوَاجِبَ، فَحَذَرَ مِمَّا حَذَرَهُ مَوْلَاهُ الْكَرِيمُ،
وَرَغِبَ فِيهَا رَغْبَةً فِيهِ، وَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ صِفَتُهُ عِنْدَ تِلَاوَتِهِ

(1) قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿قَاعِدَةٌ جَلِيلَةٌ: إِذَا أَرَدْتَ الْإِنْتِفَاعَ بِالْقُرْآنِ فَاجْمَعْ قَلْبَكَ عِنْدَ
تِلَاوَتِهِ وَسَمَاعِهِ، وَأَلْقِ سَمْعَكَ، وَاحْضُرْ حُضُورَ مَنْ يُحَاطَبُ بِهِ مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ سُبْحَانَهُ
مِنْهُ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ خِطَابٌ مِنْهُ لَكَ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ
لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: 37]. الفوائد
(ص 5).



لِلْقُرْآنِ، وَعِنْدَ اسْتِمَاعِهِ مِنْ غَيْرِهِ، كَانَ الْقُرْآنُ لَهُ شِفَاءً، فَاسْتَعْنَى
بِلا مَالٍ، وَعَزَّ بِلا عَشِيرَةٍ، وَأَنَسَ بِمَا يَسْتَوْحِشُ مِنْهُ غَيْرُهُ، وَكَانَ
هَمُّهُ عِنْدَ تِلَاوَةِ السُّورَةِ إِذَا افْتَتَحَهَا: مَتَى أَتَعِظُ بِمَا أَتْلُوهُ؟، وَلَمْ
يَكُنْ مُرَادُهُ مَتَى أَخْتِمُ السُّورَةَ؟، وَإِنَّمَا مُرَادُهُ: مَتَى أَعْقِلُ عَنِ اللَّهِ
الْحِطَابَ؟، مَتَى أَزْدَجِرُ؟، مَتَى أَعْتَبِرُ؟، لِأَنَّ تِلَاوَتَهُ لِلْقُرْآنِ عِبَادَةٌ،
وَالْعِبَادَةُ لَا تَكُونُ بِغَفْلَةٍ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ .

﴿1﴾ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ
الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: ثَنَا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ:
ثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ- رضي الله عنه، قَالَ: ﴿لَا تَنْثُرُوهُ نَثْرَ الدَّفْلِ، وَلَا
تَهْذُوهُ هَذَّ الشَّعْرِ، قِفُوا عِنْدَ عَجَائِبِهِ، وَحَرِّكُوا بِهِ الْقُلُوبَ، وَلَا
يَكُنْ هَمُّ أَحَدِكُمْ آخِرَ السُّورَةِ﴾ (1).

(1) إسناده ضعيف، فيه سعيد بن زيد الأزدي البصري، صدوق له أوهام، وأبو حمزة
ميمون الأعمور، ضعيف الحديث. والاثر أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (ج 2/
ص 256) حديث (رقم: 8733) قال: حدثنا وكيع قال ثنا عيسى الخياط عن
الشعبي قال: قال عبد الله: وذكره، وهذا سند ضعيف؛ فيه انقطاع، لأن الشعبي
لم يسمع من ابن مسعود. وأخرجه مسلم بنحوه وفيه: ﴿إني لأقرأ المفضل في
ركعة، فقال عبد الله: هذا كهذا الشعر، إن أقواما يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم،
ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع﴾، وأخرجه أبو داود بلفظ
مقارب (1262).

﴿ 2 ﴾ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَيْضاً، قَالَ: ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّغْفَرَانِيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ النَّاجِيَّ، يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ الْحَسَنَ (1) يَقُولُ: ﴿الزُّمُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَتَتَّبِعُوا مَا فِيهِ مِنَ الْأَمْثَالِ، وَكُونُوا فِيهِ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرِ، ثُمَّ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا عَرَضَ نَفْسَهُ، وَعَمَلَهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ حَمِدَ اللَّهُ، وَسَأَلَهُ الزِّيَادَةَ، وَإِنْ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ أَعْتَبَ نَفْسَهُ، وَرَجَعَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ (2).

﴿ 3 ﴾ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجُبَّارِ الصُّوفِيُّ، قَالَ: ثنا شُجَاعُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ عَلِيَّةَ، قَالَ: ثنا زِيَادُ بْنُ مِحْرَاقٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِي كِنَانَةَ: أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ ﷺ جَمَعَ الَّذِينَ قَرَأُوا الْقُرْآنَ، وَهُمْ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِمِائَةٍ، فَعَظَّمَ الْقُرْآنَ، وَقَالَ: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ كَأَنَّ لَكُمْ أَجْرًا، وَكَأَنَّ عَلَيْكُمْ وَزْرًا، فَاتَّبِعُوا الْقُرْآنَ، وَلَا يَتَّبِعْكُمْ، فَإِنَّهُ مَنْ اتَّبَعَ الْقُرْآنَ

(1) وهو البصري

(2) إسناده ضعيف، فيه بكر بن الأسود، ويقال: ابن أبي الأسود، أبو عبيدة الناجي، وضعفه ابن معين، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم.



هَبَطَ بِهِ عَلَى رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنِ اتَّبَعَهُ الْقُرْآنُ زَخَّ (1) بِهِ فِي قَفَاهُ،
فَقَذَفَهُ فِي النَّارِ (2).

﴿ 4 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يُحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ، قَالَ : ثنا
الحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: ثنا ابنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: ثنا سَالِمُ
الْمَكِّيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: ﴿ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَعْلَمَ مَا هُوَ، فَلْيَعْرِضْ
نَفْسَهُ عَلَى الْقُرْآنِ ﴾ (3).

﴿ 5 ﴾ وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَيْضًا، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا
عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، وَقَيْسِ
بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ **عَجَبٌ**: ﴿ يَتَلَوْنَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ [البقرة:
121]. قَالَ: ﴿ يَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ ﴾ (4).

(1) زَخَّ فِي قَفَاهُ قَالَ الدارمي: أي يدفع.

(2) إسناده ضعيف، وأبو كنانة القرشي، تابعي وثقه بن حبان، وقال عنه بن القطان
مجهول الحال، وتابعه محمد القرشي مولاهم، عن أبي كنانة، أخرجه أبو عبيد في
فضائل القرآن (82 / 1)، وأخرجه الدارمي في مسنده بنحوه (ح 3371)، وابن
أبي شيبة (10063)، وسعيد بن منصور في سننه (50 / 1).

(3) إسناده ضعيف، فيه سالم بن عبد الله الخياط، البصري، صدوق سيئ الحفظ.
والأثر أخرجه بن المبارك في الزهد من طريقه، وعبد الله بن الإمام أحمد في السنة
موقوفاً على بن مسعود **رضي الله عنه** بإسناده فيه ضعف.

(4) إسناده ضعيف، والأثر أخرجه مجاهد في تفسيره (87 / 1)، من رواية ورقاء، عن
ابن أبي نجيح، عنه، وهو صحيح الإسناد، وأخرجه سعيد بن منصور في سننه



﴿6﴾ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ، قَالَ: ثنا شُجَاعُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ رَبِّ بْنِ أَيْمَنَ⁽¹⁾، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: ﴿إِنَّمَا الْقُرْآنُ عِبْرٌ، إِنَّمَا الْقُرْآنُ عِبْرٌ﴾⁽²⁾.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: وَقَبْلَ أَنْ أَذْكَرَ أَخْلَاقَ أَهْلِ الْقُرْآنِ، وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَأَدَّبُوا بِهِ؛ أَذْكَرُ فَضْلَ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ، لِيَرْغَبُوا فِي تِلَاوَتِهِ، وَالْعَمَلِ بِهِ، وَالتَّوَاضُّعِ لِمَنْ تَعَلَّمُوا مِنْهُ، أَوْ عَلَّمُوهُ.

(209). بسند ضعيف، وابن جرير في تفسيره (2 / 567 - 568) من طرق

عدة.

(1) لم أعرفه.

(2) وقد أخرج الأثر سعيد بن منصور في مسنده (7 / 1847-186)، بسند حسن،

عن أبي معاوية الضرير، قال: ثنا عبد الواحد ابن أيمن، عن عطاء، قال أتاه رجل فقال: ﴿إني حلفت ألا أكسو امرأتي درعاً حتى تقف بعرفة؟﴾، فقال: إحملها على حمار، ثم اذهب فقف بها بعرفة، فقال: إنما عنيت يوم عرفة. فقال له عطاء: وأيوب عليه السلام حين حلف ليجلدن امرأته مئة جلدة، أنوى أن يضربها بالضغث؟ إنما أمره الله أن يأخذ ضغثاً فيضربها به. قال عطاء: إنما هذا القرآن عبر، إنما هذا القرآن عبر.



﴿ 7 ﴾ بَابُ فَضْلِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ ﷺ

﴿ 7 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبِ الْبَلْخِيِّ، قَالَ: نَا يَعْقُوبُ الدَّورَقِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُدَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿لِلَّهِ مِنَ النَّاسِ أَهْلُونَ، قِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ، وَخَاصَّتُهُ﴾ (1).

﴿ 8 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: ثنا زيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: ثنا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ:

(1) اسناد صحيح، رجاله ثقات، سوى عبد الرحمن بن بُدَيْلٍ بن مَيْسَرَةَ الْعُقَيْلِيِّ، فهو ثقة صدوق الحديث، كما قال الحافظ بن حجر، وقال يَحْيَى بن مَعِينٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن بُدَيْلٍ بن مَيْسَرَةَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ) اهـ. وقال أبو داود الطيالسي: ثنا عبد الرحمن بن بُدَيْلٍ، وكان ثقةً صدوقاً. والأثر تفرد به ابن ماجه في سننه برقم (215) عن بقرية أصحاب الأصول، وهذا مما يُفند قول مَنْ زَعَمَ أَنَّ كُلَّ حَدِيثٍ انفرد به ابن ماجه عن بقرية أصحاب الأصول، فهو ضعيفٌ، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (برقم 1432).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ، قِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟﴾، قَالَ: أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ، وَخَاصَّتُهُ ﴿(1)﴾.

﴿9﴾ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَمَّانِيِّ، قَالَ: نَا حَمَّادُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اقْرَأْ، وَارْقُ فِي الدَّرَجَاتِ، وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتَلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ كُنْتَ تَقْرَأُهَا﴾ (2).

(1) إسناد صحيح، رجاله ثقات، غير عبد الرحمن بن بديل، وقد تقدم.

(2) إسناد ضعيف، فيه: يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن ميمون الحماني، ضعيف، وحماد بن شعيب ضعيف أيضا، قال البخاري: فيه نظر، منكر الحديث، ومرة تركوا حديثه. ويشهد له الذي بعده. قال الطيبي: (وقد كان في الصحابة رضي الله عنه من هو أحفظ لكتاب الله من أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وأكثر تلاوة منه، وكان هو - أي أبو بكر رضي الله عنه - أفضلهم على الإطلاق لسبقه عليهم في العلم بالله، وبكتابه، وتدبره له، وعمله به). وقال الألباني في الصحيحة (2240): واعلم أن المراد بقوله: (صاحب القرآن): حافظه عن ظهر قلب على حد قوله رضي الله عنه: يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله (...). أي: أحفظهم، فالتفاضل في درجات الجنة إنما هو على حسب الحفظ في الدنيا وليس على حسب قراءته يومئذ واستكثاره منها كما توهم بعضهم، ففيه فضيلة ظاهرة لحافظ القرآن. لكن بشرط أن يكون حافظه لوجه الله تبارك وتعالى، وليس للدنيا والدرهم والدينار، وإلا فقد قال رضي الله عنه: أكثر منافقي أمتي قراؤها) أهـ.



﴿10﴾ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ
الْجَبَّارِ الصُّوفِيِّ، قَالَ: أَنَا شُجَاعُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: نَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ،
قَالَ: نَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ، وَارْتَقِ، وَرَتَّلْ كَمَا
كُنْتَ تُرْتَلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُهَا﴾ (1).
قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: وَرُوِيَ (2) عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ (3) أَنَّهَا
قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَمَّنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِمَّنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ؛ مَا
فَضَلُّهُ عَلَى مَنْ لَمْ يَقْرَأْهُ؟، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: إِنَّ عَدَدَ دَرَجِ الْجَنَّةِ

(1) اسناد صحيح، وعاصم هو ابن أبي النُّجُود أو عاصم القارئ، واسم أبي النُّجُود
بِهَدْلَةٍ، حسن الحديث، وقد أخرجه أبو داود في (سننه) برقم: (1464)،
والترمذي في (جامعه) برقم: (2914)، وأحمد في (مسنده) برقم: (6917).

(2) أخرجه القاسم بن عبيد في كتاب فضائل القرآن موصولاً إلى أم الدرداء، موقوفاً
على عائشة رضي الله عنها.

(3) هَجِيمَةُ بِنْتُ حَيِّ الوَصَّائِيَّةِ، وَقِيلَ: جُهَيْمَةُ، الأَوْصَابِيَّةُ، الحِمَيْرِيَّةُ، وَهِيَ أُمُّ
الدَّرْدَاءِ الصُّغْرَى، تابعية جلييلة، روت عن عائشة رضي الله عنها وعن زوجها أبي
الدرداء. وَأُمُّ الدَّرْدَاءِ الكُبْرَى: خَيْرَةُ بِنْتُ أَبِي حَدَرْدِ الأنصاريَّةِ، صحابية روت
عن زوجها أبي الدرداء أيضاً.



بِعَدَدِ آيِ الْقُرْآنِ، فَمَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِمَّنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، فَلَيْسَ فَوْقَهُ أَحَدٌ (1).

﴿ 11 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنَدَلِيُّ، قَالَ: نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿تَعَلَّمُوا هَذَا الْقُرْآنَ، وَاتْلُوهُ، فَإِنَّكُمْ تُوجَرُونَ عَلَى تِلَاوَتِهِ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ ﴿الرَّاءُ﴾ عَشْرًا، وَلَكِنَّ الْأَلِفَ عَشْرًا وَاللَّامَ عَشْرًا، وَالْمِيمَ عَشْرًا، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ الثُّورُ الْمُبِينُ، وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ، وَنَجَاةٌ لِمَنْ اتَّبَعَهُ، وَعِصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ، لَا يَعْوجُّ فَيَقْوَمُ، وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ، وَلَا يَخْلُقُ عَنْ كَثْرَةِ الرَّدِّ (2).

(1) إسناده ضعيف، وقد أخرجه الحاكم مرفوعاً، و ابن أبي شيبة موقوفاً بسند ضعيف حديث: (30572).

(2) إسناده ضعيف، فيه علي بن عاصم بن صهيب، قال الحافظ: صدوق يخطئ ويصير، وكذا شيخه إبراهيم بن مسلم العبدي ضعيف الحديث، قال الحافظ: لين الحديث رفع الموقوفات، وقد روي الحديث موقوفاً على عبد الله بن مسعود وهو أصح، قال الدارقطني عن الوجه الموقوف: (وهو الصواب). وقال ابن الجوزي رحمه الله: (يشبه أن يكون من كلام ابن مسعود). وحيث أنه لا يقال من قبيل الرأي؛ فله حكم الرفع. وقد أخرجه عبد الرزاق في المصنف (3/375-6017)، موقوفاً عليه، قال: عن ابن عيينة، عن إبراهيم الهجري، عن أبي

﴿ 12 ﴾ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ
الْجَبَّارِ الصُّوفِيِّ، قَالَ: نَا شُجَاعُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: نَا حَجَّاجُ بْنُ
الْمِنْهَالِ، قَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي
الْأَحْوَصِ وَأَبِي الْبَخْتَرِيِّ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: ﴿تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ،
وَاطْلُوهُ، فَإِنَّكُمْ تُوجَرُونَ بِهِ، إِنَّ بِكُلِّ أَسْمٍ مِنْهُ عَشْرًا، أَمَا إِنِّي لَا
أَقُولُ ﴿الْم﴾ عَشْرًا، وَلَكِنْ بِالْأَلْفِ عَشْرًا، وَبِالْإِمَامِ عَشْرًا، وَبِالْمِيمِ
عَشْرًا﴾⁽¹⁾.

﴿ 13 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: نَا أَبُو
الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: نَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ،

الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدُبَةٌ اللَّهِ، فَتَعَلَّمُوا مِنْ
مَأْدِبَتِهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ هُوَ حَبْلُ اللَّهِ الَّذِي أَمَرَ بِهِ، وَهُوَ النُّورُ الْمُبِينُ
وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ، عِصْمَةٌ لِمَنْ اعْتَصَمَ بِهِ، وَنَجَاةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ، لَا يَعْوجُّ فَيَقْوَمُ، وَلَا
يَزْوِغُ فَيَشْعَبُ، وَلَا تَنْفِضِي عَجَائِبُهُ وَلَا يَخْلُقُ عَنْ رَدٍّ، اَنْلُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْجُرُكُمْ لِكُلِّ
حَرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، لَمْ أَقُلْ لَكُمْ {الم}، وَلَكِنْ أَلْفَ حَرْفٍ وَلَا مَ حَرْفٍ وَمِيمٌ
حَرْفٌ). وهذا إسنادٌ صحيحٌ.

(1) إسنادٌ ضعيفٌ، فيه عطاء بن السائب قيل: اختلط بأخرة، وحماد ممن سمع منه
قبل وبعد الاختلاط، ورواية أبي البخترى سعيد بن فيروز عن ابن مسعود
مرسلة. كما في التهذيب (4/ 72)، و(جامع التحصيل) (ص 222). والأثر رواه
سعيد بن منصور في سننه بإسناد حسن (1/ 6-43).



عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي الْكَنْدُودِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ﴿مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ، فَقَدْ حَمَلَ أَمْرًا
عَظِيمًا، لَقَدْ أُدْرِجَتِ التُّبُوءَةُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُوحَى إِلَيْهِ، فَلَا
يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يَحْتَدَّ مَعَ مَنْ يَحْتَدُّ، وَلَا يَجْهَلَ مَعَ مَنْ يَجْهَلُ،
لَأَنَّ الْقُرْآنَ فِي جَوْفِهِ﴾ (1).

﴿14﴾ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ أَيْضًا قَالَ: نَا أَبُو
الطَّاهِرِ قَالَ: نَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَسْلَمَةُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَيْدِ
بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ قَالَ:
﴿مَنْ قَرَأَ رُبْعَ الْقُرْآنِ، فَقَدْ أُوتِيَ رُبْعَ التُّبُوءَةِ، وَمَنْ قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ،
فَقَدْ أُوتِيَ ثُلُثَ التُّبُوءَةِ، وَمَنْ قَرَأَ ثُلْثِي الْقُرْآنِ، فَقَدْ أُوتِيَ ثُلْثِي
التُّبُوءَةِ﴾ (2).

(1) إسناده حسن، رجاله ثقات، سوى يحيى بن أيوب الغافقي صدوق حسن الحديث، وعبد بن أبي داود هو: عبد الله بن سليمان بن الأشعث ثقة، وأبو طاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله بن السرح ثقة، وابن وهب هو: عبد الله بن وهب بن مسلم ثقة حافظ، وثلعب بن أبي الكندود الحمراوي صدوق حسن الحديث أيضا.
(2) إسناده ضعيف جدا، فيه مسلمة بن علي بن خلف متروك الحديث. كما قال بن حجر في التقریب (10/146). ومكحول لم يسمع من أبي أمامة.

﴿ بَابُ فَضْلِ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ ﴾

﴿ 15 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: نَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه، قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لَهُ: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: ﴿ خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وَعَلَّمَهُ ﴾ (1).

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَذَلِكَ أَقْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا، فَكَانَ يُعَلِّمُ مِنْ خِلَافَةِ عُثْمَانَ إِلَى إِمْرَةِ الْحَجَّاجِ (2).

(1) أخرجه البخاري في (صحيحه) برقم: (5027)، وأبو داود في (سننه) برقم: (1452)، والترمذي في (جامعه) برقم: (2907)، وهذا الحديث فيه اختلاف في سنده ومتنه، فمن الرواة من يدخل سعد بن عبيدة بين علقمة، وأبي عبد الرحمن السلمي، ومنهم من يسقطه. وهو اختيار الدارقطني كما في العلل له (35/3)، ورواه البخاري على الوجهين (6 / 5028-5027-192).

واختلف في رفعه ووقفه، وقد رجح الدارقطني الوقف: العلل (2/57).

(2) قال الحافظ في الفتح (9/76-ح 6217): (بَيْنَ أَوَّلِ خِلَافَةِ عُثْمَانَ وَآخِرِ وِلَايَةِ الْحَجَّاجِ اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ سَنَةً إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ، وَبَيْنَ آخِرِ خِلَافَةِ عُثْمَانَ وَأَوَّلِ وِلَايَةِ الْحَجَّاجِ الْعِرَاقِ ثَمَانِي وَثَلَاثُونَ سَنَةً وَلَمْ أَقِفْ عَلَى تَعْيِينِ ابْتِدَاءِ إِقْرَاءِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَآخِرِهِ فَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمِقْدَارِ ذَلِكَ وَيُعْرَفُ مِنَ الَّذِي ذَكَرْتُهُ أَقْصَى الْمُدَّةِ وَأَدْنَاهَا).

﴿ 16 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا فَيْضُ بْنُ وَثِيْقٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وَعَلَّمَهُ ﴾ (1).

﴿ 17 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو خَبِيبٍ الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ الْبُرْتِيُّ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، قَالَ: ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ، قَالَ: ثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ (2) ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ ﴾ (3).

(1) اسناد ضعيف، يغني عنه الذي قبله، فيه فيض بن وثيق بن يوسف بن عبد الله بن عثمان بن أبي العاص، قال عنه بن معين: كذاب خبيث، وقال الذهبي مقارب الحال. وعبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث ضعيف الحديث أيضا.

(2) سعد بن أبي وقاص بن مالك القرشي الزهري (ت 55 هـ)، أحد العشرة المبشرين بالجنة، ومن السابقين الأولين إلى الإسلام، وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله، وقال له النبي ﷺ: ارم فداك أبي وأمي، وهو من أحوال النبي ﷺ، وأحد الستة أصحاب الشورى ﷺ الذين اختارهم عمر بن الخطاب ﷺ ليختاروا الخليفة من بعده.

(3) إسناد منكر، فيه الحارث بن نبهان الجرمي متروك الحديث، وقد تفرد به، قال ابن أبي حاتم في علل الحديث: (2/ 65 / 1684): (سألت أبي عن حديث رواه الحارث بن نبهان عن عاصم بن أبي النجود عن مضعب بن سعد عن أبيه عن



قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقْعَدَنِي فِي مَجْلِسِي أُقْرَى.

﴿ 18 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْدَلِيُّ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي، قَالَ: ثنا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ رضي الله عنه، يَقُولُ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ فَقَالَ: ﴿أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى بُطْحَانَ⁽¹⁾ أَوْ الْعَقِيقِ⁽²⁾، فَيَأْتِيَ كُلَّ يَوْمٍ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ⁽³⁾ زَهْرَاوَيْنِ، فَيَأْخُذُهُمَا فِي غَيْرِ إِثْمٍ، وَلَا قَطْعٍ رَحِمٍ؟، قَالَ: قُلْنَا: كُلُّنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ يُحِبُّ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَاَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَيَتَعَلَّمَ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خِيَارُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ. فَقَالَ أَبِي: هَذَا خَطَأٌ، إِنَّمَا هُوَ عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ).
(1) (إِلَى بُطْحَانَ): اسْمٌ وَادٍ بِالْمَدِينَةِ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِسَعْتِهِ وَانْبِسَاطِهِ مِنَ الْبَطْحِ وَهُوَ الْبَسْطُ.

(2) (أَوْ الْعَقِيقِ): قِيلَ: أَرَادَ الْعَقِيقَ الْأَصْغَرَ؛ وَهُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ أَوْ مِيلَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ. وَخَصَّهْمَا بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهُمَا أَقْرَبُ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يُقَامُ فِيهَا أَسْوَاقُ الْإِبِلِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

(3) نَاقَةٌ كَوْمَاءُ أَيُّ: مُشْرِفَةٌ السَّنَامِ عَالِيَتُهُ. أَيُّ: فَيَحْصُلُ نَاقَتَيْنِ عَظِيمَتَيِ السَّنَامِ؛ وَهِيَ مِنْ (خِيَارِ مَالِ الْعَرَبِ)، (زَهْرَاوَيْنِ): أَيُّ سَمِيَتَيْنِ مَائِلَتَيْنِ إِلَى الْبِيَاضِ مِنْ كَثْرَةِ السَّمَنِ. هَذَا عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ؛ فَجَمِيعُ الدُّنْيَا أَحَقَرُ مِنْ أَنْ يُقَابَلَ بِمَعْرِفَةِ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ بِثَوَابِهَا مِنَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى (اهـ باختصار. (عون المعبود و حاشية ابن القيم)، (4/ 231).



نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثُ خَيْرٍ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعُ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ
أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ (1).

(1) صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، أَخْرَجَهُ بِنَحْوِهِ مُسْلِمٌ دُونَ قَوْلِهِ: (زَهْرَاوَيْنِ) فِي (صَحِيحِهِ) بِرَقْمٍ: (803)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي (سُنَنِهِ) بِرَقْمٍ: (1456)، وَأَحْمَدُ فِي (مُسْنَدِهِ) بِرَقْمٍ: (17680)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي (صَحِيحِهِ) بِرَقْمٍ: (115)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي (مُصَنَّفِهِ) بِرَقْمٍ: (30697).



باب فضل الاجتماع في المسجد لدرس القرآن ﷺ

﴿19﴾ حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿مَا تَجَالَسَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا حَقَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، وَعَشِيَّتَهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ﴾ (1).

﴿20﴾ وَحَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ أَيْضًا قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ وَجَلَّ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ

(1) صحيح الإسناد، وأخرجه بنحوه مسلم في (صحيحه) (8 / 21) برقم: (2699) ، وأبو داود في (سننه) (3 / 290) برقم: (3460) ، والترمذي في (جامعه) (3 / 95) برقم: (1425)، وغيرهم.



السَّكِينَةَ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَقَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ
فِيْمَنْ عِنْدَهُ ﴿١﴾.

﴿ 21 ﴾ حَدَّثَنَا الْفَرِيَّابِيُّ، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا أَبُو
الْأَحْوَصِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنَتْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟، قَالَ: ذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ، وَمَا جَلَسَ قَوْمٌ فِي
بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يَتَدَارَسُونَ فِيهِ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَعَاظُونَهُ

(1) صحيح الإسناد، وهذا الجزء الذي أخبر به النبي ﷺ هل يكون بمجموع هذه
الأمور: الاجتماع لمدرسة كتاب الله ﷻ في المساجد وذكره سبحانه، فيخرج من
ذلك المدارس والرُّبُط والبيوت ونحو ذلك، أو هو عام في المكان والفعل؟، قال
النووي - رحمه الله - (شرح النووي على مسلم (17 / 21-22) -: (إن ذلك من
قبيل القيد باعتبار الغالب)، اذ الغالب أن مدارس القرآن تكون في المساجد، لكن
جاء في رواية لهذا الحديث في صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدري وأبي
هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ولفظه: أنها شهدا على النبي ﷺ أنه قال: (لا يقعد قوم يذكرون الله
- ﷻ - إلا حفتهم الملائكة، وغشيتهم الرحمة، ونزلت عليهم السكينة، وذكرهم
الله فيمن عنده) (أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار برقم
(2700)، من غير ذكر المساجد، ومن غير ذكر قراءة القرآن ولكن مطلق
الذكر!، فلفظ بيت من بيوت الله جاء مقرونا بتلاوة القرآن الكريم، ولفظ ذكر
الله لم يقيد بمكان. وقوله: (يتلون كتاب الله)، فهذه التلاوة تشمل التلاوة التي
تكون لتعليم الألفاظ، وتشمل أيضاً كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه
الله - مجالس العلم بالفقه والتوحيد، وما إلى ذلك فإن ذلك مما يرجع إلى القرآن،
وهو مما يُستنبط منه، وعليه فهو عام في كل بيت، وشامل لكل مذاكرة للعلم
الشرعي. والله أعلم.



بَيْنَهُمْ، إِلَّا أَظَلَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا، وَكَانُوا أَضْيَافَ اللَّهِ تَعَالَى
مَا دَامُوا فِيهِ، حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ (1).

(1) صحيح الإسناد، وقال بن رجب: وَرَوِيَ مَرْفُوعًا وَالْمَوْقُوفُ أَصْحٌ. (جامع
العلوم والحكم حديث 36 ص 648، ط طارق عوض).



﴿ بَابُ ذِكْرِ أَخْلَاقِ أَهْلِ الْقُرْآنِ ﴾

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: يَنْبَغِي لِمَنْ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، وَفَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ مِمَّنْ لَمْ يُحْمَلْهُ كِتَابَهُ، وَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ، وَأَهْلِ اللَّهِ وَخَاصَّتِهِ، وَمِمَّنْ وَعَدَهُ اللَّهُ مِنَ الْفَضْلِ الْعَظِيمِ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ. وَمِمَّنْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: 121]. قِيلَ فِي التَّفْسِيرِ: يَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ (1). وَمِمَّنْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ الْكِرَامِ السَّفَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، فَلَهُ أَجْرَانِ﴾ (2).

(1) حكاه الطبري عن مجاهد رحمه الله كما في تفسيره (ص 212)، عند تفسير قوله تعالى ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: 121]. (2/569).

(2) أخرجه البخاري في (صحيحه) برقم: (4937)، ومسلم في (صحيحه) برقم: (798)، وأبو داود في (سننه) برقم: (1454)، والترمذي في (جامعه) برقم: (2904) (بنحوه).



وَقَالَ بَشْرُ بْنُ الْحَارِثِ⁽¹⁾: سَمِعْتُ عَيْسَى بْنَ يُونُسَ⁽²⁾ يَقُولُ:
 إِذَا خَتَمَ الْعَبْدُ الْقُرْآنَ، قَبَّلَ الْمَلِكُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ⁽³⁾.
 فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَيْعاً لِقَلْبِهِ، يَعْمُرُ بِهِ مَا خَرِبَ
 مِنْ قَلْبِهِ، يَتَأَدَّبُ بِآدَابِ الْقُرْآنِ، وَيَتَخَلَّقُ بِأَخْلَاقِ شَرِيفَةٍ، يَبِينُ
 بِهَا عَنْ سَائِرِ النَّاسِ مِمَّنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ.
 فَأَوَّلُ مَا يَنْبَغِي لَهُ: أَنْ يَسْتَعْمِلَ تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي السَّرِّ
 وَالْعَلَانِيَةِ، بِاسْتِعْمَالِ الْوَرَعِ فِي مَطْعَمِهِ، وَمَشْرَبِهِ، وَمَكْسَبِهِ.
 بَصِيرًا بِزَمَانِهِ وَفَسَادِ أَهْلِهِ، فَهُوَ يَحْذَرُهُمْ عَلَى دِينِهِ، مُقْبِلًا
 عَلَى شَأْنِهِ، مَهْمُومًا بِإِصْلَاحِ مَا فَسَدَ مِنْ أَمْرِهِ، حَافِظًا لِللِّسَانِ،

(1) بشر بن الحارث بن عبد الرحمن بن عطاء، الإمام العالم المحدث الزاهد، المشهور بالحافي، قال ابن حجر في التقریب: ثقة قدوة. مات سنة سبع وعشرين ومئتين. انظر: تهذيب الكمال (4/ 99 ترجمة 682)، وسير أعلام النبلاء (10/ 469 ترجمة 153).

(2) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله، الإمام القدوة، الحافظ، الحجة، قال ابن حجر في التقریب: ثقة مأمون. مات سنة سبع وثمانين. انظر: تهذيب الكمال (23/ 62 ترجمة 4673)، وسير أعلام النبلاء (8/ 489 ترجمة 130).

(3) روى سفيان الثوري عن حبيب بن أبي عمرة قال: (إذا ختم (العبد) القرآن قبل الملك بين عينيه)، المجالسة للدنوري (2/ 259-ح 395، ت مشهور حسن)، والبيهقي في الشعب (3/ 1910-423)، بإسناد ضعيف، وقال: قال بشر بن موسى: وقال لي عمر بن عبد العزيز: فحدثت به أحمد بن حنبل، فقال: (لعل هذا من خبآت سفيان).



مُمَيِّزاً لِكَلَامِهِ. إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِعِلْمٍ، إِذَا رَأَى الْكَلَامَ صَوَاباً، وَإِذَا
سَكَتَ سَكَتَ بِعِلْمٍ، إِذَا كَانَ السُّكُوتُ صَوَاباً، قَلِيلَ الْخَوْضِ فِيمَا
لَا يَعْينُهُ، يَخَافُ مِنْ لِسَانِهِ أَشَدَّ مِمَّا يَخَافُ مِنْ عَدُوِّهِ، يَحْبِسُ لِسَانَهُ
كَحَبْسِهِ لِعَدُوِّهِ، لِيَأْمَنَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ عَاقِبَتِهِ، قَلِيلَ الضَّحِكِ فِيمَا
يَضْحَكُ مِنْهُ النَّاسُ، لِسُوءِ عَاقِبَةِ الضَّحِكِ، إِنْ سُرَّ بِشَيْءٍ مِمَّا يُوَافِقُ
الْحَقَّ (1) تَبَسَّمَ، يَكْرَهُ الْمِزَاحَ خَوْفاً مِنَ اللَّعِبِ، فَإِنْ مَزَحَ قَالَ
حَقّاً (2)، بِاسِطِ الْوَجْهِ، طَيِّبَ الْكَلَامِ.

لَا يَمْدَحُ نَفْسَهُ بِمَا فِيهِ، فَكَيْفَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ، يَحْذَرُ نَفْسَهُ
أَنْ تَغْلِبَهُ عَلَى مَا تَهْوَى مِمَّا يُسْخِطُ مَوْلَاهُ.

(1) هديه في الضحك قيد مهم.

(2) كما جاء في الحديث. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا، قَالَ:
(إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا). رواه الترمذي (990)، وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: (أَنَا زَعِيمٌ بَيْتٍ فِي رَبْضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا وَبَيْتٍ فِي وَسْطِ
الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكُذْبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ).
رواه أبو داود (4800). وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ
لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ). رواه الترمذي (2315)، وأبو داود
(4990)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ عَقِبَ هَذَا الْحَدِيثِ: وَقَدْ قَالَ ابْنُ
مَسْعُودٍ: (إِنَّ الْكُذْبَ لَا يَصْلِحُ فِي جَدٍّ، وَلَا هَزْلٍ.... وَأَمَّا إِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ مَا فِيهِ
عَدْوَانٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَضُرْرٌ فِي الدِّينِ: فَهُوَ أَشَدُّ تَحْرِيمًا مِنْ ذَلِكَ، (مجموع
الفتاوى) (32 / 256).



لَا يَغْتَابُ أَحَدًا⁽¹⁾، وَلَا يَحْقِرُ أَحَدًا، وَلَا يَسُبُّ أَحَدًا، وَلَا
يَشْمَتُ بِمُصِيبَةٍ، وَلَا يَبْغِي عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَحْسُدُهُ، وَلَا يُسِيءُ الظَّنَّ
بِأَحَدٍ إِلَّا بِمَنْ يَسْتَحِقُّ، يَحْسُدُ بِلَعْلِمٍ⁽²⁾، وَيُظَنُّ بِلَعْلِمٍ، وَيَتَكَلَّمُ بِمَا فِي
الْإِنْسَانِ مِنْ عَيْبٍ بِلَعْلِمٍ، وَيَسْكُتُ عَنْ حَقِيقَةِ مَا فِيهِ بِلَعْلِمٍ⁽³⁾.
قَدْ جَعَلَ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ وَالْفِئَةَ دَلِيلَهُ إِلَى كُلِّ خُلُقٍ حَسَنٍ
جَمِيلٍ، حَافِظًا لِجَمِيعِ جَوَارِحِهِ عَمَّا نُهِيَ عَنْهُ، إِنْ مَشَى مَشَى بِلَعْلِمٍ،
وَإِنْ قَعَدَ قَعَدَ بِلَعْلِمٍ، يَجْتَهِدُ لِيَسْلَمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ.
لَا يَجْهَلُ، فَإِنْ جُهِلَ عَلَيْهِ حَلِمَ، وَلَا يَظْلِمُ، فَإِنْ ظَلِمَ عَفَا، لَا
يَبْغِي، وَإِنْ بُغِيَ عَلَيْهِ صَبَرَ، يَكْظُمُ غَيْظَهُ لِيَرْضَى رَبَّهُ، وَيَغِيظُ
عَدُوَّهُ، مُتَوَاضِعٌ فِي نَفْسِهِ، إِذَا قِيلَ لَهُ الْحَقُّ قَبْلَهُ، مِنْ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ.
يَطْلُبُ الرَّفْعَةَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا مِنَ الْمَخْلُوقِينَ، مَا قَتَّ لِلْكَبْرِ،
خَائِفٌ عَلَى نَفْسِهِ مِنْهُ، لَا يَتَأَكَّلُ بِالْقُرْآنِ، وَلَا يُحِبُّ أَنْ تُقْضَى لَهُ

(1) انظر: أنوار البروق في أنواع الفروق للقرافي (4/ 233)، الفرق بين قاعدة الغيبة وقاعدة النميمة والهمز واللمز.

(2) أي حسد غبطة، والله أعلم.

(3) إذا ترجح لديه مصلحة السكوت على الكلام، مثل الكلام على الحكام على المنابر، أو عن الرجل له أثر حسن في الناس.



بِهِ الْحَوَائِجُ، وَلَا يَسْعَى بِهِ إِلَى أبنَاءِ الْمُلُوكِ، وَلَا يُجَالِسُ بِهِ الْأَغْنِيَاءَ لِيُكْرِمُوهُ⁽¹⁾.

إِنْ كَسَبَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا الْكَثِيرَ بِلَا فِقْهِ وَلَا بَصِيرَةٍ، كَسَبَ هُوَ الْقَلِيلَ بِفِقْهِ وَعِلْمٍ، إِنْ لَبَسَ النَّاسُ اللَّيْنَ الْفَاخِرَ، لَبَسَ هُوَ مِنَ الْحَلَالِ مَا يَسْتُرُ عَوْرَتَهُ، إِنْ وَسَّعَ عَلَيْهِ وَسَّعَ⁽²⁾، وَإِنْ أُمْسِكَ

(1) قيد في دعوة الناس، وقد علم أن النبي ﷺ: دعا الغني والفقير. وإنما ترك العلماء أبواب الملوك لما رأوا منهم أنهم - في الغالب - لا يقبلون الحق وإنما ما يوافق هواهم. إلا من رحم الله.

(2) لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ

الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا ﴿٢٩﴾ [الإسراء: 29]. ولما رواه أبو هريرة قال: قَامَ

رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ: أَوْكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟ ثُمَّ

سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسَعُوا. أخرجه البخاري في (صحيحه)

برقم: (358). وعن جابر رضي الله عنه قال: أعتق رجل من بني عذرة عبدا له، عن

دُبُرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا مَالٌ غَيْرُهُ؟». فَقَالَ: لا، فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ

مِنِّي؟». فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ، فَجَاءَ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَبْدَأُ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَّلَ شَيْءٌ فَلَأَهْلِكَ، فَإِنْ

فَضَّلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ..» أخرجه مسلم في (صحيحه) برقم: (997).

وَعَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ،

وَدِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٍ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،

عَلَيْهِ أَمْسَكَ، يَقْنَعُ بِالْقَلِيلِ فَيَكْفِيهِ، وَيَحْذَرُ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الدُّنْيَا
مَا يُطْغِيهِ.

يَتَّبِعُ وَاجِبَاتِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، يَأْكُلُ الطَّعَامَ بِعِلْمٍ، وَيَشْرَبُ
بِعِلْمٍ، وَيَلْبَسُ بِعِلْمٍ وَيَنَامُ بِعِلْمٍ، وَيُجَامِعُ ⁽¹⁾ أَهْلَهُ بِعِلْمٍ، وَيَصْحَبُ
الإِخْوَانَ بِعِلْمٍ ⁽²⁾، يَزُورُهُمْ بِعِلْمٍ، وَيَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ، يُجَاوِرُ
جَارَهُ بِعِلْمٍ.

يُلْزِمُ نَفْسَهُ بِرِّ وَالِدَيْهِ، فَيَخْفِضُ لَهُمَا جَنَاحَهُ، وَيَخْفِضُ
لِصَوْتَيْهِمَا صَوْتَهُ، وَيَبْدُلُ لَهُمَا مَالَهُ، وَيَنْظُرُ إِلَيْهِمَا بِعَيْنِ الْوَقَارِ
وَالرَّحْمَةِ، يَدْعُو لَهُمَا بِالْبَقَاءِ، وَيَشْكُرُ لَهُمَا عِنْدَ الْكِبَرِ، لَا يَضْجُرُ
بِهِمَا، وَلَا يَحْقِرُهُمَا، إِنْ أَسْتَعَانَا بِهِ عَلَى طَاعَةِ أَعَانَهُمَا، وَإِنْ أَسْتَعَانَا
بِهِ عَلَى مَعْصِيَةٍ لَمْ يُعْنَهُمَا، وَرَفَقَ بِهِمَا فِي مَعْصِيَتِهِ إِيَّاهُمَا، يُحْسِنُ
الْأَدَبَ لِيَرْجِعَا عَنْ قَبِيحِ مَا أَرَادَا، مِمَّا لَا يَحْسُنُ بِهِمَا فِعْلُهُ، يَصِلُ

قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ، ثُمَّ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ
عَلَى عِيَالٍ صِغَارٍ يُعْفُهُمْ، أَوْ يَنْفَعُهُمُ اللَّهُ بِهِ وَيُعْنِيهِمْ). أخرجہ مسلم في (صحيحه)
برقم: (994).

(1) يخالطهم.

(2) انظر آداب الصحبة شروطها حقوقها فوائدها لأبي العباس ابن عرضون.



الرَّحِمَ، وَيَكْرَهُ الْقَطِيعَةَ، مَنْ قَطَعَهُ لَمْ يَقْطَعُهُ، مَنْ عَصَى اللَّهَ فِيهِ،
أَطَاعَ اللَّهَ فِيهِ.

يَصْحَبُ الْمُؤْمِنِينَ بِعِلْمٍ، وَيَجَالِسُهُمْ بِعِلْمٍ، مَنْ صَحِبَهُ نَفَعَهُ،
حَسَنُ الْمُجَالَسَةِ لِمَنْ جَالَسَ، إِنْ عَلَّمَ غَيْرَهُ رَفَقَ بِهِ، لَا يُعْتَفَى مَنْ
أَخْطَأَ وَلَا يُحْجَلُهُ، رَفِيقٌ فِي أُمُورِهِ، صَبُورٌ عَلَى تَعْلِيمِ الْخَيْرِ، يَأْتَسُ
بِهِ الْمُتَعَلِّمُ، وَيَفْرَحُ بِهِ الْمُجَالِسُ، مُجَالَسَتُهُ تُفِيدُ خَيْرًا، مُؤَدَّبٌ لِمَنْ
جَالَسَهُ بِأَدَبِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

إِنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ، فَالْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ لَهُ مُؤَدَّبَانِ، يَحْزَنُ بِعِلْمٍ،
وَيَبْكِي بِعِلْمٍ⁽¹⁾، وَيَصْبِرُ بِعِلْمٍ، يَتَطَهَّرُ بِعِلْمٍ، وَيُصَلِّي بِعِلْمٍ، وَيُزَكِّي
بِعِلْمٍ، وَيَتَصَدَّقُ بِعِلْمٍ، وَيَصُومُ بِعِلْمٍ، وَيُحْجُّ بِعِلْمٍ، وَيُجَاهِدُ بِعِلْمٍ،
وَيَكْتَسِبُ بِعِلْمٍ، وَيُنْفِقُ بِعِلْمٍ، يَنْبَسِطُ فِي الْأُمُورِ بِعِلْمٍ، وَيَنْقَبِضُ
عَنْهَا بِعِلْمٍ، قَدْ أَدَّبَهُ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ.

(1) كما في حديث سعد بن عبادَةَ: قَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَبْكِي وَقَدْ
تَهَيْتَ عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ،
وَإِنَّمَا يَرَحِمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ). أخرجَه البخاري في (صحيحه) برقم:
(1284)، ومسلم في (صحيحه) برقم: (923).

يَتَصَفَّحُ الْقُرْآنَ لِيُؤَدِّبَ بِهِ نَفْسَهُ، وَلَا يَرْضَى مِنْ نَفْسِهِ أَنْ
يُؤَدِّيَ مَا فَرَضَ اللَّهُ ﷻ عَلَيْهِ بِجَهْلٍ، قَدْ جَعَلَ الْعِلْمَ وَالْفِقْهَ دَلِيلَهُ
إِلَى كُلِّ خَيْرٍ.

إِذَا دَرَسَ الْقُرْآنَ فَبِحُضُورٍ فَهْمٍ وَعَقْلِ، هِمَّتُهُ إِيقَاعُ الْفَهْمِ
لِمَا أَلْزَمَهُ اللَّهُ ﷻ مِنْ اتِّبَاعِ مَا أَمَرَ، وَالْإِنْتِهَاءِ عَمَّا نَهَى، لَيْسَ
هِمَّتُهُ مَتَى أَخْتِمُ السُّورَةَ، هِمَّتُهُ مَتَى أَسْتَعْنِي بِاللَّهِ عَنْ غَيْرِهِ، مَتَى
أَكُونُ مِنَ الْمُتَّقِينَ، مَتَى أَكُونُ مِنَ الْمُحْسِنِينَ، مَتَى أَكُونُ مِنَ
الْمُتَوَكِّلِينَ، مَتَى أَكُونُ مِنَ الْخَاشِعِينَ، مَتَى أَكُونُ مِنَ الصَّابِرِينَ، مَتَى
أَكُونُ مِنَ الصَّادِقِينَ، مَتَى أَكُونُ مِنَ الْخَائِفِينَ، مَتَى أَكُونُ مِنَ
الرَّاجِينَ؟.

مَتَى أَزْهَدُ فِي الدُّنْيَا، مَتَى أَرْغَبُ فِي الْآخِرَةِ، مَتَى أَتُوبُ مِنْ
الدُّنُوبِ، مَتَى أَعْرِفُ النِّعَمَ الْمُتَوَاتِرَةَ، مَتَى أَشْكُرُ عَلَيْهَا، مَتَى أَعْقِلُ
عَنِ اللَّهِ جَلَّتْ عَظَمَتُهُ الْخُطَابَ، مَتَى أَفْقَهُ مَا أَتْلُو، مَتَى أَغْلِبُ
نَفْسِي عَلَى مَا تَهْوَى، مَتَى أُجَاهِدُ فِي اللَّهِ ﷻ حَقَّ الْجِهَادِ، مَتَى
أَحْفَظُ لِسَانِي، مَتَى أَعْضُ طَرْفِي، مَتَى أَحْفَظُ فَرْجِي، مَتَى أَسْتَحْيِي
مِنَ اللَّهِ ﷻ حَقَّ الْحَيَاءِ، مَتَى أَشْتَغِلُ بِعَيْنِي، مَتَى أَصْلِحُ مَا فَسَدَ
مِنْ أَمْرِي، مَتَى أَحَاسِبُ نَفْسِي؟.

مَتَى أَتَزَوَّدُ لِيَوْمِ مَعَادِي، مَتَى أَكُونُ عَنِ اللَّهِ رَاضِيًا، مَتَى
أَكُونُ بِاللَّهِ وَائِقًا، مَتَى أَكُونُ بِزَجْرِ الْقُرْآنِ مُتَعِظًا، مَتَى أَكُونُ
بِذِكْرِهِ عَنِ ذِكْرِ غَيْرِهِ مُشْتَغَلًا، مَتَى أَحِبُّ مَا أَحَبَّ، مَتَى أَبْغِضُ
مَا أَبْغَضَ، مَتَى أَنْصَحُ لِلَّهِ، مَتَى أَخْلِصُ لَهُ عَمَلِي؟.

مَتَى أَقْصِرُ أَمَلِي، مَتَى أَتَأَهَّبُ لِيَوْمِ مَوْتِي، وَقَدْ غُيِّبَ عَنِّي
أَجَلِي، مَتَى أَعْمُرُ قَبْرِي، مَتَى أَفَكِّرُ فِي الْمَوْقِفِ وَشِدَّتِهِ، مَتَى أَفَكِّرُ
فِي خُلُوتِي مَعَ رَبِّي، مَتَى أَفَكِّرُ فِي الْمُنْقَلَبِ؟.

مَتَى أَحْذَرُ مَا حَذَرَنِي مِنْهُ رَبِّي، مِنْ نَارٍ حَرَّتْهَا شَدِيدٌ، وَقَعَرَهَا
بَعِيدٌ، وَعَمَّهَا طَوِيلٌ، لَا يَمُوتُ أَهْلُهَا فَيَسْتَرِيحُوا، وَلَا تُقَالُ
عَثْرَتُهُمْ، وَلَا تُرْحَمُ عَثْرَتُهُمْ، طَعَامُهُمُ الزَّقُومُ، وَشَرَابُهُمُ الْحَمِيمُ،
كَلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلُوا جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ، نَدِمُوا
حَيْثُ لَا يَنْفَعُهُمُ النَّدَمُ، وَعَضُّوا عَلَى الْأَيْدِي أَسْفًا عَلَى تَقْصِيرِهِمْ
فِي طَاعَةِ اللَّهِ ﷻ، وَرُكُونِهِمْ لِمَعَاصِي اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ مِنْهُمْ قَائِلٌ:
﴿يَلَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي﴾ [الفجر: 24]، وَقَالَ قَائِلٌ: ﴿رَبِّ

أَرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [المؤمنون: 99-100]،
وَقَالَ قَائِلٌ: ﴿مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا
أَحْصَاهَا﴾ [الكهف: 49]، وَقَالَ قَائِلٌ: ﴿يَتَوَلَّاتِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ

فَلَا نَا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ [الفرقان: 28]، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ مِنْهُمْ، وَوُجُوهُهُمْ
تَتَقَلَّبُ فِي أَنْوَاعٍ مِنَ الْعَذَابِ، فَقَالُوا: ﴿يَلَيَّتْنَا اللَّهُ وَأَطَعْنَا
الرَّسُولًا ﴿٦٦﴾﴾ [الأحزاب: 66].

فَهَذِهِ النَّارُ؛ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ؛ يَا حَمَلَةَ الْقُرْآنِ، حَدَّرَهَا
اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ، فَقَالَ ﷻ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا
مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا
يُؤْمَرُونَ ﴿٦﴾﴾ [التحریم: 6]، وَقَالَ ﷻ: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ

لِلْكَافِرِينَ ﴿١٣١﴾﴾ [آل عمران: 131]، وَقَالَ ﷻ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا
اللَّهَ وَاتَّقُوا نَفْسَ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا
تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الحشر: 18]، ثُمَّ حَدَّرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَغْفُلُوا عَمَّا فَرَضَ
عَلَيْهِمْ، وَمَا عَهْدَهُ إِلَيْهِمْ، أَنْ لَا يُضَيِّعُوهُ، وَأَنْ يَحْفَظُوا مَا اسْتَرَعَاهُمْ
مِنْ حُدُودِهِ، وَلَا يَكُونُوا كَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ فَسَقَ عَنْ أَمْرِهِ، فَعَدَّبَهُ
بِأَنْوَاعِ الْعَذَابِ، فَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ
فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١٩﴾﴾ [الحشر: 18-19]، ثُمَّ

أَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ

أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ الْفَائِزُونَ ﴿٢٠﴾ [الحشر: 20].

فَالْمُؤْمِنُ الْعَاقِلُ إِذَا تَلَا الْقُرْآنَ اسْتَعْرَضَ الْقُرْآنَ، فَكَانَ
كَالْمِرَاةِ يَرَى بِهَا مَا حَسُنَ مِنْ فِعْلِهِ، وَمَا قُبِحَ مِنْهُ، فَمَا حَذَرَهُ مَوْلَاهُ
حَذِرُهُ، وَمَا خَوَّفَهُ بِهِ مِنْ عِقَابِهِ خَافَهُ، وَمَا رَغَّبَهُ فِيهِ مَوْلَاهُ رَغِبَ
فِيهِ وَرَجَاهُ.

فَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ صِفَتُهُ، أَوْ مَا قَارَبَ هَذِهِ الصِّفَةَ، فَقَدْ تَلَاهُ
حَقَّ تِلَاوَتِهِ، وَرَعَاهُ حَقَّ رِعَايَتِهِ، وَكَانَ لَهُ الْقُرْآنُ شَاهِدًا، وَشَفِيعًا،
وَأَنْيَسًا، وَحِرْزًا، وَمَنْ كَانَ هَذَا وَصْفُهُ نَفَعَ نَفْسَهُ، وَنَفَعَ أَهْلَهُ، وَعَادَ
عَلَى وَالِدَيْهِ، وَعَلَى وَلَدِهِ كُلِّ خَيْرٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

﴿ 22 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ السَّجِسْتَانِيُّ،

قَالَ: ثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: أَنَا أَبُو وَهْبٍ، قَالَ:
أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ زِيَادٍ⁽¹⁾ بْنِ فَائِدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ
الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ﴿مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ،
وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ، أَلْبَسَ الْإِدَاهُ تَاجًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ضَوْؤُهُ أَحْسَنُ مِنْ

(1) صوابه زبان بن فائد، كما هو في الأصول.



صَوَّءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتِ الدُّنْيَا، لَوْ كَانَتْ فِيهِ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي
عَمِلَ بِهَذَا ﴿(1)﴾.

﴿23﴾ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الْجُبَّارِ
الصُّوفِيُّ، قَالَ: أَنَا شُجَاعُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ حَيْثَمَةَ، قَالَ: ﴿مَرَّتْ إِمْرَأَةٌ بِعَيْسَى بْنِ مَرِيَمَ عليه السلام
فَقَالَتْ: طُوبَى لِحَجْرٍ حَمَلَكِ، وَلِشَدِي رَضَعْتَ مِنْهُ، فَقَالَ عَيْسَى:
﴿طُوبَى لِمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ عَمِلَ بِهِ﴾ (2)﴾.

(1) إسناده ضعيف، فيه زيان بن فائد الحمراوي، وهو ضعيف الحديث مع صلاحه
وعدالته، وسهل بن معاذ بن أنس ضعيف الحديث أيضا، والحديث أخرجه أبو
داود في (سننه) برقم: (1453).

(2) صحيح الإسناد، رجاله تقات، والأثر أخرجه بن أبي شيبه في المصنف
(17 / 34043-517) وفيه: طوبى لمن قرأ القرآن واتبع ما فيه)، وأخرجه أحمد
في الزهد (ص 161)، والبيهقي في الشعب (4 / 596). قال بن كثير رحمه الله:
وَلَسْنَا نَذْكُرُ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ إِلَّا مَا أَدْنَى الشَّرْعِ فِي نَفْلِهِ مِمَّا لَا يُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ،
وَسُنَّةَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَهُوَ الْقِسْمُ الَّذِي لَا يُصَدَّقُ وَلَا يُكذَّبُ، مِمَّا
فِيهِ بَسْطٌ لِحُتْصِرِ عِنْدَنَا، أَوْ تَسْمِيَةٌ لِبَهُمِ وَرَدَّ بِهِ شَرْعَنَا مِمَّا لَا فَائِدَةَ فِي تَعْيِينِهِ لَنَا
فَنَذْكُرُهُ عَلَى سَبِيلِ التَّحْلِيِّ بِهِ لَا عَلَى سَبِيلِ الْإِحْتِيَاجِ إِلَيْهِ وَالْإِعْتِمَادِ عَلَيْهِ. وَإِنَّمَا
الْإِعْتِمَادُ وَالْإِسْتِنَادُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا صَحَّ
نَقْلُهُ أَوْ حَسُنَ وَمَا كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ نَبِيْنِهِ. وَبِاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ (البداية
والنهاية، 1 / 7).



﴿ 24 ﴾ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ السَّقَطِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثنا بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ﴿يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الرَّجُلِ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ، فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟، فَيَقُولُ: أَنَا الَّذِي أَظْمَأْتُ نَهَارَكَ، وَأَسْهَرْتُ لَيْلَكَ﴾ (1).

﴿ 25 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَمِّهِ إِيَّاسَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ لَهُ: إِنَّكَ إِنْ بَقِيتَ، فَسَيُقْرَأُ الْقُرْآنُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ: صِنْفٍ لِلَّهِ تَعَالَى، وَصِنْفٍ لِلدُّنْيَا، وَصِنْفٍ لِلْجَدَلِ، فَمَنْ طَلَبَ بِهِ أَذْرَكَ (2).
قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: قَدْ ذَكَرْتُ أَخْلَاقَ الصَّنْفِ الَّذِينَ قَرَأُوا الْقُرْآنَ يُرِيدُونَ بِهِ اللَّهُ عز وجل بِقِرَاءَتِهِمْ، وَأَنَا أَذْكَرُ الصَّنْفَيْنِ

(1) حسن الإسناد، رجاله ثقات سوى بشير بن المهاجر الغنوي فهو مقبول الحديث، والحديث أخرجه ابن ماجه في "سننه" (4 / 700) برقم: (3781) (بمثله)، وأحمد في "مسنده" (10 / 5439) برقم: (23416) (بنحوه مطولا)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (15 / 473) برقم: (30668) (بنحوه مطولا).

(2) حسن الإسناد، رجاله ثقات سوى إياس بن عامر الغافقي، صدوق حسن الحديث. والأثر أخرجه الدارمي في مسنده (كتاب فضائل القرآن - باب فضل من قرأ القرآن - 3593) من طريق عبد الله بن زيد بنحوه.

اللَّذِينَ يُرِيدُونَ بِقِرَاءَتِهِمُ الدُّنْيَا وَالْجَدَلَ، وَأَصِفُ أَخْلَاقَهُمْ حَتَّى
يَعْرِفَهَا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ، فَيَحْذَرَهَا.

﴿ بَابُ أَخْلَاقِ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يُرِيدُ بِهِ اللَّهُ ﴾

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: فَأَمَّا مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ لِلدُّنْيَا وَلِأَبْنَاءِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ مِنْ أَخْلَاقِهِ: أَنْ يَكُونَ حَافِظًا لِحُرُوفِ الْقُرْآنِ، مُضَيِّعًا لِحُدُودِهِ، مُتَعَظِّمًا فِي نَفْسِهِ، مُتَكَبِّرًا عَلَى غَيْرِهِ.

قَدْ اتَّخَذَ الْقُرْآنَ بِضَاعَةً يَتَأَكَّلُ بِهِ الْأَغْنِيَاءُ، وَيَسْتَقْضِي بِهِ الْحَوَائِجَ، يُعَظِّمُ أَبْنَاءَ الدُّنْيَا، وَيُحَقِّرُ الْفُقَرَاءَ، إِنْ عَلَّمَ الْغَنِيِّ رَفَقَ بِهِ طَمَعًا فِي دُنْيَاهُ، وَإِنْ عَلَّمَ الْفَقِيرَ زَجَرَهُ وَعَنَّفَهُ، لِأَنَّهُ لَا دُنْيَا لَهُ يَطْمَعُ فِيهَا، يَسْتَحْدِمُ بِهِ الْفُقَرَاءَ، وَيَتِيَهُ بِهِ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ، إِنْ كَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ لِلْمُلُوكِ، وَيُصَلِّيَ بِهِمْ طَمَعًا فِي دُنْيَاهُمْ، وَإِنْ سَأَلَهُ الْفُقَرَاءُ الصَّلَاةَ بِهِمْ ثَقُلَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، لِقِلَّةِ الدُّنْيَا فِي أَيْدِيهِمْ، إِنَّمَا طَلَبُهُ الدُّنْيَا حَيْثُ كَانَتْ رَبَضَ عِنْدَهَا.

يَفْخَرُ عَلَى النَّاسِ بِالْقُرْآنِ، وَيَحْتَجُّ عَلَى مَنْ دُونَهُ فِي الْحِفْظِ بِفَضْلِ مَا مَعَهُ مِنَ الْقِرَاءَاتِ، وَزِيَادَةِ الْمَعْرِفَةِ بِالْغَرَائِبِ مِنَ الْقِرَاءَاتِ، الَّتِي لَوْ عَقِلَ لَعَلِمَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَقْرَأَ بِهَا، فَتَرَاهُ تَائِبًا مُتَكَبِّرًا، كَثِيرَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ تَمْيِيزٍ، يَعِيبُ كُلَّ مَنْ لَمْ يَحْفَظْ كَحِفْظِهِ، وَمَنْ عَلِمَ أَنَّهُ يَحْفَظُ كَحِفْظِهِ طَلَبَ عَيْبَهُ.

مُتَكَبِّرًا فِي جِلْسَتِهِ، مُتَعَاظِمًا فِي تَعْلِيمِهِ لِغَيْرِهِ، لَيْسَ
لِلدُّخُوعِ فِي قَلْبِهِ مَوْضِعٌ، كَثِيرَ الضَّحِكِ وَالْحَوْضِ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ،
يَشْتَغِلُ عَمَّنْ يَأْخُذُ عَلَيْهِ بِحَدِيثٍ مَنْ جَالَسَهُ، هُوَ إِلَى اسْتِمَاعِ
حَدِيثِ جَلِيسِهِ أَصْغَى مِنْهُ إِلَى اسْتِمَاعِ مَنْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَمِعَ
لَهُ، يُرِي أَنَّهُ لِمَا يَسْتَمِعُ حَافِظًا، فَهُوَ إِلَى كَلَامِ النَّاسِ أَشْهَى مِنْهُ إِلَى
كَلَامِ الرَّبِّ ﷻ، لَا يَخْشَعُ عِنْدَ اسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ، وَلَا يَبْكِي، وَلَا
يَحْزَنُ، وَلَا يَأْخُذُ نَفْسَهُ بِالْفِكْرِ فِيمَا يُتَلَى عَلَيْهِ، وَقَدْ نُدِبَ إِلَى
ذَلِكَ. رَاغِبٌ فِي الدُّنْيَا، وَمَا قَرَّبَ مِنْهَا، لَهَا يَغْضَبُ وَيَرْضَى.

إِنْ قَصَرَ رَجُلٌ فِي حَقِّهِ، قَالَ: أَهْلُ الْقُرْآنِ لَا يُقَصِّرُ فِي
حُقُوقِهِمْ، وَأَهْلُ الْقُرْآنِ تُقْضَى حَوَائِجُهُمْ، يَسْتَقْضِي مِنَ النَّاسِ حَقَّ
نَفْسِهِ، وَلَا يَسْتَقْضِي مِنْ نَفْسِهِ مَا لِلَّهِ عَلَيْهَا.

يَغْضَبُ عَلَى غَيْرِهِ - زَعَمَ - لِلَّهِ، وَلَا يَغْضَبُ عَلَى نَفْسِهِ لِلَّهِ، وَلَا
يُبَالِي مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَ مِنْ حَرَامٍ أَوْ حَلَالٍ، قَدْ عَظَمَتِ الدُّنْيَا فِي
قَلْبِهِ، إِنْ فَاتَهُ مِنْهَا شَيْءٌ لَا يَحِلُّ لَهُ أَخْذُهُ، حَزِنَ عَلَى فَوْتِهِ.

لَا يَتَأَدَّبُ بِأَدَبِ الْقُرْآنِ، وَلَا يَزْجُرُ نَفْسَهُ عَنِ الْوَعْدِ
وَالْوَعِيدِ. لَاهٍ غَافِلٌ عَمَّا يَتْلُو أَوْ يُتَلَى عَلَيْهِ، هَمَّتُهُ حِفْظُ الْحُرُوفِ،
إِنْ أَخْطَأَ فِي حَرْفٍ سَاءَهُ ذَلِكَ، لِئَلَّا يَنْقُصَ جَاهُهُ عِنْدَ الْمَخْلُوقِينَ،

فَتَنْقُصُ رُبَّتَهُ عِنْدَهُمْ، فَتَرَاهُ مَحْزُونًا مَعْمُومًا بِذَلِكَ، وَمَا قَدْ ضَيَّعَهُ
فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى مِمَّا أَمَرَ بِهِ فِي الْقُرْآنِ، أَوْ نَهَى عَنْهُ، غَيْرَ
مُكْتَرِثٍ بِهِ.

أَخْلَاقُهُ فِي كَثِيرٍ مِنْ أُمُورِهِ أَخْلَاقُ الْجُهَالِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ،
لَا يَأْخُذُ نَفْسَهُ بِالْعَمَلِ بِمَا أَوْجَبَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، إِذْ سَمِعَ اللَّهَ
عَبْدَكَ قَالَ: ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾
[الحشر: ٧]، فَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُلْزِمَ نَفْسَهُ طَلَبَ الْعِلْمِ
لِمَعْرِفَةِ مَا نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ ﷺ، فَيَنْتَهِي عَنْهُ.

قَلِيلُ النَّظَرِ فِي الْعِلْمِ الَّذِي هُوَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ، فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ
اللَّهِ ﷻ، كَثِيرُ النَّظَرِ فِي الْعِلْمِ الَّذِي يَتَزَيَّنُ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ الدُّنْيَا،
لِيُكْرِمُوهُ بِذَلِكَ، قَلِيلُ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ الَّذِي نَدَبَ اللَّهُ
إِلَيْهِ، ثُمَّ رَسُولُهُ، لِيَأْخُذَ الْحَلَالَ بِعِلْمٍ، وَيَتْرِكَ الْحَرَامَ بِعِلْمٍ، لَا يَرْغَبُ
فِي مَعْرِفَةِ عِلْمِ النَّعَمِ، وَلَا فِي عِلْمِ شُكْرِ الْمُنْعِمِ.

تِلَاوَتُهُ لِلْقُرْآنِ تَدُلُّ عَلَى كُرْهِهِ فِي نَفْسِهِ، وَتَزَيَّنٍ عِنْدَ
السَّامِعِينَ مِنْهُ، لَيْسَ لَهُ خُشُوعٌ فَيُظْهِرُ عَلَى جَوَارِحِهِ، إِذَا دَرَسَ
الْقُرْآنَ أَوْ دَرَسَهُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ هِمَّتُهُ مَتَى يَقْطَعُ، لَيْسَ هِمَّتُهُ مَتَى
يَنْفَهُمْ، لَا يَتَفَكَّرُ عِنْدَ التَّلَاوَةِ بِضُرُوبِ أَمْثَالِ الْقُرْآنِ، وَلَا يَقِفُ

عِنْدَ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، يَأْخُذُ نَفْسَهُ بِرِضَى الْمُخْلُوقِينَ، وَلَا يُبَالِي بِسَخَطِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. يُحِبُّ أَنْ يُعْرَفَ بِكَثْرَةِ الدَّرْسِ، وَيُظْهِرَ خَتْمَهُ لِلْقُرْآنِ لِيَحْطَى عِنْدَهُمْ، قَدْ فَتَنَهُ حُسْنُ ثَنَاءِ الْجَهْلَةِ مِنْ جَهْلِهِ، يَفْرَحُ بِمَدْحِ الْبَاطِلِ، وَأَعْمَالُهُ أَعْمَالُ أَهْلِ الْجَهْلِ، يَتَّبِعُ هَوَاهُ فِيمَا تُحِبُّ نَفْسُهُ، غَيْرُ مُتَصَفِّحٍ لِمَا زَجَرَهُ الْقُرْآنُ عَنْهُ.

إِنْ كَانَ مِمَّنْ يُقْرِئُ غَضِبَ عَلَى مَنْ قَرَأَ عَلَى غَيْرِهِ، إِنْ ذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ بِالصَّلَاحِ كَرِهَ ذَلِكَ، وَإِنْ ذُكِرَ عِنْدَهُ بِمَكْرُوهِ سَرَّهُ ذَلِكَ، يَسْخَرُ بِمَنْ دُونَهُ، يَهْمَزُ بِمَنْ فَوْقَهُ، يَتَّبِعُ عُيُوبَ أَهْلِ الْقُرْآنِ لِيَضَعَ مِنْهُمْ، وَيَرْفَعُ مِنْ نَفْسِهِ، يَتَمَنَّى أَنْ يُحْطَى غَيْرُهُ، وَيَكُونُ هُوَ الْمُصِيبَ.

وَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ صِفَتُهُ، فَقَدْ تَعَرَّضَ لِسَخَطِ مَوْلَاهُ الْكَرِيمِ، وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ أَظْهَرَ عَلَى نَفْسِهِ شِعَارَ الصَّالِحِينَ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَقَدْ ضَيَّعَ فِي الْبَاطِنِ مَا يَجِبُ لِلَّهِ، وَرَكِبَ مَا نَهَا عَنْهُ مَوْلَاهُ الْكَرِيمِ، كُلُّ ذَلِكَ بِحُبِّ الرِّيَاسَةِ، وَالْمَيْلِ إِلَى الدُّنْيَا، قَدْ فَتَنَهُ الْعُجْبُ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ، وَالْإِشَارَةِ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ.

إِنْ مَرَضَ أَحَدُ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا أَوْ مَلُوكَهَا، فَسَأَلَهُ أَنْ يَخْتِمَ عَلَيْهِ
سَارِعَ إِلَيْهِ، وَسَرَّ بِذَلِكَ، وَإِنْ مَرَضَ الْفَقِيرُ الْمُسْتَوْرُ، فَسَأَلَهُ أَنْ
يَخْتِمَ عَلَيْهِ ثَقَلَ ذَلِكَ عَلَيْهِ.

يَحْفَظُ الْقُرْآنَ وَيَتْلُوهُ بِلِسَانِهِ، وَقَدْ ضَيَّعَ الْكَثِيرَ مِنْ أَحْكَامِهِ.
أَخْلَافُهُ أَخْلَاقُ الْجُهَّالِ: إِنْ أَكَلَ فَبَغَيْرِ عِلْمٍ، وَإِنْ شَرِبَ
فَبَغَيْرِ عِلْمٍ، وَإِنْ نَامَ فَبَغَيْرِ عِلْمٍ، وَإِنْ لَبَسَ فَبَغَيْرِ عِلْمٍ، وَإِنْ جَامَعَ
أَهْلَهُ فَبَغَيْرِ عِلْمٍ، وَإِنْ صَحَبَ أَقْوَاماً، أَوْ زَارَهُمْ، أَوْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ أَوْ
اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِمْ، فَجَمِيعُ ذَلِكَ يَجْرِي بِغَيْرِ عِلْمٍ مِنْ كِتَابٍ أَوْ سُنَّةٍ.
وَعَيْرُهُ مِمَّنْ يَحْفَظُ جُزْءاً مِنَ الْقُرْآنِ مُطَالِبٌ لِنَفْسِهِ بِمَا
أَوْجَبَ اللَّهُ ﷻ عَلَيْهِ مِنْ عِلْمٍ أَدَاءً فَرَائِضِهِ، وَاجْتِنَابِ مَحَارِمِهِ،
وَإِنْ كَانَ لَا يُؤَبِّهُ لَهُ، وَلَا يُشَارُ إِلَيْهِ بِالأَصَابِعِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: فَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ أَخْلَافُهُ صَارَ فِتْنَةً
لِكُلِّ مَفْتُونٍ لِأَنَّهُ إِذَا عَمِلَ بِالأَخْلَاقِ الَّتِي لَا تَحْسُنُ بِمِثْلِهِ اقْتَدَى
بِهِ الْجُهَّالُ، فَإِذَا عِيبَ عَلَى الْجَاهِلِ، قَالَ: فُلَانٌ الحَامِلُ لِكِتَابِ اللَّهِ
فَعَلَ هَذَا، وَنَحْنُ أَوْلَى أَنْ نَفْعَلَهُ، وَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ حَالُهُ فَقَدْ تَعَرَّضَ
لِعَظِيمٍ، وَتَبَتَّتْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ، وَلَا عُذْرَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ.

وَإِنَّمَا حَدَانِي عَلَىٰ مَا بَيَّنَّتْ مِنْ قَبِيحِ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ: نَصِيحَةٌ
مِنِّي لِأَهْلِ الْقُرْآنِ، لِيَتَعَلَّقُوا بِالْأَخْلَاقِ الشَّرِيفَةِ، وَيَتَجَافَوْا عَنِ
الْأَخْلَاقِ الدَّنِيَّةِ، وَاللَّهُ يُوفِّقُنَا وَإِيَّاهُمْ لِلرِّشَادِ.

وَاعْلَمُوا -رَحِمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ- أَنِّي قَدْ رَوَيْتُ فِيمَا ذَكَرْتُ
أَخْبَاراً تَدُلُّ عَلَىٰ مَا كَرِهْتُهُ لِأَهْلِ الْقُرْآنِ، فَأَنَا أَذْكَرُ مِنْهَا مَا
حَضَرَنِي، لِيَكُونَ النَّاطِرُ فِي كِتَابِنَا يَنْصَحُ نَفْسَهُ عِنْدَ تِلَاوَتِهِ
الْقُرْآنَ، فَيَلْزِمُ نَفْسَهُ الْوَاجِبَ، وَاللَّهُ تَعَالَى الْمَوْفَّقُ.

﴿26﴾ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَابِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

الْعَلَاءِ الزُّبَيْدِيِّ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ
الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي فَرَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه
قَالَ: لَقَدْ أَتَى عَلَيْنَا حِينٌ، وَمَا نَرَى أَنَّ أَحَدًا يَتَعَلَّمُ الْقُرْآنَ يُرِيدُ بِهِ
إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، فَلَمَّا كَانَ هَهُنَا بِأَخْرَةِ، خَشِيتُ أَنَّ رِجَالًا يَتَعَلَّمُونَهُ
يُرِيدُونَ بِهِ النَّاسَ وَمَا عِنْدَهُمْ، فَأَرِيدُوا اللَّهُ تَعَالَى بِقِرَاءَتِكُمْ
وَأَعْمَالِكُمْ، فَإِنَّا كُنَّا نَعْرِفُكُمْ إِذْ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَإِذْ يَنْزِلُ
الْوَحْيُ، وَإِذْ يُنْبِئُنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ، فَأَمَّا الْيَوْمَ، فَقَدْ مَضَى رَسُولُ
اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَانْقَطَعَ الْوَحْيُ، وَإِنَّمَا أَعْرِفُكُمْ بِمَا أَقُولُ: مَنْ أَعْلَنَ خَيْرًا

أَحْبَبْنَاهُ عَلَيْهِ، وَظَنَّا بِهِ خَيْرًا، وَمَنْ أَظْهَرَ شَرًّا أَبْغَضْنَاهُ عَلَيْهِ،

وَظَنَّا بِهِ شَرًّا، سَرَّائِرُكُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ وَعَلَيْكُمْ (1).

﴿27﴾ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ

الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: ثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَيْشِيُّ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ

سَلَمَةَ، قَالَ: أَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي فِرَاسٍ: أَنَّ عُمَرَ

بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، وَذَكَرَ نَحْوًا مِنْ حَدِيثِ

الْفِرْيَابِيِّ (2).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: فَإِذَا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَدْ

خَافَ عَلَى قَوْمٍ قَرَأُوا الْقُرْآنَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ بِمَيْلِهِمْ إِلَى الدُّنْيَا، فَمَا

ظَنُّكَ بِهِمْ الْيَوْمَ!

(1) إسناده ضعيف، رجاله ثقات سوى بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاع،

صدوق يدلّس عن الضعفاء وقد عنعن عن شعبة. والأثر أخرجه أحمد في مسنده

(41 / 1) بلفظ قريب مطول، وأخرج طرفاً منه البخاري (2641) مختصراً عن

عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن عبد الله بن عتبة، قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه

يقول: إن ناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن الوحي قد

انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمناه

وقربناه، وليس إلينا من سريرته شيء، الله يحاسب سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً

لم نأمنه، ولم نصدق، وإن قال: إن سريرته حسنة).

(2) إسناده ضعيف، أبو فراس مجهول الحال.



وَقَدْ أَخْبَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ، أَنَّهُ يَكُونُ أَقْوَامٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ
يُقِيمُونَهُ كَمَا يُقِيمُونَ الْقِدْحَ، يَتَعَجَّلُونَهُ، وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ، يَعْنِي:
يَطْلُبُونَ بِهِ عَاجِلَةَ الدُّنْيَا، وَلَا يَطْلُبُونَ بِهِ الْآخِرَةَ.

﴿28﴾ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلَوَيْهِ الْقَطَّانُ، ثَنَا

خَلْفُ بْنُ هِشَامِ الْبَزَّارُ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ
الْأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،
قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَفِينَا
الْأَعْجَمِيُّ وَالْأَعْرَابِيُّ، قَالَ: فَاسْتَمَعَ، فَقَالَ: ﴿اقْرَءُوا، فَكُلُّ حَسَنٍ،
وَسَيِّئَاتِي قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ كَمَا يُقِيمُونَ الْقِدْحَ، يَتَعَجَّلُونَهُ، وَلَا
يَتَأَجَّلُونَهُ﴾⁽¹⁾

(1) صحيح الإسناد، والحديث أخرجه أبو داود في (سننه) برقم: (830) (بهذا
اللفظ)، وأحمد في (مسنده) برقم: (15084) (بنحوه)، وابن أبي شيبة في (مصنفه)
برقم: (30626) (مختصراً). قال الشيخ حمود التويجري رحمه الله - من كتاب إتحاف
الجماعة (2 / 121) - وفي هذه الأحاديث فوائد: إحداها: أن النبي ﷺ كان يجب
القراءة السهلة. الثانية: أنه كان يأمر أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أن يقرأ كل منهم بما تيسر عليه
وسهل على لسانه. الثالثة: ثناؤه عليهم بعدم التكلف في القراءة. الرابعة: أنه لم يكن
يعلمهم التجويد ومخارج الحروف، وكذلك أصحابه رضي الله عنهم لم ينقل عن أحد

﴿ 29 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ، ثنا
الحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْزِيُّ، أَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ

منهم أنه كان يعلم في التجويد ومخارج الحروف، ولو كان خيراً؛ لسبقوا إليه! ومن
المعلوم ما فتح عليهم من أمصار العجم من فرس وروم وبربر وغيرهم، وكانوا
يعلمونهم القرآن بما يسهل على ألسنتهم، ولم ينقل عنهم أنهم كانوا يعلمونهم مخارج
الحروف، ولو كان التجويد لازماً؛ ما أهملوا تعلمه وتعليمه. الخامسة: ذم المتكلفين
في القراءة، المتعمقين في إخراج الحروف. السادسة: الرد على من زعم أن قراءة القرآن
لا تجوز بغير التجويد، أو أن ترك التجويد يخل بالصلاة، السابعة: الأمر بقراءة القرآن
ابتغاء وجه الله ﷻ. الثامنة: ذم من يأخذ على القراءة أجراً كما عليه كثير من القراء
الذين يتأكلون بالقراءة في المآتم والمحافل وغيرها) اهـ. ويجب عما ذهب إليه الشيخ
عفا الله عنه: بحديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (اقرأوا كما علمتم،
فإنما أهلك من كان قبلكم اختلافهم على أنبيائهم) رواه أحمد وغيره. فالتجويد في
القراءة أمر واجب لأنه جزء مما تعلمه الصحابة رضوان الله عليهم من قراءة القرآن،
وأخذوه عن النبي ﷺ، والأصل في القراءة أن تكون مُجَوِّدَةً، لأن أحكام التجويد جزء
من النظام الصوتي للغة العربية، تلقاه علماء القراءة من التابعين عن الصحابة، ثم
دَوَّنَهُ بعد ذلك علماء العربية والقراءة في كتبهم، وأفرده علماء التجويد في كتب
خاصة، فليس هناك شك في أصالة قواعد التجويد في النطق العربي وفي قراءة القرآن
الكريم. (غانم قدوري).



الرَّبِذِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبِيدَةَ وَهُوَ أَخُوهُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نَقْتَرِي، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ، كِتَابُ اللَّهِ وَاحِدٌ، وَفِيكُمْ الْأَخْيَارُ، وَفِيكُمْ الْأَحْمَرُ وَالْأَسْوَدُ، اقْرَأُوا الْقُرْآنَ، اقْرَأُوا قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ أَقْوَامٌ يَقْرَأُونَهُ، يُقِيمُونَ حُرُوفَهُ، كَمَا يُقَامُ السَّهْمُ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَتَعَجَّلُونَ أَجْرَهُ، وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ﴾ (1).

﴿30﴾ وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَيْضًا، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، أَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا مُوسَى بْنُ عَبِيدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْهَادِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ﴿يُظْهَرُ هَذَا الدِّينُ حَتَّى يُجَاوِزَ الْبِحَارَ، وَحَتَّى يُخَاضَ بِالْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، فَإِذَا قَرَأُوهُ قَالُوا: قَدْ قرَأْنَا الْقُرْآنَ، فَمَنْ أَقْرَأَ مِنَّا؟، فَمَنْ أَعْلَمَ مِنَّا؟، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: هَلْ تَرَوْنَ فِي أَوْلَائِكَ مِنْ خَيْرٍ؟، قَالُوا: لَا، قَالَ:

(1) إسناده ضعيف، موسى بن عبيدة بن نشيط بن عمرو بن الحارث منكر الحديث، وفيه عبد الله بن عبيدة لم يسمع من أخيه سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، ويغني عنه ما قبله. وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، برقم (2402)، والطبراني في الكبير، برقم (6021)، وإسناده ضعيف كما في المطالب العالية لابن حجر (13 / 591)، برقم (3266).

فَأَوْلِيكَ مِنْكُمْ، وَأَوْلِيكَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَوْلِيكَ هُمْ وَقُودُ
النَّارِ⁽¹⁾.

﴿31﴾ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الْحَمِيدِ الْوَاسِطِيُّ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ،
قَالَ: أَنَا أَبُو نُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ،
عَنْ أَبِي الْهَادِي، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ⁽²⁾.

﴿32﴾ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الْحَمِيدِ أَيْضًا، ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ،
قَالَ: أَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَهَاجِرِ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ، عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كُنَّا صَدَرَ
هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَكَانَ الرَّجُلُ مِنْ خِيَارِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا مَعَهُ

(1) إسناده ضعيف، موسى بن عبيدة بن نشيط بن عمرو بن الحارث منكر الحديث،
وَأَخْرَجَهُ الْحُسَيْنُ الْمُرُوزِيُّ «زُهْدُ ابْنِ الْمُبَارَكِ» (450) عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ. وَقَالَ
الشيخ الألباني (سلسلة الأحاديث الصحيحة (3230): (... يمكن القول بأن
الحديث يرتقي إلى مرتبة الحسن، مع ملاحظة أن معناه مطابق للواقع، وطرفه
الأول من معجزاته العلمية التي تدل على صدق نبوته صلى الله عليه وسلم، والله سبحانه وتعالى
أعلم).

(2) إسناده ضعيف، عبد الله بن محمد بن عبد الكريم الصنعاني، مجهول الحال، و
موسى بن عبيدة منكر الحديث.



إِلَّا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ شِبْهَ ذَلِكَ، وَكَانَ الْقُرْآنُ ثَقِيلًا عَلَيْهِمْ⁽¹⁾ وَرَزَقُوا الْعَمَلَ بِهِ، وَإِنَّ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يُخَفَّفُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، حَتَّى يَقْرَأَهُ الصَّبِيُّ وَالْأَعْمَى، فَلَا يَعْمَلُونَ بِهِ⁽²⁾.

﴿ 33 ﴾ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الْحَمِيدِ ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ:

أَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: أَنَا خَالِدُ يَعْنِي الْوَاسِطِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقْرَأُنَا، فَقَالَ يَوْمًا: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ﴿لَيَرِثَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ قَوْمٌ، يَشْرَبُونَهُ كَمَا يُشْرَبُ الْمَاءُ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ﴾⁽³⁾.

(1) وذلك استعظماً له، ومتابعة لأنفسهم بحفظ تأويله والعمل بمحكمه، والاجتهاد في العمل بما تدل عليه الآيات المحفوظة، وعدم الاستعجال في الحفظ حتى لا يتم إهمال الفهم والعمل. وأما أخبارهم في الحفظ والضبط والاتقان فقد سارت به الركبان.

(2) إسناد ضعيف، إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي، النخعي، الكوفي ضعيف.

(3) إسناد ضعيف، فيه خلف بن خليفة بن صاعد بن برام صدوق اختلط بأخرة، قال أحمد من كتب عنه قديماً فسماعه صحيح. وأخرجه بمعناه الفريابي بسند جيد قال: حدثنا محمد بن عبيد بن حساب قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: «إنما أخذنا القرآن عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوهن إلى العشر الأخر حتى يعلموا ما فيهن من العمل قال: فتعلمنا العلم والعمل جميعاً، وأنه سيرث القرآن بعدنا قوم يشربونه شرب الماء لا يجاوز هذا، وأشار بيده إلى حنكه»



﴿34﴾ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ، ثنا
 الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا ابْنُ الْمُبَارِكِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى
 بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ قَدْ قَرَأَهُ عَبِيدُ
 وَصَبِيَانٌ، لَا عِلْمَ لَهُمْ بِتَأْوِيلِهِ، وَلَمْ يَتَأَوَّلُوا الْأَمْرَ مِنْ أَوْلِيهِ، قَالَ اللَّهُ
 وَعَلَيْكُمْ: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو
 الْأَلْبَابِ﴾ [ص: 29]، وَمَا تَدَبَّرَ آيَاتِهِ إِلَّا اتَّبَاعَهُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ، أَمَا
 وَاللَّهِ مَا هُوَ بِمُحْفَظٍ حُرُوفِهِ وَإِضَاعَةِ حُدُودِهِ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَهُمْ
 لَيَقُولُ: قَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ، فَمَا أَسْقَطْتُ مِنْهُ حَرْفًا، وَقَدْ وَاللَّهِ
 أَسْقَطَهُ كُلَّهُ، مَا يَرَى لَهُ الْقُرْآنُ فِي خُلُقٍ وَلَا عَمَلٍ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَهُمْ
 لَيَقُولُ: إِنِّي لَأَقْرَأُ السُّورَةَ فِي نَفْسٍ، وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا بِالْقُرَّاءِ، وَلَا
 الْعُلَمَاءِ، وَلَا الْحُكَمَاءِ، وَلَا الْوَرَعَةَ، مَتَى كَانَتِ الْقُرَّاءُ تَقُولُ مِثْلَ
 هَذَا؟، لَا كَثُرَ اللَّهُ فِي النَّاسِ مِثْلَ هَؤُلَاءِ ﴿⁽¹⁾﴾.

﴿35﴾ وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَيضًا، ثنا الْحُسَيْنُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ الْمُبَارِكِ، أَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ وَقَيْسِ بْنِ

(1) اسناده حسن الى الحسن البصري. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (3/ 363 -
 5984)، والفريابي في فضائل القرآن (ص 247 - حديث 176).



سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ **عَلَيْكُمْ**: ﴿الَّذِينَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾
[البقرة: 121]، قَالَ: يَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ⁽¹⁾.

﴿36﴾ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ يُوسُفَ الشَّكِّيُّ، قَالَ:
ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ سَالِمٍ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنِ
الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: يَنْبَغِي لِحَامِلِ
الْقُرْآنِ أَنْ يُعْرِفَ بِلَيْلِهِ إِذَا النَّاسُ نَائِمُونَ، وَبِنَهَارِهِ إِذَا النَّاسُ
مُفْطِرُونَ، وَبِوَرَعِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْلُطُونَ، وَبِتَوَاضُعِهِ إِذَا النَّاسُ
يَخْتَالُونَ، وَبِحُزْنِهِ إِذَا النَّاسُ يَفْرَحُونَ، وَبِبُكَائِهِ إِذَا النَّاسُ
يَضْحَكُونَ، وَبِصَمْتِهِ إِذَا النَّاسُ يَخُوضُونَ⁽²⁾.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: هَذِهِ الْأَخْبَارُ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى مَا تَقَدَّمَ
ذِكْرُنَا لَهُ مِنْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرْآنِ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ أَخْلَاقُهُمْ مُبَايِنَةً
لِأَخْلَاقِ مَنْ سِوَاهُمْ مِمَّنْ لَمْ يَعْلَمْ كَعَلِمِهِمْ.

إِذَا نَزَلَتْ بِهِمُ الشَّدَائِدُ لَجَأُوا إِلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ فِيهَا، وَلَمْ
يَلْجَأُوا فِيهَا إِلَى مَخْلُوقٍ، وَكَانَ اللَّهُ **عَلَيْكُمْ** أَسْبَقَ إِلَى قُلُوبِهِمْ. قَدْ تَأَدَّبُوا

(1) إسناده ضعيف، وانظر (ص 29).

(2) إسناده ضعيف، المسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود، قال أبو حاتم:
المسيب عن ابن مسعود مرسل).



بِأَدَبِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، فَهُمْ أَعْلَامٌ يُقْتَدَى بِفِعَالِهِمْ، لِأَنَّهُمْ خَاصَّةٌ
اللَّهِ وَأَهْلُهُ، ﴿وَأُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ
الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: 22].

﴿37﴾ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنَدِيُّ، ثنا
الْفَضْلُ بْنُ زِيَادٍ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْفُضَيْلَ
بْنَ عِيَاضٍ يَقُولُ: يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى
أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ، إِلَى الْخَلِيفَةِ فَمَنْ دُونَهُ، وَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ حَوَائِجُ
الْخَلْقِ إِلَيْهِ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ الْفُضَيْلَ يَقُولُ: حَامِلُ الْقُرْآنِ حَامِلٌ رَايَةَ
الْإِسْلَامِ، لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَلْغُو مَعَ مَنْ يَلْغُو، وَلَا يَسْهُو مَعَ مَنْ يَسْهُو،
وَلَا يَلْهُو مَعَ مَنْ يَلْهُو.

قَالَ: وَسَمِعْتُ الْفُضَيْلَ يَقُولُ: إِنَّمَا نَزَلَ الْقُرْآنُ لِيُعْمَلَ بِهِ،
فَاتَّخَذَ النَّاسُ قِرَاءَتَهُ عَمَلًا؛ أَي لِيُحِلُّوا حَلَالَهُ، وَيُحَرِّمُوا حَرَامَهُ،
وَيَقِفُوا عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ ﴿⁽¹⁾

(1) رجاله ثقات، والأثر رواه أبو نعيم في الحلية (8\92)، بإسناد جيد.



﴿ 38 ﴾ وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْدَلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْوَرْدِ، يَقُولُ: كَتَبَ حُذَيْفَةُ الْمَرْعَشِيُّ إِلَى يُوْسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ بَعْتَ دِينَكَ بِحَبَّتَيْنِ، وَقَفْتَ عَلَى صَاحِبِ لَبَنِ، فَقُلْتَ: بِكُمْ هَذَا؟، فَقَالَ: هُوَ لَكَ بِسُدُسٍ، فَقُلْتَ: لَا بِثُمْنٍ، فَقَالَ: هُوَ لَكَ، وَكَانَ يَعْرِفُكَ، أَكْشَفَ عَن رَأْسِكَ قِنَاعَ الْغَافِلِينَ، وَانْتَبَهَ مِنْ رَقْدَةِ الْمَوْتَى، وَاعْلَمَ أَنَّهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ثُمَّ آثَرَ الدُّنْيَا لَمْ آمَنُ أَنْ يَكُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ مِنَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴿1﴾.

﴿ 39 ﴾ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ الْبُخَارِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي زُمَيْلٍ، ثنا أَبُو الْمَلِيحِ، قَالَ: كَانَ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ يَقُولُ: لَوْ صَلَحَ أَهْلُ الْقُرْآنِ صَلَحَ النَّاسُ ﴿2﴾.

﴿ 40 ﴾ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ الْبُخَارِيِّ، قَالَ: نَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْمَرْوَزِيُّ قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي، قَالَ: أَنَا حَيَوَةٌ يَعْنِي ابْنَ شَرِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ أَبِي

(1) فكيف لو رأى ما عليه أهل زماننا؟، وهو نوع من التريبة ببالغ الزجر، وإلا فإنه لا مانع من ذلك، إذا لم يقصد إلى التآكل بدينه - والله أعلم.

(2) اسناد حسن، وأبو المליح هو الحسن بن عمر بن يحيى الرقي، وعيسى بن سالم الشاشي صدوقان.



عَمِرُو الْحَوْلَانِي أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ قَيْسٍ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ
الْحُدْرِيَّ رضي الله عنه، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: ﴿يَكُونُ خَلْفُ
بَعْدَ سِنِينَ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا،
ثُمَّ يَكُونُ خَلْفُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَعْدُونَ تَرَاقِيهِمْ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ
ثَلَاثَةً: مُؤْمِنٌ وَمُنَافِقٌ وَفَاجِرٌ﴾، فَقَالَ بَشِيرٌ: فَقُلْتُ لِلْوَلِيدِ: مَا
هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ؟ فَقَالَ: الْمُنَافِقُ كَافِرٌ بِهِ، وَالْفَاجِرُ يَتَأَكَّلُ بِهِ،
وَالْمُؤْمِنُ مُؤْمِنٌ بِهِ ⁽¹⁾.

﴿ 41 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
بْنِ زَيْدٍ، ثنا سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ ⁽²⁾، عَنْ
الْحَسَنِ، قَالَ: مَرَرْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ عَلَى رَجُلٍ يَقْرَأُ سُورَةَ
يُوسُفَ، فَقَامَ عِمْرَانُ يَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ سَأَلَ ⁽³⁾، فَاسْتَرْجَعَ
وَقَالَ: انْطَلِقْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ،

- (1) صحيح الاسناد. أخرجه ابن حبان في (صحيحه) برقم: (755)، والحاكم في
(مستدرکه) برقم: (3436)، وأحمد في (مسنده) برقم: (11515) والطبراني في
(الأوسط) برقم: (9330). وانظر الصحيحة (ج1 ص 519 ح 258).
- (2) خيثمة هو ابن أبي خيثمة البصري لين الحديث. لذا قال الترمذي في جامعه:
(هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ).
- (3) أي طلب مالا ونوالا من المستمعين.



فَلْيَسْأَلِ اللَّهُ وَرَبِّكَ بِهِ، فَإِنَّهُ سَيَأْتِي قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، يَسْأَلُونَ
النَّاسَ بِهِ⁽¹⁾.

﴿ 42 ﴾ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْوَاسِطِيُّ، ثنا
يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ، ثنا يزيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شَرِيكُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: كُنْتُ أُمِثِّي
مَعَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَحَدُنَا آخِذٌ بِيَدِ صَاحِبِهِ، فَمَرَرْنَا بِسَائِلٍ
يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَاحْتَبَسَ عِمْرَانُ يَسْتَمِعُ الْقُرْآنَ، فَلَمَّا فَرَغَ سَأَلَ،
فَقَالَ عِمْرَانُ: انْطَلِقْ بِنَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ:
﴿ اقرأوا القرآن، وأسألوا الله به ، فإنَّ بعدكم قوماً يقرءون
القرآن، يسألون الناس به ﴾⁽²⁾.

﴿ 43 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّوَانِيَّيُّ، ثنا
مِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
وَهْبٍ، عَنِ الْمَاضِي بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبَانَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

(1) إسناده ضعيف، فيه انقطاع، خيثمة البصري لين الحديث، والحسن لم يسمع من
عمران، والأثر أخرجه الترمذي في (جامعه) برقم: (2917)، وأحمد في (مسنده)
برقم: (20202)، وابن أبي شيبة في (مصنفه) برقم: (30624).

(2) حسن لغيره، والأثر أخرجه أحمد في (مسنده) برقم: (20263)، وابن أبي شيبة
في (مصنفه) برقم: (30624).



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿يُؤْتِي بِحَمَلَةِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ
 ﷻ: أَنْتُمْ وَعَاةُ كَلَامِي، أَخَذُكُمْ بِمَا أَخَذُ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ، إِلَّا الْوَحْيَ﴾ (1).
 قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: فِي هَذَا بَلَاغٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ، فَاتَّقَى اللَّهُ
 ﷻ، وَأَجَلَ الْقُرْآنَ وَصَانَهُ، وَبَاعَ مَا يَفْنَى بِمَا يَبْقَى، وَاللَّهُ ﷻ
 الْمَوْفِقُ لِذَلِكَ.

(1) إسناده ضعيف جدا، فيه أبان بن عياش متروك الحديث.



﴿بَابُ: أَخْلَاقِ الْمُقْرِي إِذَا جَلَسَ يُقْرَى وَيُلَقَّنُ لَوَجْهِ اللَّهِ مَاذَا
يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَخَلَّقَ بِهِ ﷺ﴾

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: يَنْبَغِي لِمَنْ عَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى كِتَابَهُ،
فَأَحَبُّ أَنْ يَجْلِسَ فِي الْمَسْجِدِ يُقْرَى الْقُرْآنَ لِلَّهِ تَعَالَى، يَعْتَنِمُ قَوْلَ
النَّبِيِّ ﷺ: ﴿خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ﴾⁽¹⁾، فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ
يَسْتَعْمَلَ مِنَ الْأَخْلَاقِ الشَّرِيفَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِهِ وَصِدْقِهِ، وَهُوَ أَنْ
يَتَوَاضَعَ فِي نَفْسِهِ إِذَا جَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ، وَلَا يَتَعَاطَمَ فِي نَفْسِهِ.
وَأَحَبُّ لَهُ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فِي مَجْلِسِهِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:
﴿أَفْضَلُ الْمَجَالِسِ مَا اسْتُقْبِلَ بِهِ الْقِبْلَةُ﴾⁽²⁾.

وَيَتَوَاضَعُ لِمَنْ يُلَقِّنُهُ الْقُرْآنَ، وَيُقْبَلُ عَلَيْهِ إِقْبَالًا جَمِيلًا،
وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْتَعْمَلَ مَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ يُلَقِّنُهُ مَا يَصْلُحُ لِمِثْلِهِ. إِذَا كَانَ
يَتَلَقَّنُ عَلَيْهِ الصَّغِيرُ، وَالْكَبِيرُ، وَالْحَدِيثُ، وَالْغَنِيُّ، وَالْفَقِيرُ.
فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُؤَنِّي كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَيَعْتَقِدَ الْإِنْصَافَ إِنْ
كَانَ يُرِيدُ اللَّهُ ﷻ بِتَلْقِينِهِ الْقُرْآنَ، فَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَرْفُقَ بِالْغَنِيِّ،

(1) سبق (ص 41).

(2) إسناد ضعيف جدا، وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها
وفوائدها (6/301/2645).

وَيَحْرِقُ عَلَى الْفَقِيرِ، فَإِنْ فَعَلَ هَذَا، فَقَدْ جَارَ فِي فِعْلِهِ، فَحُكْمُهُ أَنْ
يَعْدِلَ بَيْنَهُمَا.

ثُمَّ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَحْذَرَ عَلَى نَفْسِهِ التَّوَاضُعَ لِلْغَنِيِّ، وَالتَّكَبُّرَ عَلَى
الْفَقِيرِ، بَلْ يَكُونُ مُتَوَاضِعاً لِلْفَقِيرِ، مُقَرَّباً لِمَجْلِسِهِ، مُتَعَطِّفاً
عَلَيْهِ، يَتَحَبَّبُ إِلَى اللَّهِ بِذَلِكَ.

﴿44﴾ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ
الْجَرَّاحِ الْأَذَنِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ، قَالَا: ثنا جَعْفَرُ بْنُ
عَوْنٍ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ فِي قَوْلِهِ عَلَيْكَ: ﴿وَلَا
تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ [لقمان: 18]. قَالَ: يَكُونُ الْغَنِيُّ وَالْفَقِيرُ عِنْدَكَ
فِي الْعِلْمِ سَوَاءً ⁽¹⁾.

﴿45﴾ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، ثنا بَشْرُ بْنُ خَالِدِ الْعَسْكَرِيِّ،
ثَنَا شَبَابَةُ يَعْنِي ابْنَ سَوَّارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ

(1) اسناده حسن، إسحاق بن الجراح صدوق، ومحمد بن عبد الملك صدوق أيضاً،
و أبو جعفر عيسى بن أبي عيسى صدوق سيء الحفظ، والأثر أخرجه البيهقي في
الشعب (7830).



أَنَسٌ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾
 [لقمان: 18]. قَالَ: يَكُونُ الْغَنِيُّ وَالْفَقِيرُ عِنْدَكَ فِي الْعِلْمِ سَوَاءً ⁽¹⁾.
 قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: وَيَتَأَوَّلُ فِيهِ مَا أَدَّبَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهِ نَبِيَّهُ
ﷺ، حَيْثُ أَمَرَهُ أَنْ يُقَرِّبَ الْفُقَرَاءَ، وَلَا تَعُدُّ عَيْنَاهُ عَنْهُمْ، إِذْ كَانَ
 قَوْمٌ أَرَادُوا الدُّنْيَا، فَأَحَبُّوا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُدْنِي مِنْهُمْ مَجْلِسَهُمْ، وَأَنْ
 يَرْفَعَهُمْ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ مِنَ الْفُقَرَاءِ، فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى مَا
 سَأَلُوا، لِأَنَّهُ أَرَادَ الدُّنْيَا، وَلَكِنَّهُ يَتَأَلَّفُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَرْشَدَ اللَّهُ
 تَعَالَى نَبِيَّهُ ﷺ عَلَى أَشْرَفِ الْأَخْلَاقِ عِنْدَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُقَرِّبَ الْفُقَرَاءَ،
 وَيَنْبَسِطَ إِلَيْهِمْ، وَيَصْبِرَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ يُبَاعِدَ الْأَغْنِيَاءَ الَّذِينَ يَمِيلُونَ
 إِلَى الدُّنْيَا، فَفَعَلَ ﷺ.

وَهَذَا أَصْلُ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ جَمِيعُ مَنْ جَلَسَ يُعَلِّمُ الْقُرْآنَ
 وَالْعِلْمَ، يَتَأَدَّبُ بِهِ، وَيُلْزِمُ نَفْسَهُ ذَلِكَ، إِنْ كَانَ يُرِيدُ اللَّهُ تَعَالَى
 بِذَلِكَ.

(1) رجاله ثقات، وأبو العالية ثقة كثير الارسال. ويشهد له ما قبله، وإن كان من قول أبي العالية، لا من قول الربيع بن أنس.



فَأَنَا أَذْكَرُ مَا فِيهِ، لِيَكُونَ النَّاطِرُ فِي كِتَابِنَا فَقِيهَا بِمَا يَتَقَرَّبُ
بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يُقْرَأُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيَقْتَضِي ثَوَابَهُ مِنَ اللَّهِ جَلَّتْ
عَظَمَتُهُ، لَا مِنَ الْمَخْلُوقِينَ.

﴿ 46 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الْعَزِيزِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، ثنا عَمْرُو
بْنُ مُحَمَّدِ الْعَنْقَرِيُّ، ثنا أَسْبَاطُ، عَنْ السُّدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ
الْأَزْدِيِّ - وَكَانَ قَارِئَ الْأَزْدِ -، عَنْ أَبِي الْكُنُودِ، عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ
يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ
عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام:

52]؛ قَالَ: جَاءَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ وَعُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ
الْفَزَارِيِّ، فَوَجَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ صُهَيْبِ وَبِلَالِ وَعَمَّارِ وَخَبَّابِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي أَنَاسٍ مِنَ الضُّعَفَاءِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَا: إِنَّا نُرِيدُ أَنْ تَجْعَلَ
لَنَا مِنْكَ مَجْلِسًا تَعْرِفُ لَنَا بِهِ الْعَرَبُ، نَأْتِيكَ فَنَسْتَحِي أَنْ تَرَانَا
الْعَرَبُ مَعَ هَذِهِ الْأَعْبُدِ، فَإِذَا نَحْنُ جِئْنَاكَ فَنَحْنُ عَنْهَا، أَوْ كَمَا قَالَا،
فَإِذَا نَحْنُ فَرَعْنَا فَاقْعُدْ مَعَهُمْ إِنْ شِئْتَ، فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَا: فَاكْتُبْ
لَنَا عَلَيْكَ كِتَابًا، قَالَ: فَدَعَا بِالصَّحِيفَةِ، وَدَعَا عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَكْتُبَ،

وَنَحْنُ قُعودٌ فِي نَاحِيَةٍ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ [الأنعام: 52]، ثُمَّ ذَكَرَ الْأَفْرَعَ وَعُيَيْنَةَ، فَقَالَ: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [الأنعام: 53]، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴿٥٤﴾﴾ [الأنعام: 54]، قَالَ: فَدَنَوْنَا مِنْهُ حَتَّى وَضَعْنَا رُكْبَتَنَا عَلَى رُكْبَتِهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ مَعَنَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ قَامَ، وَتَرَكْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾ [الكهف: 28]، يَقُولُ: تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ وَتَجَالِسُ الْأَشْرَافَ ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا﴾، يَعْنِي: عُيَيْنَةَ وَالْأَفْرَعِ، ﴿وَاتَّبَعَ

هَوْنُهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا ﴿٢٨﴾، ثُمَّ ضَرَبَ لَهُمْ مَثَلَ الرَّجُلَيْنِ وَمَثَلَ
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَكُنَّا نَقْعُدُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا بَلَغْنَا السَّاعَةَ الَّتِي
يَقُومُ فِيهَا قُمْنَا، وَتَرَكَنَاهُ حَتَّى يَقُومَ ﴿١﴾.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: أَحَقُّ النَّاسِ بِاسْتِعْمَالِ هَذَا بَعْدَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَهْلُ الْقُرْآنِ، إِذَا جَلَسُوا لِتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ، يُرِيدُونَ بِهِ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

﴿٤٧﴾ حَدَّثَنَا الْفَرْيَابِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبِ
الرَّمْلِيِّ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ أَبِي وَكَيْعٍ، قَالَ:

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات عدا السدي الكبير وهو صدوق حسن الحديث،
وأسباط بن نصر الهمداني وهو صدوق كثير الخطأ يُعْرَبُ، وأخرجه بنحوه ابن
ماجه، أبواب الزهد، برقم (4121)، وصحح إسناده الألباني في صحيح السيرة
النبوية (222). وقال في الصحيحة (ح3297): قال الحافظ ابن كثير في تفسيره
(2/135): (وهذا حديث غريب؛ فإن هذه الآية مكية، والأقرع بن حابس
وعيينة إنما أسلما بعد الهجرة بدهر) انتهى كلام الحافظ. قلت -الألباني-:
والظاهر أن الوهم من أسباط بن نصر؛ فإنه - وإن كان صدوقاً ومن رجال مسلم
- فقد كان كثير الخطأ يُعْرَبُ؛ كما قال الحافظ في (التقريب) وأبو سعد الأزدي
وأبو الكنود لم يوثقهما غير ابن حبان، ووثق الأخير منهما ابن سعد في (طبقاته)،
وقال الحافظ في كل منهما: (مقبول) ولم أجد لهما متابعاً في ذكر الأقرع وعيينة،
فهو غير محفوظ. وقد جرى البوصيري في (الزوائد) على ظاهر ما قيل في رجال
الإسناد فقال: (إسناده صحيح، وقد روى مسلم والنسائي والمصنف بعضه من
حديث سعد بن أبي وقاص).



سَمِعْتُ زَادَانَ أَبَا عُمَرَ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، فَوَجَدْتُ
أَصْحَابَ الْخَزْ وَالْيَمِينِيَّةِ قَدْ سَبَقُونِي إِلَى الْمَجْلِسِ، فَنَادَيْتُهُ: يَا عَبْدَ
اللَّهِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنِّي رَجُلٌ أَعْمَى أَدْنَيْتَ هَؤُلَاءِ وَأَقْصَيْتَنِي، فَقَالَ:
اذْنُهُ، فَدَنَوْتُ، حَتَّى مَا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ جَلِيسٌ ⁽¹⁾.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: وَأُحِبُّ لَهُ إِذَا جَاءَهُ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَقْرَأَ
عَلَيْهِ، مِنْ صَغِيرٍ أَوْ حَدَثٍ أَوْ كَبِيرٍ؛ أَنْ يَعْتَبِرَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، قَبْلَ
أَنْ يُلَقِّنَهُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، يَعْتَبِرُهُ بِأَنْ يَعْرِفَ مَا مَعَهُ مِنَ الْحَمْدِ،
إِلَى مِقْدَارِ رُبْعِ سُبْعٍ، أَوْ أَكْثَرَ، مِمَّا يُؤَدِّي بِهِ صَلَاتَهُ، وَيَصْلُحُ أَنْ يُؤَمَّ
بِهِ فِي الصَّلَوَاتِ إِذَا أَحْتِيجَ إِلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ يُحْسِنُهُ، وَكَانَ تَعَلَّمَهُ فِي
الْكِتَابِ؛ أَصْلَحَ مِنْ لِسَانِهِ، وَقَوْمَهُ، حَتَّى يَصْلَحَ أَنْ يُؤَدِّيَ فَرَائِضَهُ،
ثُمَّ يَبْتَدِئُ فَيُلَقِّنُهُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

وَأُحِبُّ لِمَنْ يُلَقِّنُ إِذَا قُرِئَ عَلَيْهِ أَنْ يُحْسِنَ الاستِمَاعَ إِلَى مَنْ
يَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَلَا يَشْتَغَلَ عَنْهُ بِحَدِيثٍ وَلَا غَيْرِهِ، فَبِالْحَرِيِّ أَنْ يَنْتَفِعَ
بِهِ مَنْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَكَذَا يَنْتَفِعُ هُوَ أَيْضًا، وَيَتَدَبَّرُ مَا يَسْمَعُ مِنْ غَيْرِهِ،
وَرُبَّمَا كَانَ سَمَاعُهُ لِلْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِهِ لَهُ فِيهِ زِيَادَةٌ مَنْفَعَةٍ، وَأَجْرٌ

(1) صحيح موقوف، والأثر أخرجه الطبراني في الكبير (10526)، وأبو نعيم في
الحلية (5451)، مرفوعاً وفيه قصة، والموقوف أصح.



عَظِيمٌ، وَيَتَأَوَّلُ قَوْلَ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (٢٠٤) [الأعراف: 204].

فَإِذَا لَمْ يَتَحَدَّثْ مَعَ غَيْرِهِ، وَأَنْصَتَ إِلَيْهِ أَدْرَكَتُهُ الرَّحْمَةُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَكَانَ أَنْفَعَ لِلْقَارِئِ عَلَيْهِ. وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: اِقْرَأْ عَلَيَّ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: ﴿إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي﴾ (1).

﴿ 48 ﴾ حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَلْخِيُّ، قَالَ:

أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ يَعْنِي الْأَعْمَشَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اِقْرَأْ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، قَالَ: فَافْتَتَحْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ، فَلَمَّا بَلَغْتُ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى

(1) أخرجه البخاري، ومسلم. انظر الذي بعده.



هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿ [النساء: 41]، قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنِيهِ تَذَرِفَانِ، فَقَالَ
لِي: ﴿حَسْبُكَ﴾ (1).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: وَأَحَبُّ لِمَنْ كَانَ يُقْرَأُ أَنْ لَا يَدْرُسَ
عَلَيْهِ وَقَتَ الدَّرْسِ إِلَّا وَاحِدًا، وَلَا يَكُونُ ثَانٍ مَعَهُ، فَهُوَ أَنْفَعُ
لِلْجَمِيعِ، وَأَمَّا التَّلْقِينُ فَلَا بَأْسَ أَنْ يُلَقَّنَ الْجَمَاعَةَ.

وَيَنْبَغِي لِمَنْ قُرِئَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، فَأَخْطَأَ فِيهِ الْقَارِئُ، أَوْ
غَلَطَ؛ أَنْ لَا يُعَنْفَهُ، وَأَنْ يَرْفَقَ بِهِ، وَلَا يَجْفُوَ عَلَيْهِ، وَيَصْبِرَ عَلَيْهِ،
فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَجْفُوَ عَلَيْهِ فَيَنْفِرَ عَنْهُ، وَبِالْحَرِيِّ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَى
الْمَسْجِدِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ﴿عَلِّمُوا وَلَا تُعَنَّفُوا،
فَإِنَّ الْمَعْلَمَ خَيْرٌ مِنَ الْمُعَنَّفِ﴾ (2)، وَقَالَ ﷺ: إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ،
وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ﴾ (3).

﴿ 49 ﴾ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ شُعَيْبِ الْبَلْخِيِّ، قَالَ: ثَنَا بِشْرُ بْنُ

الْوَلِيدِ، (ح) وَثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ السَّقَطِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ،

(1) صحيح لغيره، مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَلْخِيُّ لَا يَعْرِفُ، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ
فِي (صحيحه) برقم: (4582)، وَمُسْلِمٌ فِي (صحيحه) برقم: (800)، وَأَبُو دَاوُدَ
فِي (سننه) برقم: (3668)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي (جامعه) برقم: (3024).

(2) حديث ضعيف انظر تحريجه بعد.

(3) حديث صحيح انظر تحريجه بعد.



قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُؤَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ﴿عَلِّمُوا وَلَا تُعَنَّفُوا، فَإِنَّ الْمَعْلَمَ خَيْرٌ مِنَ الْمُعَنَّفِ﴾ (1).

﴿50﴾ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجُعْدِ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ﴿يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلَا تُنْفِرُوا﴾ (2).

﴿51﴾ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: تَعَلَّمُوا

(1) منكر، فيه حميد بن أبي سويد المكي مجهول، والحديث أخرجه البيهقي في الشعب (1614)، وقال تفرد به حميد هذا وهو منكر الحديث. وقال الألباني ضعيف (ضعيف الجامع الصغير (3733)).

(2) أخرجه البخاري في (صحيحه) برقم: (69)، ومسلم في (صحيحه) برقم: (1734)، والنسائي في (الكبرى) برقم: (5859) وأحمد في (مسنده) برقم: (12527)، وقال محمد بن إبراهيم الكلاباذي في (بحر الفوائد المسمى بمعاني الأخبار، (ص: 42))، مَعْنَى قَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: تَصَدِّيقًا لِمَا قُلْنَا بِأَنَّ السُّكُونَ هُوَ الطَّمَأْنِينَةُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ [الرعد آية 28]، فَلَا يَزَالُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ فِي اضْطِرَابٍ فِي نَيْلِ مَا يَرْجُوهُ، وَكَذَلِكَ مَا يُرِيدُهُ حَتَّى يُرَدَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَهَنَّاكَ يَسْكُنُ اضْطِرَابُهُ ضَرُورَةً وَاخْتِيَارًا.

الْعِلْمَ، وَتَعَلَّمُوا لِلْعِلْمِ السَّكِينَةَ وَالْحِلْمَ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تُعَلَّمُونَ،
وَلِيَتَوَاضَعَ لَكُمْ مَنْ تُعَلَّمُونَ، وَلَا تَكُونُوا جَبَابِرَةَ الْعُلَمَاءِ، فَلَا
يَقُومُ عِلْمُكُمْ بِجَهْلِكُمْ⁽¹⁾.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: فَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ أَخْلَاقُهُ انْتَفَعَ بِهِ مَنْ
يَقْرَأُ عَلَيْهِ.

ثُمَّ أَقُولُ إِنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ كَانَ يُقْرَأُ الْقُرْآنَ لِلَّهِ جَلَّتْ عَظَمَتُهُ
أَنْ يَصُونَ نَفْسَهُ عَنِ اسْتِقْضَاءِ الْحَوَائِجِ مِمَّنْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ،
وَأَنْ لَا يَسْتَخْدِمَهُ، وَلَا يُكَلِّفَهُ حَاجَةً يَقُومُ فِيهَا.

وَأَخْتَارُ لَهُ إِذَا عَرَضَتْ لَهُ حَاجَةٌ أَنْ يُكَلِّفَهَا لِمَنْ لَا يَقْرَأُ
عَلَيْهِ، وَأُحِبُّ لَهُ أَنْ يَصُونَ الْقُرْآنَ عَنْ أَنْ تُقْضَى لَهُ بِهِ الْحَوَائِجُ،
فَإِنْ عَرَضَتْ لَهُ حَاجَةٌ سَأَلَ مَوْلَاهُ الْكَرِيمَ قَضَاءَهَا، فَإِذَا ابْتَدَأَهُ
أَحَدٌ مِنْ إِخْوَانِهِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ مِنْهُ، فَقَضَاهَا لَهُ؛ شَكَرَ اللَّهُ وَعَجَّلَ

(1) إسناده ضعيف، عمرو بن عامر مجهول، وروى مرفوعاً عن أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، رواه الطبراني في الأوسط، والخطيب في الجامع (809)، ورواه مرفوعاً أيضاً ابن عبد البر في الجامع (1/246) ولا يصح.



إِذْ صَانَهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، وَالتَّدْلِيلِ لِأَهْلِ الدُّنْيَا، وَإِذْ سَهَّلَ لَهُ قَضَاءَهَا،
ثُمَّ يَشْكُرُ لِمَنْ أَجْرَى ذَلِكَ عَلَى يَدَيْهِ، فَإِنَّ هَذَا وَاجِبٌ عَلَيْهِ⁽¹⁾.
وَقَدْ رُوِيَ فِيهَا ذِكْرُ أَخْبَارٍ تَدُلُّ عَلَى مَا قُلْتُ، وَأَنَا
أَذْكُرُهَا لِيَزْدَادَ النَّاطِرُ فِي كِتَابِنَا بَصِيرَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

﴿ 52 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ يُوسُفَ الشَّكِّيُّ، ثنا
إِسْحَاقُ بْنُ الْجَرَّاحِ الْأَذَنِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبُورَانِيُّ، قَالَ:
كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، فَلَمَّا قُمْتُ، قَالَ لِي: سَلْ عَنِّي سِعْرَ
الْأَشْنَانِ⁽²⁾، فَلَمَّا مَشَيْتُ رَدَّنِي، فَقَالَ: لَا تَسَلْ، فَإِنَّكَ تَكْتُبُ مِنِّي
الْحَدِيثَ، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ مَنْ يَسْمَعُ مِنِّي الْحَدِيثَ حَاجَةً⁽³⁾.

﴿ 53 ﴾ قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ الْجَرَّاحِ،
قَالَ خَلْفُ بْنُ تَمِيمٍ: مَاتَ أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُ حَمْزَةَ الزِّيَّاتَ⁽⁴⁾،

(1) يشير رحمه الله للحديث الصحيح، الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي
ﷺ قال: (لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ)، رَوَاهُ أَحْمَدُ (7755)، وَأَبُو دَاوُدَ
(4198)، وَالتِّرْمِذِيُّ - صحيح الجامع (1926).

(2) قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يُقَالُ: الْأَشْنَانُ وَالْإَشْنَانُ، فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ، وَهُوَ الْخُرْصُ، نَبَاتٌ
كَانُوا يَصْنَعُونَ مِنْهُ مَا يَشْبَهُ الصَّابُونَ عِنْدَنَا الْيَوْمَ.

(3) حَسَنُ الْإِسْنَادِ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ، وَإِسْحَاقُ بْنُ الْجَرَّاحِ الْأَذَنِيُّ صَدُوقٌ.

(4) حَمْزَةُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَمَّارَةَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، الْكُوفِيُّ التَّمِيمِيُّ الزِّيَّاتُ - لِأَنَّهُ كَانَ يَجْلِبُ
الزَّيْتَ مِنَ الْعِرَاقِ إِلَى حُلْوَانَ، وَيَجْلِبُ مِنْ حُلْوَانَ الْجُوزَ وَالْجَبْنَ إِلَى الْكُوفَةِ -، أَبُو
عَمَّارَةَ، مَوْلَى آلِ عَكْرَمَةَ بْنِ رَبِيعِيٍّ، وَلِدَ سَنَةَ (80هـ)، أَدْرَكَ الصَّحَابَةَ بِاللِّسْنِ،

فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُكَلِّمَ صَاحِبَ الدِّينِ أَنْ يَضَعَ عَن أَبِي مِنْ دَيْنِهِ شَيْئاً،
فَقَالَ لِي حَمْرَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَيْحَكَ؛ إِنَّهُ يَقْرَأُ عَلَيَّ الْقُرْآنَ، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ
أَشْرَبَ مِنْ بَيْتٍ مَنْ يَقْرَأُ عَلَيَّ الْقُرْآنَ الْمَاءَ ﴿⁽¹⁾﴾.

﴿54﴾ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنَدَلِيُّ، قَالَ: ثَنَا الْفَضْلُ
بُنُ زِيَادٍ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ابْنُ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْفَضِيلَ بْنَ
عِيَاضٍ يَقُولُ: يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ لَا تَكُونَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَحَدٍ
مِنَ النَّاسِ، إِلَى الْخَلِيفَةِ فَمَنْ دُونَهُ، وَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ حَوَائِجُ
الْخَلْقِ إِلَيْهِ ﴿⁽²⁾﴾.

﴿55﴾ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ شُعَيْبِ الْبَلْخِيِّ، قَالَ: ثَنَا سُرَيْحُ بْنُ
يُونُسَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيِّ وَأَبُو النَّضْرِ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ

ولعله رأى بعضهم. أحد القراء السبعة، تصدر للإقراء مُدَّة، كان إماماً حجة،
ثقة ثباتاً، قيماً بكتاب الله تعالى، حافظاً للحديث، بصيراً بالفرائض والعربية، عابداً
زاهداً، خاشعاً قانتاً ورعاً، عديم النظر، صار أكثر أهل الكوفة في زمنه إلى
قراءته، وكان يُقْرَأُ سَنَةً بالكوفة، وَسَنَةً فِي حُلُوان، وقد آلت إليه الإمامة في
القراءة بعد عاصم. [معرفة القراء 1 / 112. سير أعلام النبلاء 7 / 91].

(1) حسن الاسناد، و خَلَفُ بْنُ تَمِيمٍ صدوق، وباقي رجاله ثقات.

(2) سبق تخريجه أثر 37، (ص 59).



الرَّازِي، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ عِلْمٌ مَجَّانًا
كَمَا عُلِّمَتْ مَجَّانًا⁽¹⁾.

(1) حسن الاسناد، وقال أبو جعفر الطبري، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِنِّي فَاتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٤١]، يقول: لا تأخذوا عليه أجرة. قال: وهو مكتوب عندهم في الكتاب الأول: يا ابن آدم علم مجانا كما علمت مجانا. وقيل: معناه لا تعاضوا عن البيان والإيضاح ونشر العلم النافع في الناس بالكتمان واللبس لتستمروا على رياستكم في الدنيا القليلة الحقيرة الزائلة عن قريب...، فإن كان قد تعين عليه فلا يجوز أن يأخذ عليه أجرة، ويجوز أن يتناول من بيت المال ما يقوم به حاله وعياله، فإن لم يحصل له منه شيء وقطعه التعليم عن التكبس، فهو كما لم يتعين عليه، وإذا لم يتعين عليه، فإنه يجوز أن يأخذ عليه أجرة عند مالك والشافعي وأحمد وجمهور العلماء، كما في صحيح البخاري (5737) في قصة اللديغ: ﴿إن أحق ما أخذتم عليه أجرة كتاب الله﴾ وقوله في قصة المخطوبة: ﴿زوجتكها بما معك من القرآن﴾، فأما حديث عبادة بن الصامت، أنه علم رجلا من أهل الصفة شيئا من القرآن فأهدى له قوسا، فسأل عنه رسول الله ﷺ فقال: ﴿إن أحببت أن تطوق بقوس من نار فاقبله، فتركه﴾، رواه أبو داود ورؤي مثله عن أبي بن كعب مرفوعاً، فإن صح إسناده فهو محمول عند كثير من العلماء منهم: أبو عمر بن عبد البر على أنه لما علمه الله لم يجز بعد هذا أن يعتاض عن ثواب الله بذلك القوس، فأما إذا كان من أول الأمر على التعليم بالأجرة فإنه يصح كما في حديث اللديغ



﴿ 56 ﴾ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ، ثنا شُجَاعُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدِ الْجُبَرَانِيِّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ اقرءوا القرآن ولا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا ﴾ (1).

﴿ 57 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْأَشْنَانِيُّ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ

وحدیث سهل فی المخطوبة ، والله أعلم . وقال الشيخ الشنقيطي رحمه الله: الذي يظهر لي - والله تعالى أعلم - : أن الإنسان إذا لم تدعه الحاجة الضرورية: فالأولى له ألا يأخذ عوضاً على تعليم القرآن، والعقائد، والحلال والحرام ؛ للأدلة الماضية، وإن دعت الحاجة: أخذ بقدر الضرورة، من بيت مال المسلمين؛ لأن الظاهر أن المأخوذ من بيت المال من قبيل الإعانة على القيام بالتعليم ، لا من قبيل الأجرة . والأولى لمن أغناه الله: أن يتعفف عن أخذ شيء في مقابل التعليم للقرآن، والعقائد، والحلال والحرام) انتهى . (أضواء البيان) (2 / 182) .

(1) صحيح الاسناد، أخرجه أحمد (3 / 444)، والبخاري في الأدب المفرد (ص 344)، والطبراني في الأوسط (3 / 36)، وابن أبي عاصم في الصحابة (4 / 135)، وقوى اسناده الحافظ في الفتح (10 / 478).



رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ (1).

﴿58﴾ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْحَسَانِيُّ، ثنا وَكَيْعٌ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ وَاقِدِ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ خُلَيْدَةَ، عَنْ زَادَانَ قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يَتَأَكَّلُ بِهِ النَّاسَ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَوَجْهُهُ عَظْمٌ لَيْسَ عَلَيْهِ لَحْمٌ (2).

﴿59﴾ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يُحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي أُيُوبَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ثنا مُعَاوِيَةُ النَّصْرِيُّ، عَنِ الضَّحَّاكِ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ - وَقَالَ غَيْرُ شُعَيْبٍ وَعَلْقَمَةَ، وَلَمْ أَرِ شُعَيْبًا ذَكَرَ عَلْقَمَةَ - قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي أَبْنُ مَسْعُودٍ ﷺ: لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوا الْعِلْمَ، وَوَضَعُوهُ عِنْدَ أَهْلِهِ، سَادُوا بِهِ أَهْلَ زَمَانِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ بَدَّلُوهُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا لِيَنَالُوا بِهِ مِنْ دُنْيَاهُمْ، فَهَانُوا

(1) صحيح، أخرجه أحمد (2/ 338)، وأبو داود (3664)، وابن ماجه (252)، وفي إسناده فليح بن سليمان، وأعدل أحواله أنه حسن الحديث كما قال الذهبي، (التذكرة 1/ 224)، وباقي رجاله ثقات.

(2) مرسل، وروي مرفوعاً عن سليمان بن بريدة عن أبيه. أخرجه ابن حبان في (المجروحين) (1/ 177)، وابن الجوزي في (العلل المتناهية) (159)، والبيهقي في شعب الإيمان مرفوعاً (4/ 195، رقم 2384) وهو ضعيف.

عَلَى أَهْلِهَا، سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ: مَنْ جَعَلَ الِهَمَّ هَمًّا وَاحِدًا؛
 هَمَّ آخِرَتِهِ، كَفَاهُ اللَّهُ ﷻ هَمَّ دُنْيَاهُ، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الِهُمُومُ فِي
 أَحْوَالِ الدُّنْيَا، لَمْ يُبَالِ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَيِّ أَوْدِيَّتِهَا هَلَكَ ﴿⁽¹⁾

﴿ 60 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: ثنا إِبْرَاهِيمُ

بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَيْرُوزُ، قَالَ: ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ
 بَكَّارِ الضَّبِّيِّ، قَالَ: ثنا عَيْسَى بْنُ عُمَرَ التَّحَوِيُّ، قَالَ: أَقْبَلْتُ حَتَّى
 أَقَمْتُ عِنْدَ الْحَسَنِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَرَأَ هَذَا الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ رِجَالٍ:
 فَرَجُلٌ قَرَأَهُ فَاتَّخَذَهُ بِضَاعَةً وَنَقَلَهُ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ، وَرَجُلٌ قَرَأَهُ فَأَقَامَ
 عَلَى حُرُوفِهِ، وَضَيَّعَ حُدُودَهُ يَقُولُ: إِنِّي وَاللَّهِ لَا أُسْقِطُ مِنَ الْقُرْآنِ
 حَرْفًا، كَثَّرَ اللَّهُ بِهِمُ الْقُبُورَ، وَأَخْلَى مِنْهُمْ الدُّورَ، فَوَاللَّهِ لَهُمْ أَشَدُّ
 كِبْرًا مِنْ صَاحِبِ السَّرِيرِ عَلَى سَرِيرِهِ، وَمِنْ صَاحِبِ الْمِنْبَرِ عَلَى
 مَنبَرِهِ، وَرَجُلٌ قَرَأَهُ فَأَسْهَرَ لَيْلَهُ، وَأَظْمَأَ نَهَارَهُ، وَمَنَعَ شَهْوَتَهُ، فَجَثَّوْا

(1) إسناده ضعيف، سقط من اسناده نهشل بن سعيد الورداني (متروك الحديث).
 قيل إنه يروي المناكير، ورواه ابن ماجه عن مُعَاوِيَةَ النَّصْرِيِّ، عن نهشل، عَنِ
 الضَّحَّاكِ عَنِ الْأَسْوَدِ بِنَحْوِهِ، ورواه البيهقي في الشعب عن نهشل عن الضَّحَّاكِ
 عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ قَوْلِهِ أَيْضًا، وَمَعْنَاهُ فِي آيَاتِ الْجُرْجَانِيِّ الشَّهِيرَةِ
 فَإِنَّهُ قَالَ فِيهَا: وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوهُ صَانَتِهِمْ *** وَلَوْ عَظَمُوهُ فِي النُّفُوسِ
 لَعَظَمُوا. والمرفوع من الحديث صحيح من حديث ابن عمر، أخرجه الحاكم (برقم
 7934) وقال: صحيح الإسناد. والبيهقي في الزهد (2/ 66 رقم 16).



فِي بَرَاثِنِهِمْ وَرَكَدُوا فِي مَحَارِبِهِمْ، بِهِمْ يَنْفِي اللَّهُ عَنَّا الْعَدُوَّ وَبِهِمْ
يَسْقِينَا اللَّهُ الْغَيْثَ، وَهَذَا الدَّرْبُ مِنَ الْقُرَّاءِ أَعَزُّ مِنَ الْكِبْرِيَّتِ
الْأَحْمَرِ ﴿⁽¹⁾

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: الْأَخْبَارُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ
وَمُرَادِي مِنْ هَذَا نَصِيحَةٌ لِأَهْلِ الْقُرْآنِ لِيَلَّا يَبْطُلَ سَعْيُهُمْ، إِنْ هُمْ
طَلَبُوا بِهِ شَرَفَ الدُّنْيَا حُرْمُوا شَرَفَ الْآخِرَةِ، إِذْ يَتَلَوْنَهُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا
طَمَعًا فِي دُنْيَاهُمْ، أَعَاذَ اللَّهُ حَمَلَةَ الْقُرْآنِ مِنْ ذَلِكَ، فَيَنْبَغِي لِمَنْ
يَجْلِسُ يُقْرَأُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَأَدَّبَ بِأَدَبِ الْقُرْآنِ يَقْتَضِي ثَوَابَهُ مِنْ
اللَّهِ ﷻ، يَسْتَعْنِي بِالْقُرْآنِ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ، مُتَوَاضِعٌ فِي
نَفْسِهِ لِيَكُونَ رَفِيعًا عِنْدَ اللَّهِ.

﴿ 61 ﴾ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ زَاطِيَا، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ
بُنُ عَمْرٍو الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ
يَقُولُ: يَنْبَغِي لِلْعَالِمِ أَنْ يَضَعَ الرَّمَادَ عَلَى رَأْسِهِ تَوَاضِعًا لِلَّهِ ﷻ ﴿⁽²⁾

(1) موضوع، فيه العباس بن بكار الضبي كذاب، وأحمد بن عبد الله فيروز مجهول.
(2) حسن، رجاله ثقات، غير علي بن إسحاق بن زاطيا فهو صدوق، ورواه الخطيب
البغدادي بلفظ: «ينبغي للعالم أن يضع التراب على رأسه تواضعا لله ﷻ».
بإسناد جيد.

بَابُ ذِكْرِ أَخْلَاقِ مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ عَلَى الْمُقْرِي ۞

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: مَنْ كَانَ يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِهِ، وَيَتَلَقَّنُ، فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُحْسِنَ الْأَدَبَ فِي جُلُوسِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَتَوَاضَعَ فِي جُلُوسِهِ، وَيَكُونُ مُقْبِلًا عَلَيْهِ، فَإِنْ ضَجَرَ عَلَيْهِ أَحْتَمَلَهُ، وَإِنْ زَبَرَهُ أَحْتَمَلَهُ وَرَفَقَ بِهِ، وَاعْتَقَدَ لَهُ الْهَيْبَةَ، وَالِاسْتِحْيَاءَ مِنْهُ، وَأُحِبُّ أَنْ يَتَلَقَّنَ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ يَضْبِطُ، هُوَ أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَحْتَمِلُ فِي التَّلْقِينِ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِ خَمْسٍ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْأَلَ الزِّيَادَةَ، وَإِنْ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَتَلَقَّنَ إِلَّا ثَلَاثَ آيَاتٍ، لَمْ يَسْأَلْ أَنْ يُلَقِّنَهُ خَمْسًا، فَإِنْ لَقِّنَهُ الْأُسْتَاذُ ثَلَاثًا لَمْ يَزِدْهُ عَلَيْهَا، وَعَلِمَ هُوَ مِنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ يَحْتَمِلُ خَمْسًا سَأَلَهُ أَنْ يَزِيدَهُ، عَلَى أَرْفَقَ مَا يَكُونُ، فَإِنْ أَبِي لَمْ يَزِدْهُ بِالطَّلَبِ، وَصَبَرَ عَلَى مُرَادِ الْأُسْتَاذِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ، كَانَ هَذَا الْفِعْلُ مِنْهُ دَاعِيًا لِلزِّيَادَةِ لَهُ مِمَّنْ يُلَقِّنُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُضَجَرَ مَنْ يُلَقِّنُهُ فَيَزْهَدَ فِيهِ، وَإِذَا لَقِّنَهُ شَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، وَدَعَا لَهُ، وَعَظَّمَ قَدْرَهُ، وَلَا يَجْفُو عَلَيْهِ إِنْ جَفَا عَلَيْهِ، وَيُكْرِمُ مَنْ يُلَقِّنُهُ إِنْ هُوَ لَمْ يُكْرِمْهُ، وَتَسْتَجِي مِنْهُ إِنْ كَانَ هُوَ لَا يَسْتَجِي مِنْكَ، تُلْزِمُ أَنْتَ نَفْسَكَ وَاجِبَ حَقِّهِ عَلَيْكَ،

فَبِالْحَرِيِّ أَنْ يَعْرِفَ حَقَّكَ؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْقُرْآنِ أَهْلُ خَيْرٍ وَتَيَقُّظٍ
وَأَدَبٍ، يَعْرِفُونَ الْحَقَّ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، فَإِنْ غَفَلَ عَنْ وَاجِبِ حَقِّكَ،
فَلَا تَغْفُلْ عَنْ وَاجِبِ حَقِّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَمَرَكَ أَنْ تَعْرِفَ حَقَّ
الْعَالِمِ وَأَمَرَكَ بِطَاعَةِ الْعُلَمَاءِ، وَكَذَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

﴿ 62 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثنا

أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى الْمِصْرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ
الْخَيْرِ الزِّيَادِيِّ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، عَنْ أَبِي قَبِيلِ الْمَعَاوِرِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ
بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ
يُجَلِّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفَ لِعَالِمِنَا، قَالَ أَحْمَدُ يَعْنِي:
يَعْرِفُ حَقَّهُ﴾ (1).

﴿ 63 ﴾ حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: أَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَنَا ابْنُ

لَهَيْعَةَ، عَنْ جَمِيلِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿اللَّهُمَّ لَا يُدْرِكُنِي زَمَانٌ، وَلَا أُدْرِكُهُ لَا يُتَّبَعُ فِيهِ

(1) حسن الاسناد، أخرجه الضياء المقدسي في (الأحاديث المختارة) برقم: (444)،
والحاكم في (مستدرکه) برقم: (420)، وأحمد في (مسنده) برقم: (23197)،
وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده على (مسند أحمد) برقم: (23198)،
والطحاوي في (شرح مشكل الآثار) برقم: (1328).

العالم، ولا يُستَحَى فِيهِ مِنَ الْحَلِيمِ، قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الْأَعَاجِمِ،
وَأَلْسِنَتُهُمْ أَلْسِنَةُ الْعَرَبِ ﴿١﴾.

﴿٦٤﴾ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ النَّاقِدُ، ثنا أَبُو مَعْمَرٍ
الْقَطِيعِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: لَوْ رَفَقْتُ
بِابْنِ عَبَّاسٍ لَأَصَبْتُ مِنْهُ عِلْمًا ﴿٢﴾.

﴿٦٥﴾ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْأَشْنَانِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ
بْنِ الْأَسْوَدِ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي

(1) إسناده ضعيف، جميل الأسلمي مجهول الحال، قَالَ الْحَافِظُ أَبُو حَجْرٍ (تَعَجَّلِ
الْمُنْفَعَةَ) (73 / 1): (حَدِيثُهُ عَنْ سَهْلٍ مَعْلُولٌ).

(2) صحيح الاسناد، رجاله ثقات، والأثر أخرجه الدارمي (1 / 426-394)،

بإسناد صحيح، وقال الزهري: وكان أبو سلمة ينازع ابن عباس رضي الله عنهما في المسائل
ويباريه، فبلغ ذلك عائشة رضي الله عنها، فقالت: إنما مثلك يا أبا سلمة مثل الفروج سمع

الديكة تصيح، فصاح معها. تعني: أنك لم تبلغ مبلغ ابن عباس رضي الله عنهما، وأنت تماريه!!
وقال الزهري: كان أبو سلمة يسأل ابن عباس، فكان يجزن عنه، وكان عبيد الله بن
عبد الله يلفظ به، فكان يغره غرا. والغر: هو طريقة إطعام الطائر فراخه، بوضع

منقاره في حلقة وصب الطعام فيه).

قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ [النساء: 59]، قَالَ: الْفُقَهَاءُ وَالْعُلَمَاءُ ﴿⁽¹⁾.

﴿ 66 ﴾ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ مُفَضَّلِ بْنِ مُهَلِّهِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ ⁽²⁾.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: ثُمَّ يَنْبَغِي لِمَنْ لَقَّنَهُ الْأُسْتَاذُ أَنْ لَا يُجَاوِزَ مَا لَقَّنَهُ، إِذَا كَانَ مِمَّنْ قَدْ أَحَبَّ أَنْ يَتَلَقَّنَ عَلَيْهِ. وَإِذَا جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ غَيْرِهِ لَمْ يَتَلَقَّنْ مِنْهُ إِلَّا مَا لَقَّنَهُ الْأُسْتَاذُ؛ أَعْنِي بِحَرْفِ غَيْرِ الْحَرْفِ الَّذِي تَلَقَّنَهُ مِنَ الْأُسْتَاذِ، فَإِنَّهُ أَعُوذُ عَلَيْهِ وَأَصْحُ لِقِرَاءَتِهِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿ اِقْرَأُوا كَمَا عَلَّمْتُمْ ﴾ ⁽³⁾.

(1) إسناده ضعيف، فيه ثلاثة من الضعفاء: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْوَدِ، وَشَرِيكٌ، وَ الْكَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ.

(2) إسناده ضعيف، كالذي قبله. وقال أبو داود: قال جرير: جلست إلى أبي جعفر الرازي، فقال: إنما سمع مغيرة من إبراهيم أربعة أحاديث، فلم أقل شيئاً، قال علي وكتاب جرير مغيرة عن إبراهيم مائة سماع). وقال أبو داود كان لا يدلس، وكأنه أراد ما حكاه العجلي أنه كان يرسل عن إبراهيم، فإذا وقف أخبرهم ممن سمعه.

(3) حسن، أخرجه ابن حبان في (صحيحه) (3 / 21) برقم: (746)، والضياء المقدسي في (الأحاديث المختارة) برقم: (615)، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده على (مسند أحمد) برقم: (847)، وأبو يعلى في (مسنده) برقم: (536) والبزار في (مسنده) برقم: (449).



﴿ 67 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يُحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ، ثنا أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيِّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، ثنا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ -يَعْنِي أَبْنَ مَسْعُودٍ- ﷺ قَالَ: قُلْتُ لِرَجُلٍ: أَقْرَأْتَنِي مِنَ الْأَحْقَافِ ثَلَاثِينَ آيَةً، فَأَقْرَأَنِي خِلَافَ مَا أَقْرَأَنِي الْأَوَّلُ، فَاتَّيْتُ بِهِمَا النَّبِيَّ ﷺ فَغَضِبَ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَ عَلِيُّ ﷺ: قَالَ لَكُمْ: ﴿اِقْرَأُوا كَمَا عَلِمْتُمْ﴾ (1).

﴿ 68 ﴾ وَحَدَّثَنَا أَبُو صَاعِدٍ أَيْضًا، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَطَّانُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُورَةً، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَقُلْتُ: أَفِيكُمْ مَنْ يَقْرَأُ؟، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا، فَقَرَأَ السُّورَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُهَا خِلَافَ مَا أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ اخْتَلَفْنَا فِي قِرَاءَتَيْهَا، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَلِيُّ ﷺ: إِنَّ

(1) إسناده ضعيف، فيه محمد بن يزيد الرفاعي وهو ضعيف الحديث. ورواه الامام أحمد في مسنده بإسناد حسن، رجاله ثقات عدا عاصم بن أبي النجود، الأسدي، وهو صدوق حسن الحديث). وحسنه الألباني في صحيح الجامع، برقم (1171).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْاِخْتِلَافِ
فَلْيَقْرَأْ كُلُّ امْرِئٍ مِنْكُمْ مَا أُفْرِيَ﴾ (1).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: مَنْ قَنَّعَ بَتَلْقِينَ الْأُسْتَاذِ وَلَمْ يُجَاوِزْهُ،
فِبِالْحَرْبِيِّ أَنْ يُوَاطِبَ عَلَيْهِ، وَأَحَبَّ ذَلِكَ مِنْهُ، وَإِذَا رَأَهُ قَدْ تَلَقَّنَ مَا
لَمْ يُلَقِّنْهُ زَهْدًا فِي تَلْقِينِهِ، وَثَقُلَ عَلَيْهِ، وَلَمْ تُحْمَدِ عَوَاقِبُهُ.
وَأَحَبُّ لَهُ إِذَا قَرَأَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَقْطَعَ حَتَّى يَكُونَ الْأُسْتَاذُ هُوَ
الَّذِي يَقْطَعُ عَلَيْهِ، فَإِنْ بَدَتْ لَهُ حَاجَةٌ، وَقَدْ كَانَ الْأُسْتَاذُ مُرَادَهُ أَنْ
يَأْخُذَ عَلَيْهِ مِائَةَ آيَةٍ، فَاخْتَارَ هُوَ أَنْ يَقْطَعَ الْقِرَاءَةَ فِي خَمْسِينَ آيَةٍ،
فَلْيُخْبِرْهُ قَبْلَ ذَلِكَ بِعُذْرِهِ، حَتَّى يَكُونَ الْأُسْتَاذُ هُوَ الَّذِي يَقْطَعُ
عَلَيْهِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ عَلَى مَنْ يُلَقِّنُهُ أَوْ يَأْخُذُ عَلَيْهِ، وَلَا يُقْبَلُ عَلَى
غَيْرِهِ، فَإِنْ شُغِلَ الْأُسْتَاذُ عَنْهُ بِكَلَامٍ لَا بُدَّ لَهُ فِي الْوَقْتِ مِنْ كَلَامِهِ،
فَقَطَعَ الْقِرَاءَةَ حَتَّى يَعُودَ إِلَى الْاسْتِمَاعِ إِلَيْهِ.

(1) ضعيف الاسناد، فيه عاصم بن بهدلة صدوق له أوهام، وشريك بن عبد الله
النخعي صدوق كذلك تغير حفظه، وباقي رجاله ثقات، والحديث أخرجه
الامام أحمد في مسنده حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْه، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَأَحَبُّ لَهُ إِذَا انْقَضَتْ قِرَاءَتُهُ عَلَى الْأُسْتَاذِ، وَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ،
فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْصَرِفَ انْصَرَفَ وَعَلَيْهِ الْوَقَارُ، وَدَرَسَ فِي طَرِيقِهِ مَا
قَدْ تَلَقَّنَ، وَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ لِيَأْخُذَ عَلَى غَيْرِهِ فَعَلَ.
وَإِنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ، وَلَيْسَ بِالْمُحَضَّرَةِ مَنْ يَأْخُذُ عَلَيْهِ،
فَإِمَّا أَنْ يَرْكَعَ، فَيَكْتَسِبَ خَيْرًا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ ذَاكِرًا لِلَّهِ تَعَالَى،
شَاكِرًا لَهُ عَلَى مَا عَلَّمَهُ مِنْ كِتَابِهِ، وَإِمَّا جَالِسًا يَحْبِسُ نَفْسَهُ،
يَكْرَهُ الْخُرُوجَ مِنْهُ خَشِيَةَ أَنْ يَقَعَ بَصَرُهُ عَلَى مَا لَا يَحِلُّ، أَوْ مُعَاشِرَةً
مَنْ لَمْ تَحْسُنْ مُعَاشِرَتَهُ، [فَجَلَسَ] فِي الْمَسْجِدِ، فَحُكْمُهُ أَنْ يَأْخُذَ
عَلَى نَفْسِهِ فِي جُلُوسِهِ فِي الْمَسْجِدِ⁽¹⁾: أَنْ لَا يَجُوزَ فِيهَا لَا يَعْينُهُ،

(1) أخرج الحاكم في المستدرک 4 / 359 بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه ،
قال : قال رسول الله ﷺ : " يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَتَحَلَّقُونَ فِي مَسَاجِدِهِمْ وَلَيْسَ هِمَّتُهُمْ
إِلَّا الدُّنْيَا لَيْسَ لِلَّهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ فَلَا تُجَالِسُوهُمْ) . وقال : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ،
وَلَمْ يُجَرِّجَاهُ . وهذا الحديث نص في كراهية هذا الفعل ، فإن المساجد لم تبين لهذا ، وعن
ابن محيريز رحمه الله أنه قال : الْكَلَامُ فِي الْمَسْجِدِ لَعْوٌ إِلَّا لِصَلِّ أَوْ ذَاكِرِ رَبِّهِ أَوْ سَائِلِ
خَيْرٍ أَوْ مُعْطِيهِ) . (أخرجه عبد الرزاق في المصنف (ج : 8 باب كلام عكرمة) ، وقال
تعالى : ﴿ فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ
وَالْأَصَالِ ﴾ [النور : 36] . قال ابن كثير - رحمه الله - في تفسيره (6 / 62) : (أي



وَيَحْذَرُ الْوَقِيعَةَ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ، وَيَحْذَرُ أَنْ يَخُوضَ فِي حَدِيثِ
الدُّنْيَا، وَفُضُولِ الْكَلَامِ، فَإِنَّهُ رَبَّمَا اسْتَرَاحَتْ النَّفُوسُ إِلَى مَا ذَكَرْتُ،
مِمَّا لَا يَعُودُ نَفْعُهُ، وَلَهُ عَاقِبَةٌ لَا تُحْمَدُ.
وَيَسْتَعْمِلُ مِنَ الْأَخْلَاقِ الشَّرِيفَةِ فِي حُضُورِهِ، وَفِي انْصِرَافِهِ
مَا يُشْبِهُ أَهْلَ الْقُرْآنِ. وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُؤَفِّقُ لِدَلِكِ.

أمر الله - تعالى - برفعها، أي: بتطهيرها من الدنس، واللغو، والأفعال، والأقوال
التي لا تليق فيها).



بَابُ آدَابِ الْقُرَاءِ عِنْدَ تِلَاوَتِهِمُ الْقُرْآنَ مِمَّا لَا يَنْبَغِي لَهُمْ جَهْلُهُ ﷺ

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: وَأَحَبُّ لِمَنْ أَرَادَ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ أَنْ يَتَطَهَّرَ، وَأَنْ يَسْتَاكَ، وَذَلِكَ لِتَعْظِيمِ الْقُرْآنِ، لِأَنَّهُ يَتْلُو كَلَامَ الرَّبِّ ﷻ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَدْنُو مِنْهُ عِنْدَ تِلَاوَتِهِ لِلْقُرْآنِ، وَيَدْنُو مِنْهُ الْمَلِكُ، فَإِنْ كَانَ مُتَسَوِّكًا وَضَعَ فَاهُ عَلَيَّ فِيهِ، فَكَلَّمَا قَرَأَ آيَةً أَخَذَهَا الْمَلِكُ بِفِيهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَسَوِّكًا تَبَاعَدَ عَنْهُ. فَلَا يَنْبَغِي لَكُمْ يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ أَنْ تُبَاعِدُوا مِنْكُمْ الْمَلِكَ، وَاسْتَعْمِلُوا الْأَدَبَ، فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ إِذَا لَمْ يَتَسَوِّكْ أَنْ يُجَالِسَ إِخْوَانَهُ.

وَأَحَبُّ أَنْ يُكْثِرَ الْقِرَاءَةَ مِنَ الْمُصْحَفِ، لِفَضْلِ مَنْ قَرَأَ فِي الْمُصْحَفِ.

وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَحْمِلَ الْمُصْحَفَ إِلَّا وَهُوَ طَاهِرٌ. فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ مِنَ الْمُصْحَفِ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ، فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَلَكِنْ لَا يَمَسُّهُ، وَلَكِنْ يَتَصَفَّحُ الْمُصْحَفَ بِشَيْءٍ، وَلَا يَمَسُّهُ إِلَّا طَاهِرًا. وَيَنْبَغِي لِلْقَارِئِ إِذَا كَانَ يَقْرَأُ، فَخَرَجَتْ مِنْهُ رِيحٌ؛ أَمْسَكَ عَنْ الْقِرَاءَةِ حَتَّى يَنْقُضِيَ الرِّيحَ، ثُمَّ إِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ يَقْرَأَ طَاهِرًا،

فَهُوَ أَفْضَلُ، وَإِنْ قَرَأَ غَيْرَ طَاهِرٍ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَإِذَا تَثَاءَبَ وَهُوَ يَقْرَأُ،
أَمْسَكَ عَنِ الْقِرَاءَةِ حَتَّى يَنْقُضِي عَنْهُ التَّثَاؤُبُ. وَلَا يَقْرَأُ الْجُنْبُ
وَلَا الْحَائِضُ الْقُرْآنَ، وَلَا آيَةً، وَلَا حَرْفًا وَاحِدًا، وَإِنْ سَبَّحَ، أَوْ حَمِدَ،
أَوْ كَبَّرَ، أَوْ أَدَّنَ، فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

وَأُحِبُّ لِلْقَارِيءِ أَنْ يَأْخُذَ نَفْسَهُ بِسُجُودِ الْقُرْآنِ، كُلَّمَا مَرَّ
بِسَجْدَةٍ سَجَدَ فِيهَا، وَفِي الْقُرْآنِ خَمْسَ عَشْرَةَ سَجْدَةً، وَقِيلَ: أَرْبَعُ
عَشْرَةَ، وَقِيلَ: إِحْدَى عَشْرَةَ، وَالَّذِي أَخْتَارُ أَنْ يَسْجُدَ كُلَّمَا مَرَّتْ
بِهِ سَجْدَةٌ، فَإِنَّهُ يُرِضِي رَبَّهُ ﷻ، وَيُغِيظُ عَدُوَّهُ الشَّيْطَانَ.

وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ
السَّجْدَةَ، فَسَجَدَ، اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي، يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ؛ أَمَرَ ابْنَ
آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ، فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأَمَرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ، فَنَلِي
النَّارُ ⁽¹⁾.

وَأُحِبُّ لِمَنْ يَدْرُسُ وَهُوَ مَاثٍ فِي طَرِيقِي، فَمَرَّتْ بِهِ سَجْدَةٌ أَنْ
يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ، وَيَوْمِيءَ بِرَأْسِهِ بِالسُّجُودِ، وَهَكَذَا إِنْ كَانَ رَاكِبًا
فَدَرَسَ، فَمَرَّتْ بِهِ سَجْدَةٌ سَجَدَ، يَوْمِيءُ نَحْوَ الْقِبْلَةَ، إِذَا أَمَكَّنَهُ.

(1) صحيح، أخرجه مسلم في (صحيحه) برقم: (81)، وابن خزيمة في (صحيحه)
برقم: (549)، وابن حبان في (صحيحه) برقم: (2759)، وابن ماجه في (سننه)
برقم: (1052)، وأحمد في (مسنده) برقم: (9844).

وَأَحَبُّ لِمَنْ كَانَ جَالِسًا يَقْرَأُ، أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ بِوَجْهِهِ، إِذَا
أَمَكْنَهُ ذَلِكَ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿خَيْرُ الْمَجَالِسِ مَا أُسْتُقْبِلَ بِهِ
الْقِبْلَةُ﴾ (1).

وَأَحَبُّ لِمَنْ تَلَا الْقُرْآنَ أَنْ يَقْرَأَهُ بِحُزْنٍ وَيَبْكِي؛ إِنْ قَدَرَ، فَإِنْ
لَمْ يَقْدِرْ تَبَاكَى.

وَأَحَبُّ لَهُ أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي قِرَاءَتِهِ، وَيَتَدَبَّرَ مَا يَتْلُوهُ، وَيَسْتَعْمِلَ
غَضَّ الطَّرْفِ عَمَّا يُلْهِي الْقُلُوبَ، وَأَنْ يَتْرِكَ كُلَّ شُغْلٍ حَتَّى يَنْقُضِي
دَرْسَهُ، كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ، لِيَحْضُرَ فَهْمُهُ، وَلَا يَشْتَغَلَ بِغَيْرِ كَلَامِ مَوْلَاهُ.
وَأَحَبُّ إِذَا دَرَسَ، فَمَرَّتْ بِهِ آيَةٌ رَحْمَةٍ، سَأَلَ مَوْلَاهُ الْكَرِيمَ،
وَإِذَا مَرَّتْ بِهِ آيَةٌ عَذَابٍ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ عَجَّلَ مِنَ النَّارِ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ
تَنْزِيهِ لِّلَّهِ تَعَالَى عَمَّا قَالَهُ أَهْلُ الْكُفْرِ سَبَّحَ اللَّهُ تَعَالَى جَلَّتْ
عَظَمَتُهُ وَعَظَمَتُهُ.

فَإِذَا كَانَ يَقْرَأُ، فَأَذْرَكُهُ التُّعَاسُ، فَحُكْمُهُ أَنْ يَقْطَعَ الْقِرَاءَةَ
وَيَرْقُدَ، حَتَّى يَقْرَأَ وَهُوَ يَعْقِلُ مَا يَتْلُوهُ.

(1) ضعيف، سبق الكلام عليه ص 56.



قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: جَمِيعُ مَا أَمَرْتُ بِهِ الثَّالِي لِلْقُرْآنِ مُوَافِقٌ لِلسُّنَّةِ وَأَقَاوِيلِ الْعُلَمَاءِ، وَأَنَا أَذْكَرُ مِنْهُ مَا حَضَرَنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

﴿69﴾ حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِذَا تَسَوَّكَ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ قَامَ يَقْرَأُ، طَافَ بِهِ الْمَلَكُ يَسْتَمِعُ الْقُرْآنَ حَتَّى يَجْعَلَ فَاهُ عَلَى فِيهِ، فَلَا تَخْرُجُ آيَةٌ مِنْ فِيهِ إِلَّا فِي فِي الْمَلِكِ، وَإِذَا قَامَ يَقْرَأُ، وَلَمْ يَتَسَوَّكْ، طَافَ بِهِ الْمَلَكُ، وَلَمْ يَجْعَلَ فَاهُ عَلَى فِيهِ﴾ (1).

﴿70﴾ حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، ثَنَا قُتَيْبَةُ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ: أَنَّ عَلِيًّا ؑ كَانَ يَحُتُّ عَلَيْهِ، وَيَأْمُرُ بِهِ يَعْنِي السُّوَاكَ، وَقَالَ: ﴿إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، دَنَا الْمَلَكُ مِنْهُ، يَسْتَمِعُ

(1) مُرْسَلٌ ضَعِيفٌ، وَالْآثَرُ أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (4184)، وَالْبَيْهَقِيُّ (شُعْبُ الْإِيمَانِ، 3/448/1937)، عَنْ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بِهِ، بِإِسْنَادِ رِجَالِهِ ثِقَاتٍ. وَوَقَفَهُ أَشْبَهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَبَانِيُّ الصَّحِيحَةَ (1213)، وَرَجَّحَ رَفَعَهُ.

الْقُرْآنَ، فَمَا يَزَالُ يَدْنُو مِنْهُ حَتَّى يَضَعَ فَاهُ عَلَى فِيهِ، فَمَا يَلْفِظُ مِنْ
آيَةٍ إِلَّا دَخَلَتْ فِي جَوْفِهِ (1).

﴿71﴾ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ الطَّيَالِسِيُّ،
ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ الْكَوْسَجِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
الْقِرَاءَةُ عَلَى غَيْرِ وُضوءٍ؟ قَالَ: ﴿لَا بَأْسَ بِهَا، وَلَكِنْ لَا تَقْرَأُ فِي
الْمُصْحَفِ إِلَّا مُتَوَضِّئًا﴾ (2).

قَالَ إِسْحَاقُ-يَعْنِي أَبْنُ رَاهَوِيَّهِ-: ﴿هُوَ كَمَا قَالَ سُنَّةٌ
مَسْنُونَةٌ﴾.

﴿72﴾ حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ كُرْدِي، ثَنَا أَبُو بَكْرِ
الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: ﴿كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَبَّمَا قَرَأَ فِي الْمُصْحَفِ، وَهُوَ عَلَى
غَيْرِ طَهَارَةٍ، فَلَا يَمْسُهُ، وَلَكِنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ عُدَا، أَوْ شَيْئًا يُصَفِّحُ
بِهِ الْوَرَقَ﴾ (3).

(1) صحيح موقوف، والأثر أخرجه الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" 2)
/ (197) برقم: (580)، والبيهقي في "سننه الكبير" (1 / 38) برقم: (163)،
والبزار في "مسنده" (2 / 214) برقم: (603) وعبد الرزاق في "مصنفه" 2)
/ (487) برقم: (4184).

(2) صحيح الاسناد رجاله ثقات. والامام أحمد ثقة حافظ حجة رحمه الله.

(3) لم أجده عند غير المصنف



﴿ 73 ﴾ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا الْمُشَرَّفُ
بْنُ أَبَانَ، ثَنَا أَبُو عِيْنَةَ، عَنْ زُرَّارٍ⁽¹⁾، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَقْرَأُ
الْقُرْآنَ فَيَخْرُجُ مِنِّي الرِّيحُ؟ قَالَ: تُمَسِّكُ عَنِ الْقِرَاءَةِ حَتَّى يَنْقُضِيَ
الرِّيحُ⁽²⁾.

﴿ 74 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ، ثَنَا
الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا عُثْمَانُ
بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: إِذَا تَشَاءَبْتَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ، فَأَمْسِكْ حَتَّى
يَذْهَبَ عَنْكَ⁽³⁾.

﴿ 75 ﴾ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الصَّبَّاحِ الدَّوْلَابِيِّ، ثَنَا وَكَيْعٌ، ثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ
يُرِيدُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ، فَيَسُبُّ نَفْسَهُ ﴾⁽⁴⁾.

(1) زُرَّارُ بْنُ صُهَيْبِ النَّوْفَلِيِّ، قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: زُرَّارٌ
ثِقَةٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي (كِتَابِ الثَّقَاتِ، 6 / 348).

(2) رجاله ثقات.

(3) إسناده صحيح. رجاله ثقات.

(4) صحيح الاسناد، رجاله ثقات. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (209)، وَمُسْلِمٌ (786)،
وَأَبُو دَاوُدَ (1310)، مَالِكٌ فِي (المَوْطَأَ) (257) رَوَاةٌ يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي



﴿76﴾ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: ﴿دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؑ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَحْجُبُهُ - أَوْ قَالَ لَا يَحْجِزُهُ - شَيْءٌ عَنِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، إِلَّا الْجَنَابَةَ﴾ (1).

صَلَاتِهِ فَلْيَرْقُدْ، حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَعْفِرُ، فَيَسْبَبُ نَفْسَهُ).

(1) إسناده ضعيف، رواه أبو داود برقم (39 / 229) نحوه، والترمذي (146) والنسائي (256) وابن ماجه (594) وغيرهم. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال غيره من الحفاظ المحققين: هو حديث ضعيف، قال البيهقي: ورواه الشافعي في كتاب جماع الطهور، وقال: وإن لم يكن أهل الحديث يثبتونه، وقال البيهقي: وإنما توقف الشافعي في ثبوته؛ لأن مداره على عبد الله بن سلمة، وكان قد كبر وأنكر من حديثه وعقله بعض النكرة، وإنما روى هذا الحديث بعد ما كبر قاله شعبة، ثم قال البيهقي: وضح عن عمر ؓ أنه كره القراءة للجنب، ثم رواه بإسناده عنه. وقال البخاري: باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت. وقال إبراهيم: لا بأس أن تقرأ الآية. ولم ير ابن عباس ؓ بالقراءة للجنب بأساً، وكان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه. وقالت أم عطية ؓ: كنا نؤمر أن يخرج الحيض فيكبرن بتكبيرهم ويدعون. وقال ابن عباس ؓ: أخبرني أبو سفيان: أن هرقل دعا بكتاب النبي ﷺ فقرأه فإذا فيه: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا



﴿ 77 ﴾ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ
الْحَمِيدِ الْحَمَّانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ،
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ لَا يَقْرَأُ
الْجُنُبُ، وَلَا الْحَائِضُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ ﴾ (1).

إِلَى كَلِمَةٍ ﴿ آل عمران: 64 ﴾ الآية. وقال عطاء: عن جابر رضي الله عنه حاضت عائشة رضي الله عنها
فنسكت المناسك كلها غير الطواف بالبيت ولا تصلي. وقال الحكم: إني لأذبح وأنا
جنب، وقال الله عز وجل: قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكَرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ
وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ﴾ [الأنعام: 121]، وذكر -البخاري- حديث عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا
مع النبي ﷺ لا نذكر إلا الحج فلما جئنا سرف طمشت فدخل علي النبي ﷺ وأنا أبكي
فقال: ما يبكيك؟ قلت: لوددت -والله- أني لم أحج العام. قال: لعلك نفست؟
قلت: نعم. قال: فإن ذلك شيء كتبه الله على بنات آدم، فافعلي ما يفعل الحاج غير أن
لا تطوفي بالبيت حتى تطهري). قال ابن حجر: (قوله: باب تقضي الحائض) أي:
تؤدي (المناسك كلها إلا الطواف بالبيت)، قيل: مقصود البخاري بما ذكر في هذا
الباب من الأحاديث والآثار؛ أن الحيض وما في معناه من الجنابة لا ينافي جميع
العبادات، بل صحت معه عبادات بدنية من أذكار وغيرها، فمناسك الحج من جملة
ما لا ينافيها، إلا الطواف فقط.

(1) إسناده ضعيف، إسماعيل بن عياش منكر الحديث، وأخرجه الترمذي في
(جامعه) (1 / 174) برقم: (131) وقال الترمذي: سمعت محمد بن إسماعيل
يقول: إن إسماعيل بن عياش يروي عن أهل الحجاز وأهل العراق أحاديث



قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: جَمِيعُ مَا ذَكَرْتُهُ يَنْبَغِي لِأَهْلِ الْقُرْآنِ أَنْ يَتَأَدَّبُوا بِهِ، وَلَا يَغْفَلُوا عَنْهُ، فَإِذَا انْصَرَفُوا عَنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ اعْتَبَرُوا أَنْفُسَهُمْ بِالْمَحَاسِبَةِ لَهَا، فَإِنْ تَبَيَّنُوا مِنْهَا قَبُولَ مَا نَدَبَهُمْ إِلَيْهِ مَوْلَاهُمْ الْكَرِيمُ؛ مِمَّا هُوَ وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ مِنْ أَدَاءِ فَرَائِضِهِ، وَاجْتِنَابِ مَحَارِمِهِ، حَمْدُوهُ فِي ذَلِكَ، وَشَكَرُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا وَفَّقَهُمْ لَهُ، وَإِنْ عَلِمُوا أَنَّ النُّفُوسَ مُعْرِضَةٌ عَمَّا نَدَبَهُمْ إِلَيْهِ مَوْلَاهُمْ الْكَرِيمُ، قَلِيلَةٌ الْاِكْتِرَاطِ بِهِ؛ اسْتَغْفَرُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ تَقْصِيرِهِمْ، وَسَأَلُوهُ التُّقْلَةَ مِنْ هَذِهِ الْحَالِ، الَّتِي لَا تَحْسُنُ بِأَهْلِ الْقُرْآنِ، وَلَا يَرْضَاهَا لَهُمْ مَوْلَاهُمْ، إِلَى حَالٍ يَرْضَاهَا، فَإِنَّهُ لَا يَقْطَعُ مَنْ يَلْجَأُ إِلَيْهِ. وَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ حَالُهُ، وَجَدَ مَنَفَعَةَ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ فِي جَمِيعِ

مناكير، وقال الترمذي في (العلل الكبير) (75): سألت محمداً عن حديث إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تقرأ الحائض ولا الجنُب شيئاً من القرآن)؛ فقال: لا أعرفه من حديث ابن عقبة، وإسماعيل بن عياش منكر الحديث عن أهل الحجاز وأهل العراق، وابن ماجه في (سننه) (1 / 376) برقم: (595)، وأبو الحسن القطان في زوائده على (سنن ابن ماجه) (1 / 376) برقم: (596)، والبيهقي في (سننه الكبير) (1 / 89) برقم: (421)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (1 / 88) برقم: (568).



أُمُورِهِ، وَعَادَ عَلَيْهِ مِنْ بَرَكَةِ الْقُرْآنِ كُلِّ مَا يُحِبُّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

﴿78﴾ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ، قَالَ: ثَنَا
الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْزِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَنَا
هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: لَمْ يُجَالِسْ هَذَا الْقُرْآنَ أَحَدٌ إِلَّا قَامَ عَنْهُ
بِزِيَادَةٍ أَوْ نُقْصَانٍ، قَضَاءَ اللَّهِ الَّذِي قَضَى ﴿شِفَاءً وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ
وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: 82]⁽¹⁾

﴿79﴾ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْجُوزِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى
الْقَطَّانُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ حُمْرَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِ اللَّهِ
﴿وَعَلَىٰ﴾ وَالْبَلَدِ الطَّيِّبِ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾ [الأعراف: 58]، قَالَ:
الْبَلَدِ الطَّيِّبِ: الْمُؤْمِنُ سَمِعَ كِتَابَ اللَّهِ، فَوَعَاهُ وَأَخَذَ بِهِ وَانْتَفَعَ بِهِ؛
كَمَثَلِ هَذِهِ الْأَرْضِ أَصَابَهَا الْعَيْثُ، فَأَنْبَتَتْ وَأَمْرَعَتْ، ﴿وَالَّذِي
خَبَتْ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ [الأعراف: 58]، أَي: إِلَّا عَسِرًا، فَهَذَا
مَثَلُ الْكَافِرِ قَدْ سَمِعَ الْقُرْآنَ، فَلَمْ يَعْقِلْهُ، وَلَمْ يَأْخُذْ بِهِ، وَلَمْ يَنْتَفِعْ

(1) صحيح الاسناد. رواه ابن المبارك في الزهد (ص 272)، والمرزوي في قيام الليل
(ص 77)، وذكره البغوي في تفسيره (3 / 133).



بِهِ، كَمَثَلِ هَذِهِ الْأَرْضِ الْخَبِيثَةِ أَصَابَهَا الْغَيْثُ، فَلَمْ تُنْبِتْ شَيْئاً،
وَلَمْ تَمْرَعْ شَيْئاً⁽¹⁾.

(1) حسن الاسناد، إبراهيم بن موسى الجوزي (صدوق)، ويوسف بن موسى
القطان (صدوق) أيضا. وعمرو بن حمران (صالح الحديث). وسعيد بن ابي
عروبة ثقة وكان يدلس.



بَابُ فِي حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ

﴿ 80 ﴾ أَخْبَرَنَا الْفَرِيَابِيُّ، ثنا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿لِلَّهِ أَشَدُّ أَدْنًا﴾ (1) إِلَى الرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ، مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ إِلَى الْقَيْنَةِ ﴿ (2). قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: أَدْنًا يَعْنِي: اسْتِمَاعًا.

﴿ 81 ﴾ وَأَخْبَرَنَا الْفَرِيَابِيُّ ثنا أَبُو قُدَامَةَ وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، عَنْ

(1) في المخطوط أذانا، والمثبت من الأصول.

(2) إسناده ضعيف، حديث فضالة روي بإسنادين ضعيفين: الأول: منقطع، من رواية إسماعيل بن عبيد الله عن فضالة بن عبيد، رواه أحمد في (المسند) (6/19)، والحاكم في (المستدرک) (1/571)، وقال: (على شرط البخاري)، قال الذهبي: (قلت: بل هو منقطع). والإسناد الثاني: موصول، رواه ابن ماجه (1340) من طريق إسماعيل بن عبيد الله عن ميسرة مولى فضالة عن فضالة به، وعلته ميسرة، قال عنه الذهبي في الميزان: (ما حدث عنه سوى إسماعيل بن عبيد الله)، وقال ابن حجر في (التقريب): (مقبول). وضعفه الالباني في الضعيفة (2591)، وقد روي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (ما أذن الله لشيءٍ كأذنه لنبى يتغنى بالقرآن يجهر به) (رواه البخاري (5024)، ومسلم (793) واللفظ له). والقينة: الأمة، غنت، أو لم تغن، والماشطة، وكثيراً ما تطلق على المغنية من الإماء كما في هذا الحديث.



عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ: ﴿زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ﴾ (1).

﴿82﴾ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ الصَّنَدِيُّ، ثنا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
 حَنْبَلٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: قَوْلُهُ ﷺ: ﴿زَيِّنُوا الْقُرْآنَ
 بِأَصْوَاتِكُمْ﴾ مَا مَعْنَاهُ؟ قَالَ: التَّرْيِينُ أَنْ يُحَسِّنَهُ﴾ (2).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: يَنْبَغِي لِمَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ حُسْنَ الصَّوْتِ
 بِالْقُرْآنِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ خَصَّهُ بِخَيْرٍ عَظِيمٍ، فَلْيَعْرِفْ قَدْرَ
 مَا خَصَّهُ اللَّهُ ﷻ بِهِ، وَلْيَقْرَأْهُ لِلَّهِ، لَا لِلْمَخْلُوقِينَ، وَلْيَحْذَرْ مِنَ
 الْمَيْلِ إِلَى أَنْ يُسْتَمَعَ مِنْهُ لِيَحْطَى بِهِ عِنْدَ السَّامِعِينَ، رَغْبَةً فِي
 الدُّنْيَا، وَالْمَيْلِ إِلَى الثَّنَاءِ، وَالْجَاهِ عِنْدَ أَوْلَادِ الدُّنْيَا، وَالصَّلَاةِ بِالْمُلُوكِ
 دُونَ الصَّلَاةِ بِعَوَامِّ النَّاسِ.

فَمَنْ مَالَتْ نَفْسُهُ إِلَى مَا نَهَيْتُهُ عَنْهُ خِيفْتُ أَنْ يَكُونَ حُسْنُ
 صَوْتِهِ فِتْنَةً عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا يَنْفَعُهُ حُسْنُ صَوْتِهِ إِذَا خَشِيَ اللَّهَ ﷻ فِي

(1) صحيح الاسناد، وأخرجه أحمد (4/ 304)، والبخاري (خلق أفعال العباد)
 (ص 68)، والنسائي (الكبرى) (1/ 348/ 1089)، وابن ماجه (1342)،
 وابن خزيمة (1551). وقال ابن القيم (روضه المجيبين) (ص 260): (وغلط
 من قال: إن هذا من المقلوب، وأن المراد: زينوا أصواتكم بالقرآن. فهذا وإن كان
 حقاً، لكن المراد تحسين الصوت بالقرآن) اهـ.

(2) صحيح الاسناد.



السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَكَانَ مُرَادُهُ أَنْ يُسْتَمَعَ مِنْهُ الْقُرْآنُ لِيَنْتَبِهَ أَهْلُ
الْغَفْلَةِ عَنِ غَفْلَتِهِمْ، فَيَرْغَبُوا فِيمَا رَغِبَهُمُ اللَّهُ ﷻ، وَيَنْتَهُوا عَمَّا
نَهَاهُمْ عَنْهُ، فَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ صِفَتُهُ انْتَفَعَ بِحُسْنِ صَوْتِهِ، وَانْتَفَعَ بِهِ
النَّاسُ.

﴿ 83 ﴾ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ السَّقَطِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: ﴿ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
أَحْسَنُ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ، الَّذِي إِذَا سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ حَسِبْتَهُ يَخْشَى
اللَّهَ ﷻ 》. (1)

﴿ 84 ﴾ حَدَّثَنَا الْفَرِيَاوِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَلْخِيُّ، ثنا
أَبْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ قَالَ: ﴿ إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ مَنْ إِذَا سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ،
أُرَيْتَ أَنَّهُ يَخْشَى اللَّهَ ﷻ 》. (2).

(1) إسناده ضعيف، لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن جُمع، وعبد الله بن جعفر.
والحديث أخرجه (ابن ماجه) (1339)، بإسناد صحيح.
(2) مرسل عن الزهري، وانظر التعليق قبله.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: وَأَكْرَهُ الْقِرَاءَةَ بِالْأَلْحَانِ وَالْأَصْوَاتِ
الْمَعْمُولَةِ الْمُطْرَبَةِ، فَإِنَّهَا مَكْرُوهَةٌ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، مِثْلِ:
يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَالْأَصْمَعِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ
بْنِ سَلَامٍ، وَسُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَغَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمْ، يَأْمُرُونَ الْقَارِئَ إِذَا قَرَأَ أَنْ يَتَحَرَّزَ، وَيَتَبَاكَى، وَيَخْشَعَ بِقَلْبِهِ.
﴿ 85 ﴾ حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، ثنا الهيثمُ بنُ أيوبَ الطالقانيُّ، ثنا

الوليدُ بنُ مسلمٍ، عن أبي رافعٍ إسماعيلَ بنِ رافعٍ، حدَّثني ابنُ أبي
مليكة، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ السَّائِبِ، قال: قَدِمَ عَلَيْنَا سَعْدُ بْنُ
مَالِكٍ بَعْدَ مَا كَفَّ بَصْرَهُ، فَأَتَيْتُهُ مُسَلِّمًا، وَانْتَسَبَنِي، فَأَنْتَسَبْتُ لَهُ،
فَقَالَ: مَرْحَبًا بِابْنِ أَخِي، بَلَعْنِي أَنَّكَ حَسَنُ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ،
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ نَزَلَ بِحُزْنٍ، فَإِذَا
قَرَأْتُمُوهُ فَأَبْكُوا، فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكُوا، وَتَغَنَّوْا بِهِ، فَمَنْ لَمْ يَتَغَنَّ
بِهِ، فَلَيْسَ مِنَّا ﴾ (1).

﴿ 86 ﴾ وَأَخْبَرَنَا الْفَرِيَابِيُّ، ثنا إسماعيلُ بنُ سيفِ بنِ عطاءِ
الرياحيِّ، ثنا عَوْزُ بْنُ عَمْرٍو أَخُو رِيَّاحِ الْقَيْسِيِّ، قال: ثنا سَعِيدُ

(1) إسناده ضعيف، فيه أبو رافعٍ إسماعيلُ بنُ رافعٍ، متروك الحديث. وانظر الضعيفة
لللاباني (6511).



الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿اقْرَأُوا الْقُرْآنَ بِحُزْنٍ، فَإِنَّهُ نَزَلَ بِحُزْنٍ﴾ (1).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: فَأُحِبُّ لِمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ أَنْ يَتَحَزَّنَ عِنْدَ قِرَاءَتِهِ، وَيَتَبَاكَى، وَيَخْشَعُ قَلْبُهُ، وَيَتَفَكَّرُ فِي الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، لِيَسْتَجْلِبَ بِذَلِكَ الْحُزْنَ. أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى مَا نَعَتَ اللَّهُ ﷻ مَنْ هُوَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ، وَأَخْبَرَ بِفَضْلِهِمْ، فَقَالَ ﷻ: ﴿اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَبِهًا مَثَانِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: 23]، ثُمَّ ذَمَّ قَوْمًا اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ، فَلَمْ تَخْشَعْ لَهُ قُلُوبُهُمْ، فَقَالَ ﷻ: ﴿أَفَمَنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنْتُمْ سَلْمِدُونَ ﴿٦١﴾﴾ [النجم: 59-61]؛ يَعْنِي: لَاهِينَ.

ثُمَّ يَنْبَغِي لِمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ أَنْ يُرْتَّلَ كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: 4]، قِيلَ فِي التَّفْسِيرِ: بَيْنَهُ تَبِينًا.

(1) إسناده ضعيف، إسماعيل بن يوسف الرياحي (مجهول الحال)، و عون بن عمرو القيسي (ضعيف الحديث)



وَاعْلَمَ أَنَّهُ إِذَا رَتَّلَهُ وَبَيَّنَّهُ انْتَفَعَ بِهِ مَنْ يَسْمَعُهُ مِنْهُ، وَانْتَفَعَ
هُوَ بِذَلِكَ، لِأَنَّهُ قَرَأَهُ كَمَا أُمِرَ؛ قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَقُرْءَانَا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ
عَلَى النَّاسِ عَلَى مَكْتَبٍ﴾ [الإسراء: 106]، يُقَالُ : عَلَى تُؤَدَّةٌ .

﴿ 87 ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو الْحَطَّابِ
زِيَادُ بْنُ يَحْيَى، ثنا مَالِكُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا ابن أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ،
عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْءَانَ
تَرْتِيلاً ﴾ [المزمل: 4]، بَيْنَهُ تَبْيِينًا⁽¹⁾.

﴿ 88 ﴾ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنَدَلِيُّ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ
مُحَمَّدِ الزَّعْفَرَانِيِّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ
الضُّبَعِيِّ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي سَرِيعُ الْقِرَاءَةِ، إِنِّي أَقْرَأُ
الْقُرْءَانَ فِي ثَلَاثِ، قَالَ: لِأَنَّ أَقْرَأَ الْبَقْرَةَ فِي لَيْلَةٍ، فَاتَدَبَّرَهَا، وَأُرْتَلُّهَا
أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقْرَأَ كَمَا تَقُولُ⁽²⁾.

﴿ 89 ﴾ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ أَيْضًا، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ زَنْجَوِيهِ، ثنا مُحَمَّدُ
بْنُ يُوْسُفَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عُبيدِ الْمُكْتَبِ، قَالَ: سُئِلَ مُجَاهِدٌ عَنْ

(1) إسناده ضعيف، فيه محمد بن ابى ليلي صدوق سيئ الحفظ.

(2) صحيح الاسناد.



رَجُلٍ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَرَجُلٍ قَرَأَ الْبَقْرَةَ قِرَاءَتُهُمَا وَاحِدَةً،
وَرَكُوعُهُمَا، وَسُجُودُهُمَا، وَجُلُوسُهُمَا أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: الَّذِي قَرَأَ
الْبَقْرَةَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ
تَنْزِيلًا﴾ ﴿١٦﴾ [الإسراء: 106] (1)

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: جَمِيعُ مَا قُلْتُهُ يَنْبَغِي لِأَهْلِ الْقُرْآنِ أَنْ
يَتَخَلَّقُوا بِجَمِيعِ مَا حَثَّتْهُمْ عَلَيْهِ مِنْ جَمِيعِ الْأَخْلَاقِ، وَيَنْزَجِرُوا
عَمَّا كَرِهَتْهُ لَهُمْ مِنْ دَنَاءَةِ الْأَخْلَاقِ. وَاللَّهُ الْكَرِيمُ يَهْدِينَا وَإِيَّاهُمْ
إِلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ.

تَمَّ الْكِتَابُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(1) صحيح الاسناد.



فَهْرَسْتٌ

- 5.....: مقدمة الكتاب
- 1- معنى الأدب: 12
- 2- ترجمة المصنف: 15
- 3- موضوع الكتاب: 20
- 4- مقدمة المصنف: 22
- 5- الباب الأول: فضل حملة القرآن: 36
- 6- الباب الثاني: فَضْلُ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ..... 53
- 7- الباب الثالث: فَضْلُ الْاجْتِمَاعِ فِي الْمَسْجِدِ لِدَرْسِ الْقُرْآنِ..... 46
- 8- الباب الرابع: ذِكْرُ أَخْلَاقِ أَهْلِ الْقُرْآنِ 49
- 9- الباب الخامس: أَخْلَاقُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يُرِيدُ بِهِ اللَّهُ..... 62
- 1- الباب السادس: أَخْلَاقُ الْمُقْرِئِ إِذَا جَلَسَ يُقْرِئُ وَيُلَقِّنُ لِرَجُلٍ اللَّهُ مَاذَا
يُنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَخَلَّقَ بِهِ 81
- 2- الباب السابع: ذِكْرُ أَخْلَاقِ مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ عَلَى الْمُقْرِئِ..... 99
- 3- الباب الثامن: آدَابُ الْقُرَّاءِ عِنْدَ تِلَاوَتِهِمُ الْقُرْآنَ مِمَّا لَا يَنْبَغِي لَهُمْ جَهْلُهُ..... 107
- 1- الباب التاسع: فِي حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ..... 118

هذا الكتاب منشور في

